

# جامعة القاهرة مبنيها وحاضرتها



د. رءوف عباس حامد

جميع الحقوق محفوظة لورثة المؤلف. ولا يحق لأى طرف أن يعيد نشر هذا الكتاب أو أى جزء منه بأى وسائل سمعية أو بصرية أو إلكترونية أو مطبوعة أو أى وسيلة نشر معروفة حالياً أو تستحدث مستقبلاً إلا بعد الحصول على موافقة كتابية منهم. للإتصال : [info@RaoufAbbas.org](mailto:info@RaoufAbbas.org)

## فهرس

5.....	تصدير للءكتور محمد نجيب حسنى؁ رءيس جامعة القاهرة
7.....	مقدمة
10.....	تمهيد جذور التعليم العالى فى مصر
22.....	1- مدرسة المهندسخانة
23.....	2- مدرسة الطب
23.....	3- مدرسة الصيدلة
24.....	4- مدرسة الطب البيطري
24.....	5- مدرسة الزراعة
25.....	6- مدرسة الحقوق
26.....	7- دار العلوم
26.....	8- مدرسة التجارة
28.....	الفصل الأول تأسيس الجامعة الأهلية
38.....	تطور الجامعة الأهلية
42.....	بعثات الجامعة الأهلية
46.....	الفصل الثانى قيام الجامعة المصرية وتطورها
56.....	1- كلية الآداب
58.....	2- كلية الحقوق
60.....	3- كلية العلوم
63.....	4- كلية الطب
65.....	5- كلية الهندسة
68.....	6- كلية الزراعة
69.....	7- كلية التجارة
71.....	8- كلية الطب البيطري
73.....	9- كلية دار العلوم

- 74.....10- كلية الصيدلة.....
- 75.....11- كلية طب الأسنان.....
- 75.....12- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.....
- 76.....13- كلية الأعلام.....
- 77.....14- كلية الآثار.....
- 79.....15- معهد البحوث والدراسات الأفريقية.....
- 80.....16- المعهد العالى للتمريض.....
- 80.....17- معهد الأورام القومي.....
- 81.....18- معهد العلاج الطبيعي.....
- 82.....19- معهد التخطيط الإقليمي والعمراني.....
- 82.....20- مركز بحوث التنمية والتخطيط التكنولوجي.....
- 83.....21- معهد الدراسات والبحوث الإحصائية.....
- 84.....الفصل الثالث جامعة القاهرة وتطور التعليم الجامعي.....
- 88.....جامعة فاروق الأول (جامعة الإسكندرية).....
- 89.....جامعة إبراهيم باشا الكبير (عين شمس).....
- 90.....جامعة محمد على باشا الكبير (أسيوط).....
- 91.....فرع جامعة القاهرة بالخرطوم.....
- 92.....فرع جامعة القاهرة بالفيوم.....
- 92.....فرع بنى سويف.....
- 95.....المجلس الأعلى للجامعات.....
- 98.....الفصل الرابع الجامعة والتغير الاجتماعى.....
- 99.....الجامعة والتعليم المختلط.....
- 105.....الحياة الجامعية.....
- 110.....الجامعة وقضايا المجتمع.....
- 117.....الفصل الخامس قضية استقلال الجامعة.....
- 118.....1- حرية البحث العلمى وأزمة كتاب "فى الشعر الجاهلى" (1926).....

- 2- نقل الأساتذة خارج الجامعة (1932).....121
- 3- ترقيات أعضاء هيئة التدريس (1941).....126
- 4- ثورة يوليو واستقلال الجامعة.....128
- الفصل السادس الجامعة والحركة الوطنية.....142
- انتفاضة 1935 وتشكيل الجبهة الوطنية.....144
- اللجنة الوطنية للطلبة والعمال (1946).....147
- الاحتجاج على هزيمة 1967.....153
- الجامعة وآفاق المستقبل.....159
- 1- مشكلات التعليم.....159
- 2- البحث العلمى.....164
- ملاحق الكتاب.....171
- محضر تسليم الجامعة المصرية إلى وزارة المعارف العمومية.....171
- قانون رقم 42 - 26 أغسطس 1927 بتنظيم جامعة فؤاد الأول (الجامعة المصرية).175
- القانون رقم 21 - 30 أبريل 1933 بشروط توظيف أعضاء هيئة التدريس بجامعة فؤاد الأول وتأديبهم.....182
- مرسوم بقانون رقم 91 - 23 1935 بإدماج مدرسة الهندسة الملكية ومدرسة الزراعة العليا ومدرسة التجارة العليا ومدرسة الطب البيطرى فى جامعة فؤاد الأول.....189
- رؤساء جامعة القاهرة.....191
- المصادر والمراجع.....192
- أولا - المصادر.....192
- ثانيا : المراجع.....193

## تصدير للدكتور محمد نجيب حسنى، رئيس جامعة القاهرة

يسعدنى ويشرفنى أن أقدم - باسم جامعة القاهرة - الى جماهير القراء الذين يعينهم أمر التعليم العالى والجامعى الذى تجسده وترسم ملامحه وتسجل تاريخه وتستشرف مستقبله جامعة القاهرة دول ادعاء أو مبالغة. هذا العمل العلمى العظيم الذى تفضل بتأليفه عالم جليل من علماء جامعة القاهرة وأستاذ فاضل تعزى الجامعة بانتمائه إلى أسرتها، هو الأستاذ الدكتور رءوف عباس أستاذ التاريخ الحديث بكلية الآداب.

إن هذا العمل العلمى العظيم قد ألفه صاحبه بناء على تكليف من الجامعة، وبناء على رجاء منى. وقد تفضل بالاستجابة لطلب الجامعة عرفانا منه بحقها عليه، وتفضل بالاستجابة لرجائى تقديرا منه لروابط العمل الجامعى المشترك التى تربط بين أفراد أسرة الجامعة على اختلاف مواقعهم.

وإنى أود باسم جامعة القاهرة وباسمى أن أقدم للزميل الكريم الأستاذ الدكتور رءوف عباس خالص الشكر، وأن أعبر له عن تقدير الجامعة العميق لعلمه وخبرته.

إن هذا المؤلف الذى يحمل عنوان "جامعة القاهرة - ماضيها وحاضرها" هو عمل علمى قام على المنهج العلمى السليم فى الدراسات التاريخية، واعتمد على جمع صبور للمعطيات التى تناولها بالدراسة، وتضمنين تأصيلا علميا للمعطيات والحقائق فخرج العمل بناء على ذلك، دراسة علمية متكاملة.

وهذا العمل وإن كان فى أصله بحثا تاريخيا، فهو لم يغفل عن الاهتمام بالحاضر، باعتباراه نتاج الماضى؛ ولم يغفل كذلك عن استشراف المستقبل، باعتباراه الثمرة المنتظرة لتطور الحاضر.

ويزيد من القيمة العلمية لهذا العمل أن يختص بالدراسة مؤسسة علمية شامخة كان لها دورها البارز فى التطور العلمى والاجتماعى والسياسى لمصر، بل ودول الوطن العربى كافة. وقد يكون من النادر فى الدراسات التاريخية أن يخصص عمل علمى لمؤسسة

واحدة، لكن يبرر الاهتمام التاريخي بجامعة القاهرة أنها لم تكن مجرد مؤسسة علمية، بل كانت مصدر الإشعاع العلمى والثقافى لمصر والعالم العربى، وكانت رائدة التعليم العالى والجامعى، وكانت أم الجامعات المصرية والعربية كافة، ومنها خرج العلماء والفنيون والرواد والقادة والزعماء الذين بنوا حضارة مصر الحديثة والحضارة العربية المعاصرة. ومن ثم كانت دراسة تاريخها دراسة لتاريخ مصر والحضارة العربية في أحد أهم جوانبها.

## مقدمة

قامت جامعة القاهرة منذ نشأتها - قبل ثمانين عاما - بريادة التقدم الفكرى والعلمى ، وحملت شعلة التحرر الوطنى، لا فى مصر وحدها، بل فى الوطن العربى كله. ولا غرابة فى ذلك، فقد كان قيام الجامعة التجسيدَ العلى لآمال قادة العمل الوطنى والفكر الاجتماعى - من أمثال مصطفى كامل والشيخ محمد عبده، وقاسم أمين وأحمد لطفى السيد فى بناء النهضة القومية الحديثة؛ لإيمانهم أن الجامعة حجر الزاوية فى هذا البناء الشامخ.

وحققت الجامعة تلك الآمال الكبار، فكانت دائما منارا للفكر الحر، ومهدا لحركة التنوير فى مصر والوطن العربى، وجسرا يصل هذا الوطن العزيز بمنابع العلم والمعرفة الحديثة، ومركزا للإبداع فى مختلف المجالات، ودعامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وفوق ذلك كله كانت الجامعة دائما بؤرة التعبير عن الضمير الوطنى وقلعة النضال ضد قوى التخلف والرجعية، وقوى القهر والاستبداد.

ولما كان تاريخ جامعة القاهرة جزءا لا يتجزأ من تاريخ مصر المعاصر، يعبر عن تطلعات شعبنا العظيم نحو غد أفضل تستعيد فيه مصر مجدها التليد، فقد وجب علينا تسجيل هذا التاريخ لنضع أيدينا على أبعاد الدور الذى لعبته الجامعة فى بناء هذا الوطن ؛ حتى نستفيد من محصلة تجاربنا فى ميدان التعليم الجامعى، فندعم ما هو إيجابى منها ونطوره ونتخلص مما شاب التجربة من سلبيات؛ لنخطو بجامعتنا العريقة قُدمًا على طريق التطور من أجل خدمة مجتمعا وأمتنا العربية.

من هنا كانت فكرة إصدار هذا الكتاب الذى يلقى نظرة شاملة على جامعة القاهرة فى ماضيها وحاضرها، فيتبعها منذ كانت فكرة دارت فى أذهان بعض قادة الرأى والفكر فى مصر مع بدايات هذا القرن، حتى أصبحت حقيقة ناصعة، وركيزة لإرساء دعائم التعليم الجامعة فى مصر والعالم العربى. كما يتبع تطورها، ودورها فى إرساء التقاليد الجامعية، وفى خدمة المجتمع والدفاع عن حقوقه والتعبير عن آماله وطموحاته.

ولا يعنى ذلك أن هذا الكتاب عمل غير مسبوق؛ فالاهتمام بتتبع تطور الجامعة منذ تأسيسها قديم قدم الجامعة نفسها، تناولته أقلام بعض روادها فى كتاباتهم المختلفة ومذكراتهم الشخصية، كما حرصت الجامعة على إصدار كتب تتناول تطورها وإنجازاتها وما قدمته للعلم والوطن من خدمات فى مناسبات شتى كان آخرها السجل التاريخى بمناسبة العيد الماسى عام 1983، الذى قام بإعداد الجانب الأكبر منه الزميل الدكتور عبد المنعم الجميى، وأسندت الجامعة إلى مهمة مراجعته.

ويرجع الفضل للدكتور عبد المنعم الجميى فى الاهتمام برصد تاريخ الجامعة منذ تأسيسها عام 1908 حتى تحولها إلى جامعة حكومية، فنشر بعض الأبحاث فى هذا المجال، اعتمد فيها على وثائق الجامعة؛ لعل أهمها كتاب "الجامعة المصرية والمجتمع 1908 - 1940" الذى أعده المؤلف فى إطار خطة البحوث بالوحدة التاريخية بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام التى أتولى الإشراف عليها. كذلك قامت الدكتورة سامية حسن بإعداد رسالة دكتوراه أجازتها كلية البنات بجامعة عين شمس موضوعها "الجامعة المصرية ودورها فى الحياة السياسية 1908 - 1946"، واعتمدت أيضا على وثائق الجامعة واستطاعت أن تستخرج منها ومن الدوريات العامة معلومات جديدة غطت الكثير من الثغرات فى البحوث السابقة، كما استخرجت من وثائق وزارة التربية والتعليم مادة هامة أكسبت عملها قيمة خاصة.

وقد استفدت كثيرا من أعمال هذين الباحثين، كما استفدت من كتابات رواد التعليم الجامعى ومذكراتهم، ومن المصادر التى رصدت القوانين واللوائح الجامعية التى أعاننتى على ضبط بعض التواريخ والمعلومات الهامة المتصلة بتطور الجامعة وكلياتها المختلفة. كما ناقشت بعض ما اتصل بتطور الجامعة والحياة الجامعية مع بعض كبار الأساتذة الذين عاصروا جانبا من هذا التطور، واستفدت كثيرا من المعلومات القيمة التى زودنى بها أستاذنا الجليل الدكتور مصطفى سويف مما يجعلنى مدينا له بالشكر والعرفان والتقدير.

أما الأستاذ الدكتور محمود نجيب حسنى رئيس الجامعة، فصاحب الفصل الأول فى تأليف هذا الكتاب وإصداره؛ إذ كلفنى - باسم الجامعة - بتأليف الكتاب فى ديسمبر 1987، وأولى الكتاب وصاحبه رعايته الكريمة إيمانا منه بأهمية مثل هذا العمل فى رصد تطور

الجامعة، وتقديراً منه لقيمة الدراسة التاريخية فى استخلاص محصلة التجارب وفى المعاونة على تحديد آفاق المستقبل لجامعتنا العريقة؛ فإلى سيادته أتوجه بالشكر والتقدير والعرفان.

غير أن ذلك لا يعنى أن هذا الكتاب تاريخ "رسمى" للجامعة، فالمؤلف ليس ممن يؤمنون بإسناد كتابة التاريخ لجهات رسمية، ولا يقبل بمبدأ قولبة الدراسات التاريخية لخدمة سياسات معينة؛ لذلك كنت مطلق اليد تماماً فى تأليف هذا الكتاب، ولم أخضع إلا لسلطان ضميرى العلمى، فاشتملت الدراسة على آرائى الشخصية التى أوردتها هنا وهناك، والتى تعكس خبراتى الخاصة بالحياة الجامعية التى اتصلت بها لما يزيد على الثلاثين عاماً، طالبا وعضواً بهيئة التدريس، وعضواً بالمجالس واللجان الجامعية، ومساهماً فى الحياة الثقافية لهذا الوطن العزيز؛ فالآراء التى وردت بهذا الكتاب لا تعبر - بالضرورة - عن وجهة نظر الجامعة التى أتشرف بالانتماء إليها. وآمل أن أكون قد أدت بهذا العمل المتواضع بعض ما على من واجب نحو جامعتنا العريقة.

والله والوطن العزيز وخير جامعتنا من وراء القصد،

د. رءوف عباس حامد

## تمهيد جذور التعليم العالى فى مصر

كان النظام التعليمى الحديث من أهم التطورات التى شهدتها مصر فى النصف الأول من القرن التاسع عشر، وارتبط ارتباطا وثيقا بالمشروع السياسى النهضوى الذى أرسى دعائمه محمد على باشا حاكم مصر (1805 - 1848)، ذلك المشروع الذى كان يهدف إلى تحويل مصر إلى قاعدة سياسية وعسكرية حديثة تدفع عن الشرق العربى عدوان الغرب، لا عن طريق المواجهة، ولكن عن طريق التزود بأسباب القوة والمنعة التى تحقق نوعا من توازن القوى مع الغرب، تجعل الأخير يتعامل معها معاملة الند للند.

فقد كان محمد على باشا أكثر من عاصروا تجربة الزحف الغربى (ممثلا فى الحملة الفرنسية على مصر) فهما لدلالة ذلك الحدث التاريخى بالنسبة للدولة العثمانية - صاحبة السيادة على مصر والشرق العربى - فأدرك أن ضعف هذه الدولة الإسلامية مرده إلى تأخرها الحضارى عن بلاد الدولة العثمانية، وأنه لا منجاة للدولة من المصير الذى يتهددها إلا إذا تزودت بعوامل القوة والمنعة التى تجعلها تصمد فى وجه الغرب، وهو ما لا يمكن تحقيقه إلا بسد فجوة التخلف الحضارى الذى تعاني منه بلاد الدولة.

غير أن محمد على باشا كان جندياً ألبانياً ساعدته ظروف مصر على أن يلى أمرها بإرادة النخبة السياسية لشعبها، ولا يتيح له مركزه المتواضع أن يصلح شأن الدولة العثمانية كلها، فداعب فكرة أن يحقق ما يهدف إليه فى مصر، فيقيم فيها دولة نموذجية حديثة توفر له - ولأسرته من بعده - الظروف الموضوعية التى تتيح له - ولهم - فرصة إقامة دولة إسلامية حديثة قوية من خلال نقل نموذج مصر إلى الدولة العثمانية ذاتها. وكان اختيار محمد على لمصر كقاعدة لمشروعه السياسى ينم عن بعد نظر هذا الرجل الذى كان عطلا من الثقافة (أميا حتى مطلع العقد الخامس من عمره)، ورغم ذلك كان يتمتع بمقدرة رجل الدولة التقدير الذى يدرك وزن مصر الحضارى والسياسى، وما يمكن أن توفره

مواردُها من أسس يقوم عليها مشروعه السياسى، بقدر ما كان يعى أبعاد المرحلة التاريخية التى يعيشها.

ولكن مثل هذا المشروع السياسى الطموح الذى داعب مخيلة محمد على يحتاج إلى موارد مالية ضخمة لا يستطيع الحصول عليها من خارج مصر، وهو الحريص على تجنب النفوذ الأجنبي؛ ضمانا لسلامة مشروعه السياسى، فلا مفر أمامه من أن يدبرها من مصر ذاتها، وهو أمر لا يمكن تحقيقه إلا إذا استطاعت (الدولة) أن تضع يدها على مصادر الدخل كلها، توجهها كيفما شاءت لخدمة مشروعاتها السياسى. ومن ثم كانت الإجراءات الاقتصادية التى اتخذها محمد على ونفذها - تدريجياً - والتى انتهت بوضع اقتصاد البلاد تحت إدارة السلطة المركزية. وصاحب تلك الإجراءات التخلص من القوى السياسية القديمة التى ارتبطت بالنظام الإنتاجى التقليدى (ونعنى بذلك المماليك)، مما أتاح للدولة - للمرة الأولى فى تاريخ مصر - أن تتبنى ما يشبه خطة التنمية فى القطاع الزراعى بهدف تحقيق التوسع الرأسى والأفقى معا. ثم أقيم قطاع صناعى حديث جنباً إلى جنب مع القطاع الإنتاجى الحرفى ووجه لخدمة متطلبات الجيش الحديث الذى أنشأه محمد على باشا.

وهكذا تغيرت وظيفة (الدولة) على يد محمد على، فلم تعد جهاز إدارة وجباية، وإنما أصبحت جهاز إنتاج وخدمات إضافة إلى وظائفها التقليدية، وأصبحت تتعامل مع الناس كأحاد وليس كجماعات. فلم تعد تتعامل مع المواطنين من خلال الطوائف التى ينتمون إليها أو من خلال جماعة القرية، ولكنها تعاملت معهم كأفراد ألزمتهم بواجبات معينة لم تقابلها حقوق معلومة. وهذا التغير فى وظيفة (الدولة) اقتضى تغيراً مقابلاً فى نظامها الإدارى بما يتواءم مع الواقع الجديد. فأصبحت فى حاجة إلى الكوادر المتخصصة فى الزراعة والصناعة وغيرها من نواحى التخصص التى فرضها الواقع الاقتصادى الجديد، أصبحت فى حاجة إلى المهندسين والأطباء والضباط والصيادلة والبيطريين وغيرهم من أصحاب التخصصات التى لا ينهض بها نظام التعليم التقليدى، ومن ثم كان قيام النظام التعليمى الحديث.

وقبل أن يلي محمد على باشا أمر مصر، لم يكن بمصر نظام تعليمي بالمعنى الدقيق الذى يدل عليه هذا المصطلح، فلم يكن هناك سوى الأزهر، وبعض المدارس الملحقة بالمساجد، والكتاتيب بالمدن والقرى، ولكنها جميعا لم تكن ذات نظام يصل بينها، ويجعل منها وحدة تعليمية، كما كانت بعيدة عن سلطان الدولة ورقابتها، على أنها استطاعت أن تقوم على تعليم أهل البلاد قرونا طويلة. وتنوعت الدراسة بالأزهر، فشملت علوم الدين والقرآن واللغة العربية، والفلسفة والمنطق والرياضيات أحيانا. ولقد كان للأزهر الفضل فى صياغة (العلم) فى مصر بعد أن عصفت به أهواء الفتن فى البلاد الإسلامية الأخرى. ولكن الأزهر بدأ يفقد مكانه العلمى العظيم فى العهد العثماني؛ حيث فقدت مصر استقلالها، واطمحل شأنها كمركز من أقوى مراكز الثقافة الإسلامية. واقتصرت الدراسة فى الأزهر على قراءة كتب الدين واللغة وشرحها وتذليلها أو تحشيتها والتقرير عنها، وبذلك فقد (علماء) ذلك العصر القدرة على السبق والإبداع والابتكار. أما الكتاتيب، فقد قصرت همها على تحفيظ الأطفال القرآن، وعن طريقه كانوا يتعلمون القراءة والكتابة.

وقدر محمد على باشا أن من العبث الاعتماد على الأزهر فى إعداد الأطباء والمهندسين والضباط وغيرهم، وأن من العسير أن يحول الأزهر عن سياسته التى عكف على أدائها إلى العمل لتحقيق تلك الأغراض للوفاء بحاجات الدولة الجديدة. ولعل محمد على خشى إثارة حفيظة العلماء بما يتبع ذلك من إثارة للشعور الدينى عند سواد الناس، فأثر أن يترك معاهد الدراسة التقليدية القديمة: الأزهر، ومدارس المساجد، والكتاتيب؛ ليصيب فيها الناس التعليم الذى يشاءون، وينشئ بجانبها نوعا آخر من معاهد العلم على أسس ونظم جديدة مقتبسة من الغرب. وهكذا عمل النوعان من التعليم جنبا إلى جنب، واقتسما مهمة التربية والتعليم فى مصر ردحا طويلا من الزمان.

غير أن النظام التعليمى الحديث استمد تلاميذه من الكتاتيب والأزهر عند بدايته، فكانت هناك لجان تطوف البلاد لزيارة الكتاتيب واختيار النجباء من تلاميذها للالتحاق بالمدارس الحديثة، كما وقع الاختيار على المتميزين من طلاب الأزهر للالتحاق بالمدارس العليا

عند إنشائها، بل كان من حظ بعضهم الانضمام إلى البعثات التي أوفدها محمد علي للدراسة بفرنسا (1).

وقد بدأ النظام التعليمي الحديث بسيطاً، حتى إذا كان عام 1836 صدرت اللوائح التي نظمت التعليم في مراحل الابتدائية والتجهيزية (المتوسطة) والخصوصية (العالية)، ونظمت الإدارة التعليمية في "ديوان شورى المدارس" ثم "ديوان المدارس"، ووضعت المناهج واللوائح والخطط التعليمية متأثرة - إلى حد كبير - بالنظام الفرنسي. وقد بلغ عدد المدارس الابتدائية - عندئذ - خمسون مدرسة موزعة على أنحاء البلاد، بينما كانت هناك مدرستان تجهيزيتان: إحداهما بالقاهرة والأخرى بالإسكندرية، وبلغ عدد المدارس الخصوصية ثلاث عشرة مدرسة، مما يعكس الهدف الأساسي للتعليم الحديث، وهو إعداد الكوادر الفنية والعسكرية المتخصصة.

ولكن هذا التنظيم لم يدم طويلاً؛ ففي عام 1841 تمت التسوية المصرية العثمانية لتضع حدوداً للمشروع السياسى الذى داعب أحلام محمد علي؛ ولتضع حداً لحجم الجيش، ولتغلّب يد الدولة فى إدارة الاقتصاد، فأصبحت الدولة فى غير حاجة إلى المزيد من الموظفين، بل قامت بتسريح عدد كبير من الجنود والضباط. ومن ثم رأى محمد علي إعادة النظر فى النظام التعليمى بما يتفق والأوضاع الجديدة. ومن هنا جاء التنظيم الجديد الذى وضع فى عام 1841، والذى تم فيه إلغاء أكثر المدارس الابتدائية وإنقاص أعداد تلاميذ المدارس الخصوصية (العالية) بما يتلاءم مع حاجة الدولة إلى خريجها، إلى جانب إنقاص مرتبات التلاميذ وتنظيم "ديوان المدارس" على نحو جديد.

وهكذا لم يكن النظام التعليمى الحديث فى عهد محمد علي يهدف إلى تقديم (خدمة) للمصريين بنشر التعليم بينهم، ولكنه كان يهدف إلى تحقيق (غاية) للدولة وهى توفير حاجتها من الكوادر الفنية والإدارية والعسكرية، ومن ثم تأثر اتساع التعليم أو انكماشه حتى الربع الأول من القرن العشرين (على أقل تقدير) بحاجة الدولة إلى الموظفين. ولعل ذلك يفسر اختلال التوازن بين التعليم الأساسى (الابتدائى) والتعليم المتوسط والتعليم

(1) للمزيد من التفاصيل حول قيام وتطور نظام التعليم الحديث، راجع: أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم فى عصر محمد علي، القاهرة. 1938.

العالي، فالمدارس الابتدائية تخرج الكتبة الذين تحتاجهم الإدارة، ولا يصل إلى المدارس المتوسطة إلا نسبة محدودة من خريجي المدارس الابتدائية يعدون - أصلا - للالتحاق بالمدارس العالية، كما يفسر - أيضا - بداية النظام التعليمي الحديث في عهد محمد علي بالتعليم العالي وليس الابتدائي.

إذ يشير المؤرخ المعاصر عبد الرحمن الجبرتي في حوادث عام 1321هـ<sup>(2)</sup> (1816) ميلادية إلى أن محمد علي أقام مدرسة للهندسة بالقلعة لدراسة "قواعد الحساب والهندسة" وعلم المقادير والقياسات والارتفاعات واستخراج "المجهولات"، تولى التدريس فيها مدرس عربى وآخر تركى إلى جانب بعض المدرسين الأوروبيين، وأحضر لهم آلات هندسية متنوعة من أشغال الإنجليز يأخذون بها الأبعاد والارتفاعات والمساحة، وكان التلاميذ يدرسون المواد النظرية بالقلعة حتى ما بعد الظهر، ثم يتدربون عمليا بعد الظهر على مساحة الأراضى وقياساتها فى المناطق الخلوية، مما يوحي أن المدرسة التى سميت "مهندسخانة" كانت تختص بتخريج المساحين، وقد ألحق بها محمد علي بعض مماليكه، كما قام رجاله باختيار "ما ينيف على الثمانين شخصا من الشبان الذين فيهم قابلية للتعليم"، ولعلمهم كانوا من طلاب الأزهر. وكان التعليم بتلك المدرسة مجانيا، كما كان التلاميذ يحصلون على راتب شهرى وكسوة خاصة.

وهكذا كانت بداية التعليم الحديث عملية محضة؛ فالدولة - يومئذ - تعيد تنظيم الأراضى، وتضع نظاما جديدا للزراعة؛ فهى تحتاج أول ما تحتاج إلى المتخصصين فى المساحة، ومن ثم كانت بداية التعليم الهندسى بهذا الفرع من فروع التخصص، حتى إذا توسعت حاجات الدولة وأصبحت تمتد إلى تخصصات هندسية أخرى، أنشأت مدرسة للمهندسخانة ببولاق عام 1834 تولى إدارتها والتدريس بها أوائل خريجي البعثات التى أوفدت إلى أوروبا إلى جانب مدرسين من الفرنسيين، وأمدت مصر بكوكبة من المهندسين الذين خدموا فى مختلف المواقع.

ومع تأسيس الجيش الحديث عام 1820، برزت حاجة مصر إلى الأطباء الذين جلبوا من أوروبا لتقديم الخدمة الطبية للجيش، ثم اجتاحت البلاد الطاعون عام 1824، فزادت الحاجة

(2) عبد الرحمن الجبرتي: عجائب الآثار فى التراجم والأخبار، ج3 طبعة بيروت، ص 523 - 524.

إلى الأطباء، وكان تأسيس مدرسة الطب (عام 1827) على يد الدكتور كلوت بك الفرنسي بأبى زعل؛ حيث يوجد المستشفى العسكرى الذى يسد الحاجة إلى التدريب العملى . وبدأت الدراسة بمائة طالب اختيروا من بين طلاب الأزهر، وتولى التدريس بها نخبة من الأساتذة الأوروبيين جاء معظمهم من فرنسا. وارتبط بدراسة الطب الحديث الحاجة إلى الصيدلة، فأست مدرسة الصيدلة عام 1829 ملحقة بمدرسة الطب.

ولما كانت اللغة العربية قد اتخذت لغة للتدريس بالمدارس العالية (أو الخصوصية)، فقد ازدادت الحاجة إلى المترجمين. وفى بداية الأمر جاء المترجمون من الشوام، فكانوا يحضرون الدروس مع الأساتذة الأجانب للقيام بالترجمة وأعداد ملخصات لها باللغة العربية، ثم ترجمت المراجع الأساسية إلى اللغة العربية فى الهندسة والطب على يد أوائل الخريجين من المدرستين وعلى يد رجال "قلم الترجمة" الذى تولى رئاسته العلامة المصرى رفاعه الطهطاوى، وأقيمت مدرسة الألسن عام 1836 بالأزبكية لخدمة حركة تعريب المعارف الحديثة بجهود خريجها المصريين.

ومع استقرار النظام الإدارى بتنظيم الإدارة عام 1836 على يد خبير فرنسى، أصبحت الحاجة ماسة إلى المحاسبين المتخصصين، فأنشئت مدرسة المحاسبة بالسيدة زينب عام 1837.

وعندما برزت الحاجة إلى بعض التخصصات التطبيقية المتفرعة عن الهندسة أنشئت لها مدارس خاصة بها كمدرسة المعادن بمصر القديمة عام 1834، ومدرسة العمليات (التي سميت بالفنون والصنائع فيما بعد) عام 1839.

كما أسست بعض المدارس العالية لتخريج ما تحتاجه الدولة من تخصص معين، ثم يصرف النظر عنها بعد ذلك فيتم إغلاقها مثل مدرسة الزراعة التى بدأت (على نحو يشبه مدارس التدريب المهنى الحالية) عام 1833 بشبرا على أن يعمل المتخرجون فيها فى بساتين الباشا. تم صرف النظر عنها بعد عامين. وما لبثت الحاجة إلى تطوير الزراعة أن دعت الباشا إلى إقامة مدرسة الزراعة بنبروه لتسع مائتى تلميذ عام 1836، ثم نقلت إلى شبرا عام 1839 إلى جانب مدرسة الطب البيطرى. وما كادت المدرسة تخرج الدفعة

الأولى عام 1841 حتى فكرت الحكومة فى إلغائها، ثم استبدل بقرار الإلغاء تخفيض عدد الطلاب إلى خمسة وعشرين طالبا، وما لبثت أن ألغيت عام 1844 بعدما أصبحت الحكومة لا تحتاج إلى المزيد من خريجها، ولعل ذلك يرجع إلى إلغاء نظام الاحتكار واستيفاء كبار الملاك لحاجتهم من الخريجين الذين كانوا يعملون كمفتشين فى دوائر كبار الملاك (3).

وحدث نفس الشيء بالنسبة للبعثات التعليمية التى أوفدت إلى أوربا؛ فكان أول اتجاه لإيفاد المبعوثين مرتبطا بالحاجات الملحة للتنمية الاقتصادية وبناء الجيش، واقتصرت البعثات الأولى على المتدربين الذين أوفدوا لقضاء وقت محدد للتدريب على مهارات معينة . واتجهت أول بعثة من هذا النوع إلى إيطاليا عام 1813 تلتها أخرى إلى نفس البلاد عام 1816 وثالثة إلى بريطانيا، وتدريب أفرادها على بعض النواحي العسكرية والفنية بما فى ذلك بناء السفن وصيانة الآلات والطباعة. ولم يتجاوز عدد المتدربين فى تلك البعثات 28 متدربا.

وكانت أول بعثة علمية للدراسة العالية هى تلك التى اتجهت إلى فرنسا عام 1826 ، وضمت أربعين طالبا لحق بهم أربعة آخرون عام 1828، لدراسة القانون، والإدارة، والهندسة، والملاحة البحرية، والطب والجراحة، والزراعة، وهندسة الرى والميكانيكا، إلى جانب التخصصات العسكرية. وواضح من تنوع التخصصات أن طلابها اختيروا لاحتلال مواقع معينة فى خدمة الحكومة عند عودتهم سواء فى الإدارة المدنية أو الجيش.

وجاءت البعثة الثانية عام 1844 ذات طابع عسكرى محض تضم سبعين طالبا، بينهم أربعة من أمراء أسرة محمد على اختيروا جميعا من المدارس العسكرية المصرية، ومن مدرسة المهندسخانة، وأعدت لهم بفرنسا دراسة خاصة فى اللغة الفرنسية لتأهيلهم للالتحاق بالمدارس العسكرية، ثم لحق بهم نحو ستة عشر من خريجي مدرسة الطب لاستكمال دراساتهم التخصصية. وفيما عدا ذلك كانت هناك بعثات تدريبية تضم أفرادا معدودين اتجهت إلى إنجلترا والنمسا للتزود ببعض المهارات الفنية(4).

(3) أحمد أحمد الحنة: تاريخ الزراعة المصرية فى عهد محمد على الكبير، القاهرة 1950، ص 145 وما بعدها.

(4) راجع: أحمد عزت عبد الكريم، تاريخ التعليم فى مصر، ج2، القاهرة 1945.

فالبعثات التعليمية - إذا - كانت ترتبط ارتباطاً وثيقاً بحاجة الدولة إلى تخصصات معينة، وكان المبعوثون يتولون تدريب غيرهم ممن درسوا في المدارس العالية المصرية بعد عودتهم من بعثاتهم، أو يتولون التدريس بتلك المدارس بدلاً من المدرسين الأجانب. ورغم ذلك كان العائد العلمي والثقافي لتلك البعثات عظيماً، ويكفي أن رفاة الطهطاوى رائد التجديد في الفكر العربي الحديث كان أمام البعثات الأولى (1826) ثم أصبح عضواً بها، كما كان على باشا مبارك ضمن البعثة الثانية (1844). ولعب المبعوثون - بعد عودتهم - دوراً هاماً في تعريب المراجع الأساسية في العلوم الحديثة، فوصلوا ما انقطع بين تلك اللغة والعلوم خلال عصور التخلف، ووضعوا نواة النهضة العلمية الحديثة في العالم العربي.

ويفسر هذا الارتباط الوثيق بين التعليم الحديث وحاجة الدولة إلى الموظفين ما آلت إليه حال التعليم على يد عباس حلمي الأول (1848 - 1854) ومحمد سعيد باشا (1854 - 1863). فقد جاءت تسوية 1841 لتوجه الضربات إلى المشروع السياسي لمحمد علي بعد ما تجاوزت قوة مصر العسكرية حدود التوازن الدولي في المنطقة بما يهدد مصالح القوى الاستعمارية الأوروبية التي كانت تتطلع للسيطرة عليها؛ ومن ثم وضعت الحدود لقوة مصر العسكرية ومجالها الإقليمي، كما وجهت ضربة قاضية للنظام الاقتصادي الذي قامت عليه هذه القوة بالقضاء على الاحتكار وإقرار حق الأجانب في التعامل المباشر مع المنتجين الوطنيين. وإذا كان محمد علي باشا وخليفته إبراهيم باشا قد حاولا الصمود في وجه الضغوط الأجنبية؛ لتصفية دور الدولة في إدارة الاقتصاد المصري، فإن للمقاومة حدوداً، وخاصة أن مصر قد أصبحت - عملياً - تحت إشراف الدول التي وضعت التسوية، وضمنت ما أعطته تلك التسوية لمحمد علي وورثته من مزايا وامتيازات، فراحت كل من بريطانيا وفرنسا تتطلع إلى تدعيم مصالحها في مصر؛ نظراً لأهميتها الاستراتيجية، كما بدأت الاستثمارات الأجنبية تنفذ إلى البلاد مستفيدة من الظروف التي نجمت عن إلغاء نظام الاحتكار؛ لتحل شيئاً فشيئاً محل الدولة في تمويل الإنتاج الزراعي، ولتعمل على ربط الاقتصاد المصري بعجلة الاقتصاد الأوروبي؛ تمهيداً لغرض السيطرة

السياسية على مصر، فأصبحت محاولة إقامة اقتصاد وطنى يعتمد على سوق مصرية وطنية أضغاث أحلام، أو سعيا وراء سراب.

ونتيجة لذلك انحسر دور الدولة، فلم تعد تمارس الإنتاج بعدما تقلصت قوتها العسكرية التى كانت المستهلك الرئيسى للإنتاج الصناعى، وضافت سوقها المحلية أمام المنافسة الأجنبية، فأغلقت المصانع تدريجيا حتى اختفى آخرها على يد عباس الأول، ولم يعد للدولة دور رئيسى فى الإنتاج الزراعى بعدما تسرب من بين أيديها زمام القطاع التجارى لصالح الأجانب. وبذلك أصبحت - من جديد- جهاز جباية وإدارة، وقلت حاجتها إلى الموظفين وإلى الكوادر الفنية المتخصصة، فألقى ذلك بظلاله على التعليم.

وما أن تولى عباس الأول الحكم حتى بادر بإلغاء المدارس الابتدائية والمدارس التجهيزية (المتوسطة)، ولم يبق من المدارس الخصوصية (العالية) إلا على مدرستى المهندسخانة والطب بعد أن أنقص أعداد تلاميذهما، واستبدل بالمدارس الحربية مدرسة واحدة دعاها "مدرسة المفروزة"، وضغط ميزانية "ديوان المدارس"، ونفى رواد التجربة التعليمية الحديثة - وعلى رأسهم رفاة الطهطاوى - إلى السودان.

وجاء من بعده محمد سعيد باشا ليستهل حكمه بإلغاء "ديوان المدارس" ثم أغلق مدرسة المهندسخانة (1854)، ومدرسة المفروزة (الحربية) عام 1855. واكتفى بإنشاء مدرسة حربية بالقلعة أسند إدارتها إلى رفاة الطهطاوى. كما أغلق مدرسة الطب فى بداية عهده ثم أعاد فتحها عام 1856. وافتتح مدرسة بحرية بالإسكندرية، ولكن أكثر هذه المدارس ألغى فى عهده، وانتهى حكمه وليس بمصر سوى المدرسة الحربية ومدرسة الطب، وكان الوجود المصرى ضعيفا فى تلك المدارس.

وعلى النقيض من ذلك، اهتم سعيد باشا بالمدارس التى أنشأتها الجاليات الأجنبية والإرساليات التبشيرية، وأغدق عليها الأموال والعقارات بغير حساب، فقد كان عهده عهد تدفق المصالح الأجنبية على مصر، وبدأ عهده بنصب شباك التبعية حول البلاد.

وعلى عهد الخديوى إسماعيل (1863 - 1879) استكملت مظاهر التبعية بفتح باب الاستدانة من المؤسسات المالية الأوروبية على مصراعيه، فقد تطلع إسماعيل إلى

استكمال البنية الأساسية للاقتصاد المصرى التى بدأها جده محمد على، عن طريق التوسع فى مشروعات الرى، وبناء السكك الحديدية والطرق وميناء الإسكندرية والمدن الجديدة بقناة السويس (بورسعيد والإسماعيلية) والتوسع العمرانى بالقاهرة والإسكندرية، إلى جانب تطلعه إلى زيادة قوة مصر العسكرية لتوسيع الوجود المصرى بالسودان، فتطلب ذلك كله أموالا طائلة استدانها إسماعيل من البيوت المالية الأوروبية. ومهما كان الأمر، فقد كانت خطة إسماعيل الإنمائية تستكمل عملية إدماج الاقتصاد المصرى فى الاقتصاد الأوروبى بحسم الصفة التخصصية للإنتاج الزراعى المصرى.

غير أن مشروعات استكمال البنية الأساسية للاقتصاد المصرى تلك، وهدف إقامة قوة عسكرية مصرية، جعل الدولة فى عهد الخديوى إسماعيل بحاجة إلى إعداد الكوادر الإدارية والفنية العسكرية، مما تطلب إحياء النظام التعليمى الحديث الذى تأكل على يد عباس الأول ومحمد سعيد باشا.

ففى عهد إسماعيل، حظى التعليم بقسط كبير من الاهتمام، وأنشأت الحكومة المدارس وتحملت نفقات الدراسة، بما فى ذلك مصاريف معيشة الطلاب، فأعيد "ديوان المدارس" الذى ألغاه سعيد من قبل، وازدادت ميزانية التعليم تدريجيا، وعادت الحكومة إلى إيفاد البعثات إلى أوروبا فاتجه معظمها إلى فرنسا، وأنشئ عدد من المدارس الابتدائية فى مختلف أنحاء البلاد من الإسكندرية شمالا إلى المنيا جنوبا، وأشرفت الحكومة على الكتاتيب (المكاتب الأهلية)، كما أنشئت بعض المدارس التجهيزية (المتوسطة) والمدارس الخصوصية (العالية). فأنشئت "مدرسة الإدارة والألسن" عام 1868 (التي أصبحت تعرف باسم مدرسة الحقوق منذ 1886، ومدرسة دار العلوم (عام 1872) التي قامت لإعداد المعلمين للمدارس الابتدائية والتجهيزية، ومدرسة المساحة والمحاسبة (عام 1868)، ومدرسة الزراعة (عام 1867)، ومدرسة اللسان المصرى القديم (الآثار والمصريات) عام 1869. أضف إلى ذلك المدارس العسكرية المتخصصة.

وجريا على قاعدة الإبقاء على المدارس العليا كلما كان هناك طلب على خريجها، والاستغناء عنها كلما ندر الطلب عليهم، أغلقت مدرسة الزراعة عام 1875، كما ألغيت مدرسة اللسان المصرى القديم عام 1876 بعدما خرجت بعض المتخصصين بالآثار الذين

قدر لأحدهم أن يكون من رواد هذا المجال فى مصر (أحمد كمال باشا)، على حين نالت مدرسة الطب قدرا كبيرا من الاهتمام.

وعندما تولى العلامة المصرى على باشا مبارك ديوان المدارس عام 1868، جمع عددا من المدارس الخصوصية (العالية) بسرأى درب الجماميز، فخصص لكل مدرسة ناحية من السراى، وأقام معملا مجهزا للكيمياء والطبيعة ومكتبة عامة (دار الكتب الخديوية) 1870، ومدرجا كبيرا تلقى فيه محاضرات عامة فى مختلف فروع المعرفة، فكادت بذلك تنهياً الفرصة لقيام جامعة مصرية؛ إذ حقق التواجد المكانى نوعا من التواصل العلمى بين طلبة المدارس العليا وبعضهم البعض، كما حققت المحاضرات العامة التواصل العلمى بين الأساتذة وبعضهم البعض وبين الطلاب. ولو قدر لهذه التجربة الاستمرار لكانت نواة لقيام أول جامعة مصرية.

واستمرت سياسة التعليم قائمة على الارتباط بين حاجة الدولة إلى الموظفين والتوسع فى المدارس طوال عهد الاحتلال البريطانى (1882 - 1922)<sup>(5)</sup>. فأولى الإنجليز الاهتمام للكتاتيب دون بذل الجهد لتطويرها، بينما ربطوا القبول بالتعليم الابتدائى بالحاجة للتعليم الثانوى والتعليم العالى، فیتسع التعليم الابتدائى بالقدر الذى يكفى حاجة المدارس الثانوية والخصوصية (العالية) من التلاميذ مع العمل على ترقية هذا التعليم والارتفاع بمستواه. وحاجة تلك المدارس إلى التلاميذ إنما ترتبط بحاجة الدولة إلى الكوادر الإدارية والفنية. واقتصر القبول بالمدارس على أبناء القادرين الذين يستطيعون دفع المصروفات، فهو تعليم للخاصة لا للعامة، ومن ثم أصبح التعليم الثانوى والعالى - على وجه الخصوص - مقصورا على طبقة اجتماعية معينة بعد ما كانت الكفاءة والاستعداد الشخصى هما معيار اختيار التلاميذ فى المدارس قبل عهد الاحتلال البريطانى؛ حيث كان التعليم مجانياً داخلياً فى جميع المدارس فى عهد محمد على وإسماعيل، وأن كانت الأزمة المالية قد دفعت الحكومة فى عهد إسماعيل إلى إيجاد قسم خارجى بالمدارس بمصروفات تتحدد حسب القدرة المادية للطالب، مع بقاء القسم الداخلى مجانياً.

(5) للمزيد من التفاصيل راجع: محمد أبو الإسعاد، سياسة التعليم فى مصر تحت الاحتلال البريطانى 1882 - 1922، القاهرة 1983.

وكان من الطبيعي أن تقل المخصصات المالية للبعثات التعليمية تدريجياً حتى كادت تتوقف تماماً في السنوات العشر الأولى من الاحتلال، وإذا كانت البعثات استمرت تحت ضغط الحركة الوطنية فقد قلت أعداد المبعوثين بما لا يتجاوز عشرة الطلاب، وعندما أعلنت سياسة الاحتلال التعليمية عام 1893 التي ذهبت إلى عدم التزام الحكومة بتعيين خريجي المدارس المختلفة، قل إقبال التلاميذ على الالتحاق بالمدارس العليا على وجه الخصوص، كما حددت نظارة المعارف أعداد المقبولين بالمدارس بحجة الخشية من زيادة عدد الخريجين العاطلين، وزادت من المصروفات الدراسية بالمدارس العليا اعتباراً من عام 1905 للحد من الإقبال على التعليم العالي، وقصره على أبناء الأعيان وحدهم؛ ومن ثم جعل التوظيف في الإدارة المصرية مقصوراً على النخبة الاجتماعية المتعاونة مع الاحتلال، وإبعاد أبناء الطبقة الوسطى الذين تركزت بينهم خميرة العمل الوطني المعادى للاحتلال.

وإذا كان التعليم العالي قد أصبح قاصراً على الخاصة، فلا بد من صبغه بالصبغة الإنجليزية لربط هذه الشريحة الاجتماعية بالثقافة البريطانية. وهكذا تقرر عام 1898 جعل التعليم في مدرسة الطب باللغة الإنجليزية، وتم إلغاء القسم الفرنسي بمدرسة المعلمين عام 1900، وأنشئ قسم إنجليزي بمدرسة الحقوق عام 1899 تدرس فيه المواد باللغة الإنجليزية أخذ ينمو تدريجياً على حساب القسم الفرنسي بالمدرسة. واتجهت البعثات إلى بريطانيا بعد أن كانت تتجه إلى فرنسا.

لذلك أصبح تعريب التعليم مطلباً أساسياً من مطالب الحركة الوطنية، وحققت الدعوة إلى التعريب بعض النجاح فبدأ منذ عام 1907 تعريب التعليم في مدرسة الفنون والصنائع ومدرسة الزراعة، وبدأ التعريب في مدرسة الحقوق عام 1910، وبدأ التعليم التجاري عربياً، وتأخر تعريب التعليم في مدرستي المعلمين والمعلمات إلى ما بعد ثورة 1919. وفشلت الدعوة إلى التعريب في مدارس المهندسخانة والطب والصيدلة والطب البيطري. وفي مطلع القرن العشرين ارتبط الكفاح الوطني ضد الاحتلال بمعارضة سياسته التعليمية، والمطالبة بنظام تعليمي وطني يتسع ليشمل الراغبين في طلب العلم من

المصريين. وفي إطار تلك الحركة كانت الدعوة إلى تأسيس "الجامعة المصرية" بعدما توفرت لمصر قاعدة عميقة الجذور من التعليم.

ونعرض فيما يلي لأهم المدارس العليا المصرية التي كانت نواة للجامعة المصرية فيما بعد؛ وذلك وفقا لتاريخ تأسيسها.

### 1- مدرسة المهندسخانة

رأينا كيف بدأ التعليم الحديث في مصر بمدرسة المهندسخانة التي أنشأها محمد علي بالقلعة عام 1816 لتدريب وإعداد المتخصصين في المساحة، ثم قامت مدرسة المهندسخانة ببولاق عام 1834 لتخريج المتخصصين الفنيين للعمل في المشروعات المدنية والعسكرية على السواء، وظلت تؤدي رسالتها حتى أغلقت في مطلع عهد محمد سعيد باشا (عام 1854) مع غيرها من المدارس، ثم أعيدت دراسة الهندسة عام 1858 في مدرستين منفصلتين إحداهما لهندسة الري بالقناطر الخيرية والأخرى للعمارة بالقلعة، ثم أُغلقتا مرة أخرى عام 1861.

وفي عام 1866 افتُتحت مدرسة الري والعمارة بسرأي الزعفران بالعباسية، ثم انتقلت إلى سرأي مصطفى فاضل باشا بدرب الجماميز عام 1867، وكانت الدراسة بها لمدة خمس سنوات منها سنة إعدادية، ويتخصص الطالب في السنتين الأخيرتين، أما في هندسة الري أو العمارة.

وفي عام 1892، ألغيت السنة الإعدادية ولم تعد إلا عام 1930، كما ألغيت التخصصات عام 1896؛ لتقسم الدراسة مرة أخرى إلى قسمي الري والعمارة عام 1908، وأصبحت تعرف باسم "مدرسة المهندسخانة الخديوية" منذ عام 1905، وسميت "مدرسة الهندسة الملكية" عام 1923.

وفي عام 1916 صدر قانون المدرسة الذي قضى بتقسيم الدراسة إلى خمسة أقسام هي : الري، والعمارة، والبلديات، والميكانيكا، والكهرباء. ثم عدلت هذه التخصصات عام 1925 لتكون القسم المدني، وقسم العمارة، وقسم الميكانيكا. وتفرع القسم المدني إلى :

الرى والبلديات والكبارى والموانى والمساحة والسكك الحديدية، وتفرع القسم الميكانيكى إلى فرع الميكانيكا والكهرباء.

## 2- مدرسة الطب

أنشئت مدرسة الطب بأبى زعل ملحقة بالمستشفى العسكرى هناك عام 1827 بفضل جهود الطبيب الفرنسى كلوت بك، والفتوى الشرعية التى أصدرها الشيخ حسن العطار، وأباح فيها تشريح جثث الموتى؛ إذ كان الغرض من ذلك دفع المرض عن المسلمين.

وفى عام 1837، نقلت إلى قصر العينى بالقاهرة؛ حيث كانت المستشفى تسع ما يزيد على ألف مريض، كما كانت تسع ثلاثمائة طالب، وكانت لها مكتبة غنية بالكتب الفرنسية التى حصلت عليها بطريق الإهداء، ولعب خريجوها دورا كبيرا فى تعريب المراجع الأساسية فى الطب.

وفى عام 1854، أوقف محمد سعيد باشا الدراسة بمدرسة الطب مع الإبقاء على أعضاء هيئة التدريس. وما لبثت أن استؤنفت الدراسة بها عام 1856. وكانت الدراسة باللغة العربية، وتنقسم إلى ست فرق ذات امتحانات سنوية، وكان أوائل الخريجين يوفدون فى بعثات للخارج لينضموا بعد عودتهم إلى هيئة التدريس. واستمرت جهود تعريب المراجع الطبية طوال عهد إسماعيل.

واعتبارا من عام 1898، جعلت مدة الدراسة أربع سنوات (زيدت فيما بعد ثلاثة شهور)، واتفقت مدرسة الطب مع كلية الجراحين الملكية بلندن على قبول طلبة السنتين الأولى والثانية فى الكلية، وخاصة أن الدراسة فى مدرسة الطب أصبحت بالإنجليزية منذ الاحتلال البريطانى.

وفى عام 1919، عدلت مدة الدراسة إلى خمس سنوات وثلاثة أشهر تبدأ فى أكتوبر وتنتهى فى يونيو من كل عام.

## 3- مدرسة الصيدلة

نشأت مدرسة الصيدلة عام 1829 مصاحبة لمدرسة الطب بأبى زعل، وانتقلت معها إلى قصر العينى عام 1837، وكانت مدة الدراسة بها خمس سنوات.

وتعرضت مدرسة الصيدلة لكل ما تعرضت له مدرسة الطب من ازدهار وتدهور وتوقف لارتباط المدرستين ببعضهما البعض. وعندما وضع نظام التعليم فى عهد الاحتلال عام 1887 أصبحت مدة الدراسة بها أربع سنوات، وتعطلت بضع سنوات فى بداية القرن العشرين لعدم حاجة الحكومة إلى الصيادلة، ثم استؤنفت الدراسة بها عام 1910 مرة أخرى، وجعلت مدة الدراسة بها ثلاث سنوات يمنح المتخرج بعدها دبلوم الصيدلة والكيمياء.

وبعد انضمام مدرسة الطب إلى الجامعة المصرية عام 1925 لتصبح كلية الطب، كانت مدرسة الصيدلة ملحقة بها وجعلت مدة الدراسة بالصيدلة أربع سنوات.

#### 4- مدرسة الطب البيطري

أنشئت مدرسة الطب البيطرى فى رشيد عام 1827، ثم نقلت إلى جوار مدرسة الطب بأبى زعل عام 1831، وأقيم بجوارها مستشفى يسع 110 حصانا، كما كان بها صيدلية وصالة للتشريح، وأقسام لإعاشة الطلاب وهيئة التدريس. وفى عام 1836 جعلت مدة الدراسة بها خمس سنوات قد تمتد إلى ست سنوات، وصحبت مدرسة الطب عند انتقالها إلى قصر العينى، وكان طلابها يقضون السنة الإعدادية بمدرسة الطب فى دراسة مشتركة للكيمياء والأحياء مع طلاب مدرسة الطب، وكانت الدراسة باللغة العربية فتترجم المحاضرات الملقة بالفرنسية إلى العربية.

وأغلقت مدرسة الطب البيطرى مع غيرها من المدارس فى عهد عباس الأول، ثم أعيدت لفترة قصيرة فى عهد إسماعيل كمدرسة ملحقة بمدرسة السوارى، وما لبث أن أغلقت عام 1881 بسبب الأزمة المالية، وظلت مغلقة حتى 1901 عندما صدر قرار بإنشاء مدرسة بيطرية بالقاهرة تابعة لمصلحة الصحة بنظارة الداخلية، وكانت مدة الدراسة بها ثلاث سنوات، زيدت إلى أربع سنوات عام 1905. وفى عام 1914 ألحقت المدرسة بنظارة الزراعة. وضمت إلى وزارة المعارف عام 1923.

#### 5- مدرسة الزراعة

يرجع تاريخ تأسيس أول مدرسة زراعة إلى عام 1833 بشبرا؛ حيث بدأت المدرسة ملحقة ببساتين الباشا، ثم ما لبثت أن ألغيت بعد عامين من تأسيسها. وفى عام 1836 أقيمت

مدرسة للزراعة بنبروه تَسَع مائتى طالب، نقلت إلى شبرا عام 1839، وما كادت تتخرج الدفعة الأولى منها حتى فكرت الحكومة فى إلغائها، ثم عدلت عن ذلك فخفضت عدد تلاميذها من 200 طالبا إلى 25 طالبا فقط، وقامت بإغلاقها عام 1844.

وفى عهد إسماعيل أعيد تأسيس مدرسة الزراعة عام 1867 غير أنها اختفت قبل نهاية عهده (1875) بسبب الأزمة المالية، وأعيد تأسيسها مرة أخرى عام 1890 فى عهد الاحتلال البريطانى وكان يلتحق بها الحاصلون على الشهادة الابتدائية. واعتبارا من أكتوبر 1911 أصبحت تعرف باسم مدرسة الزراعة العليا.

## 6- مدرسة الحقوق

أنشئت فى عهد إسماعيل عام 1868 باسم "مدرسة الإدارة والألسن" ثم انفصلت مدرسة الإدارة عن مدرسة الألسن عام 1882، وظلت كذلك حتى يوليو 1886 عندما أصبحت تسمى بمدرسة الحقوق. وانقسمت إلى قسمين ابتدائى وعالٍ. أما القسم الابتدائى، فكان يشمل السنتين الأولى والثانية، وكان الغرض منه تخريج المحضرين وموظفى أقلام الكتاب المحاكم. وكانت مواد الدراسة فيه: اللغة الفرنسية والترجمة والتاريخ، والجغرافيا، والخط العربى، والخط الفرنسى، وإمساك الدفاتر، والنظام القضائى، ومبادئ المرافعات، والإجراءات القضائية. أما القسم العالى فكان مكونا من ثلاث سنوات دراسية، ويهدف إلى تخريج رؤساء أقلام الكتاب وأعضاء النيابة وغيرهم من الموظفين الذين تتطلب وظائفهم ثقافة قانونية. وكانت مواد الدراسة بهذا القسم تشمل اللغات العربية والفرنسية والإيطالية، والترجمة والتاريخ، والشريعة الإسلامية، والقانون المدنى، والقانون الجنائى، وقانون المرافعات، والقانون التجارى، والقانون الرومانى.

وكان بالمدرسة قسم خاص بالترجمة من فصل واحد لتخريج المترجمين اللازمين لوظائف الحكومة، وقد أُلغى هذا القسم عام 1887. ثم عدل منهج الدراسة فى العام التالى، وأضيفت مادة القانون الإدارى إلى مواد الدراسة.

وفى عام 1892، أُلغى القسم الابتدائى، وحذف من مناهج الدراسة كثير من المواد غير القانونية، وزيدت مواد الدراسة القانونية، وأصبح خريجوها يمنحون دبلوم الليسانس فى

الحقوق. وفي نفس السنة أنشئ بالمدرسة قسم لتخريج ضباط البوليس يلتحق به الحاصلون على الابتدائية؛ حيث يدرسون قانون العقوبات وتحقيق الجنايات. وما لبث هذا القسم أن أُلغى عام 1901.

وأنشئ القسم الإنجليزى بالمدرسة عام 1899، وبدأ ينمو تدريجيا على حساب القسم الفرنسى حتى أصبحت الإنجليزية لغة الدراسة عام 1915، غير أن الأساتذة المصريين الذين حلوا محل الإنجليز خلال الحرب لعبوا دورا هاما فى تعريب الدراسة بمدرسة الحقوق.

وفى عام 1912، فصلت مدرسة الحقوق عن نظارة المعارف لتتبع نظارة الحقانية، وأعيدت تبعيتها لوزارة المعارف عام 1932.

## 7- دار العلوم

أنشئت مدرسة دار العلوم عام 1872 لتخريج المعلمين اللازمين لتدريس اللغة العربية والآداب بالمدارس الابتدائية والتجهيزية وفى عام 1885، أنشئ بدار العلوم قلم للترجمة لإعداد المترجمين المتخصصين اللازمين للعمل بالمدارس العليا لترجمة الدروس التى تلقى باللغات الفرنسية والإنجليزية إلى اللغة العربية.

وفى عام 1888، أضيفت مهمة جديدة لدار العلوم وهى إعداد الخريجين للعمل بوظائف المحاكم الشرعية، وعدلت مناهج الدراسة بما يحقق هذا الهدف.

## 8- مدرسة التجارة

يرجع تاريخ أقدم دراسة نظامية للعلوم التجارية فى مصر إلى عام 1837 عندما أسست "مدرسة المحاسبة" فى عهد محمد على، ويبدو أنها لم تعمر طويلا فنالتها يد الإلغاء مع مطلع الأربعينيات. ثم نسمع عن مدرسة "المساحة والمحاسبة" التى أسست فى عهد إسماعيل عام 1868 واختفت مع نهاية عهده.

غير أن أول تأسيس لمدرسة تجارية عليا بمصر يرجع إلى عام 1911، بعد ما كان التعليم التجارى فى عهد الاحتلال البريطانى مقصورا على المرحلة المتوسطة وحدها. وحدث تطور فى برامج الدراسة بمدرسة التجارة العليا عام 1914، فكانت مواد الدراسة هى :

اللغتان الإنجليزية والفرنسية، والتاريخ، وعلم الأخلاق، والجغرافيا التجارية، ونظام الزراعة والصناعة والتجارة، والاقتصاد السياسى، والقانون التجارى. وكانت مدة الدراسة بها ثلاث سنوات، أصبحت أربع سنوات اعتبارا من أكتوبر 1921. وأدخلت بعض التعديلات على مناهج الدراسة بها عام 1923 لتجمع بين العلوم الاقتصادية والتجارية دون تخصيص.

\* \* \*

وهكذا كانت هذه المدارس العليا الثمانية تمثل الجذور المتأصلة للتعليم العالى فى مصر منذ نهضتها فى النصف الأول من القرن التاسع عشر، وتشكل القاعدة التى قام عليها التعليم الجامعى عند ختام الربع الأول من القرن العشرين، وانضمت إلى هذه الجذور الأصيلة كلية الآداب التى أنبنتها الجامعة المصرية الأهلية التى تأسست عام 1908.

## الفصل الأول تأسيس الجامعة الأهلية

حقق التعليم الحديث فى مصر على مر القرن التاسع عشر نتائج ذات بال فيما يتعلق بالتطور الثقافى للبلاد، رغم ارتباط ذلك التعليم بمتطلبات الدولة من الموظفين، ورغم عدم انتشاره بالشكل الذى يحقق توسيع قاعدة المتعلمين، وعدم استمراريته أحيانا. فقد ساعد التعليم الحديث على تحريك الجمود الفكرى والركود الثقافى الذى ران على البلاد طوال العصر العثمانى. وساعدت البعثات العلمية إلى أوروبا عامة وفرنسا خاصة، واستقدام الأساتذة الأجانب، على توفير فرص الاحتكاك بالثقافة الغربية، بقدر ما ساعد نقل الكتب والمراجع المختلفة فى العلوم والإنسانيات من خلال الترجمة على جعل العلم الحديث والثقافة الغربية فى متناول قراء العربية، لا فى مصر وحدها، بل فى سائر البلاد العربية والإسلامية؛ إذ ترجم الكثير من الكتب الحديثة إلى الفارسية والتركية نقلا عن الترجمات العربية التى تمت فى مصر على يد رفاة الطهطاوى وتلاميذه.

وأعطى عصر إسماعيل دفعة قوية للاتصال بالثقافة الغربية أقامت جسورا مر عليها عصر التنوير فى وطننا العربى، فتربى جيل ممن اختلفوا إلى المدارس فى عصر إسماعيل على فكر رفاة الطهطاوى الذى صاغه فى كتابين من كتب القراءة بالمدارس اعتبارا من العلامات المميزة لتطور الفكر العربى الحديث، ونعنى بهما: "مناهج الأبواب المصرية فى مناهج الآداب العصرية"، "المرشد الأمين للبنات والبنين". ولعبت مجلة "روضة المدارس" دور المنار الذى يشع بالثقافة الحديثة والفكر الحديث على طلاب المدارس المصرية، ومن ورائهم جموع قراء العربية، فعلى صفحات تلك المجلة جنى القراء قطوف فكر الرعيل الأول من العلماء والمفكرين المصريين الذين أخرجتهم بعثات ومدارس محمد على. وجاءت جهود على باشا مبارك من تجميع للمدارس العليا بسرارى درب الجماميز، وتبنى برامج المحاضرات العامة، وتأسيس دار الكتب لتضفى مناخا علميا هيا فرصة قيام (حياة ثقافية)، فتأسست الجمعيات العلمية، ونشطت الصحافة لتلعب دور قنوات الاتصال التى تعبر عن الاتجاهات السياسية والاجتماعية والفكرية المختلفة.

واستمر هذا المناخ الثقافى مزدهرا فى عهد الاحتلال البريطانى حتى إذا طويت صفحة القرن التاسع عشر، كانت هناك منابر ثقافية جديدة تمثلت فى "مجلة الهلال" ومجلة "المقتطف" والكتابات والترجمات التى نشرت بالصحف وطرحت الجديد فى الفكر والعلم والثقافة، وخلقت اهتماما بين نخبة المثقفين المصريين بما يدور على الجانب الآخر فى الغرب، وفتحت الباب على مصراعيه لمناقشة قضايا التطور والتخلف، والبحث عن طريق لنهضة الشرق.

هذا المناخ الثقافى حقق نوعا من (جماهيرية) الثقافة، فلم يعد أمر مناقشة الأفكار الجديدة مقصورا على من تعلموا بالمعاهد الأوروبية أو من تخرجوا فى المدارس العليا المصرية، بل وسعت الصحافة دائرة المساهمة فى الحوار حول القضايا الاجتماعية والسياسية والفكرية فى حدود ما سمح به الواقع المصرى - عندئذ - مع الأخذ فى الاعتبار بعامل انتشار الأمية. ولما كان التعليم ميزة اجتماعية لا ينالها إلا أصحاب القدرة المادية، وتعجز قدرات معظم شرائح الطبقة الوسطى عن نيل نصيب كبير منه، فإن هذا المناخ الثقافى الذى أتاحتها الصحافة وسع مدارك أبناء الطبقة الوسطى، وصاغ وعيهم الاجتماعى والسياسى، وجعلهم يرون فى سياسة الاحتلال التعليمية حجر عثرة فى طريق تمتع المصريين بثمار الثقافة الحديثة.

ولما كانت الطبقة الوسطى - عندئذ - تمثل ركيزة العمل الوطنى المعادى للاحتلال، وتشكل القوة الدافعة للحركة الوطنية بزعامة مصطفى كامل والحزب الوطنى، جاءت معارضة سياسة الاحتلال التعليمية فى مقدمة أسلحة المقاومة التى شهرتها الحركة الوطنية فى وجه الاحتلال، كما جاء مطلب إقامة نظام تعليمى وطنى فى مقدمة المطالب التى رفعتها.

وفى هذه التربة الخصبة نبتت فكرة تأسيس جامعة مصرية تلعب دور منار العلم والفكر فى مصر. ولم تكن "الجامعة" كمؤسسة علمية بعيدة عن مدارك المصريين، فقد عرف رجال النخبة الثقافية الجامعات الأوروبية عندما أوفدوا إليها لتلقى العلم، وتعرفوا على دورها الحيوى فى النهضة الحديثة كما كثرت الإشارة بالصحف إلى جامعة (عليكره) التى تأسست بالهند عام 1875 بجهود بعض الوطنيين الهنود وعلى ثقهم، لتقدم تعليما

جامعياً يمزج بين التراث الإسلامي والفكر الحديث، وتعليم اللغات الشرقية إلى جانب اللغة الإنجليزية. كما كانت هناك أقدم كلية جامعية في الشرق العربي هي "المدرسة الكلية الأمريكية السورية" التي تأسست عام 1866، وأصبحت تعرف - فيما بعد - بجامعة بيروت الأمريكية. وكانت تلك الكلية مقصد بعض أبناء الأقباط البروتستانت الذين توجهوا إليها لدراسة القانون والاقتصاد والعلوم وغيرها من المعارف. وكان أخنوخ فانوس من أبرز خريجها، وقد لعب دوراً في تأسيس الجامعة المصرية الأهلية فيما بعد.

هكذا كانت الظروف مهيأة لقيام جامعة مصرية، فهناك تجربة خصبة في حقل التعليم العالي تتمثل في المدارس العليا، كما داعبت الفكرة أحلام بعض رواد التعليم على نحو ما فعل على باشا مبارك بجمعة للمدارس العليا في مكان واحد إلى جانب دار الكتب، والمعمل الحديث ونحت إدارة واحدة (في نفس المكان) هي "ديوان المدارس"، وكانت نفس الفكرة تدور برأس يعقوب أرئين باشا الذي خدم طويلاً بالمعارف، وأصبح وكيلاً لنظارتها عام 1884؛ ففي الكتاب الذي أودعه خلاصة خبرته في حقل التعليم يقول يعقوب أرئين بضرورة أن يتولى إدارة كل مدرسة من المدارس العليا ناظر من المتعلمين تعليماً جامعياً لتطوير نظم الدراسة فيها، حتى إذا تحقق ذلك "حينئذٍ تتجه الرغبات إلى ضمها كلها إلى بعضها البعض، وجعلها مدرسة كلية جامعة" (6).

ولعبت الصحافة دوراً هاماً في طرح فكرة الجامعة منذ أواخر التسعينيات من القرن الماضي، وكان لجورجى زيدان فضل الريادة في هذا المجال، فدعا على صفحات "الهلال" إلى تأسيس جامعة، واقترح عام 1903 على "المدرسة الكلية السرية" (جامعة بيروت الأمريكية) أن تنشئ فرعاً في القاهرة يكون نواة لقيام "المدرسة الكلية المصرية". وساهمت "المقتطف" في طرح الفكرة من خلال مقال (أبريل 1903) تحدثت فيه عن الجامعات ووظيفتها في أوروبا وأمريكا ودورها في نهضة الأمم، وزعمت أنها تنشر المقال تلبية لطلب أحد أعيان المصريين ممن يفكرون في إقامة جامعة مصرية.

وكان الشيخ محمد عبده معنياً بإقامة جامعة بعد أن يئس من إمكانية إصلاح نظام التعليم بالأزهر وتطويره، ورأى أن إقامتها إنما تكون بجهود الأغنياء الذين نعى عليهم بخلهم.

(6) يعقوب أرئين: القول التام في التعليم العام، ترجمة على بهجت، المطبعة الأميرية 1894، ص 110.

غير أنه استطاع إقناع المنشاوى باشا بالفكرة، فأبدى استعداداه لإقامة الجامعة على نفقته بأراضيه بقرية بسوس (قرب القناطر الخيرية)، ولكن وفاة المنشاوى باشا عصفت بالفكرة، ثم لحق به محمد عبده بعد ذلك (1905) (7).

وفى نفس الوقت، كان الزعيم الوطنى مصطفى كامل شديد الاهتمام بالفكرة، فنشر مقالا على صفحات "اللواء" - فى 26 أكتوبر 1904 - دعا فيه القراء أن يبدوا رأيهم فى مشروع الجامعة وإمكانية تحقيقه باعتباره حجر الأساس للنهضة الوطنية. وعاد للكتابة فى نفس الموضوع (8 يناير 1905) مقترحا أن تحمل الجامعة اسم "كلية محمد على" وذلك بمناسبة مرور مائة عام على تولية محمد على باشا حكم مصر. ويبدو أن مصطفى كامل أراد بذلك أن يجذب الخديوى وأمراء أسرة محمد على لدعم المشروع؛ حتى يتشجع الأعيان فيتقدموا لدعمه. ونجحت المحاولة نجاحا نسبيا، فأيد الأمير حيدر فاضل دعوة مصطفى كامل وتبعه بعض الأعيان فى الاكتتاب للمشروع، فتم جمع نحو ثمانية آلاف من الجنيهات، ثم فترت الهمم عندما تجاهل الخديوى المشروع. وما كان له أن يفعل طالما جاءت الدعوة من مصطفى كامل، وخاصة أن علاقته بالزعيم الوطنى عندئذ بلغت حدا كبيرا من السوء.

غير أن ذلك لم يفت فى عضد مصطفى كامل، وانتهاز فرصة تشكيل لجنة (عام 1906) لجمع التبرعات لتقديم هدية له بمناسبة عودته من أوروبا بعد شن حملة دعاية سياسية ضد بريطانيا بسبب حادث دنشواى، فرفض الفكرة، وطالب بأن تقوم اللجنة "بدعوة الأمة كلها، وطرق باب كل مصرى، لتأسيس كلية تجمع أبناء الفقراء والأغنياء على السواء، وتهب الأمة الرجال الأشداء الذين يكثرون فى عداد خدامها المخلصين.. لأن كل مليم يزيد عن حاجة المصرى، ولا ينفق فى سبيل التعليم هو ضائع سدى، والأمة محرومة منه بغير حق" (8) ودعا إلى وحدة الصف وتناسى الخلافات السياسية الحزبية من أجل إنجاز المشروع الذى يعود على الأمة بالخير؛ لذلك نجده يكتب إلى الشيخ على يوسف صاحب

(7) سامية حسن سيد إبراهيم: الجامعة المصرية ودورها فى الحياة السياسية 1908 - 1946، رسالة دكتوراه غير منشورة، بنات عين شمس 1983، ص 15 - 19.

(8) من مصطفى كامل إلى محمد فريد، باريس 24/9/1906، رسالة منشورة فى: مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر : أوراق مصطفى كامل، المراسلات، القاهرة 1982، ص 119.

المؤيد يدعو إلى فتح باب الاكتتاب للمشروع، معلنا تبرعه بمبلغ خمسمائة جنيها مصريا لمشروع إنشاء الجامعة.

وفى هذه الرسالة الهامة الموجهة لصاحب المؤيد، وضع مصطفى كامل تصورا هاما للأسس التي يجب أن يقوم عليها المشروع وهي<sup>(9)</sup>:

أولاً: أن لا تختص الجامعة بجنس أو دين، بل تكون لجميع سكان مصر على اختلاف جنسياتهم وأديانهم، فتكون واسطة للألفة بينهم.

ثانياً: أن تكون إدارتها فى السنين الأولى فى أيدى جماعة ممن يصلحون لإدارة هذا المعهد العلمى الكبير تثبت كفاءتهم للملا.

ثالثاً: أن يكتتب ألف - على الأقل - من سكان مصر، كل منهم بمبلغ لا يقل عن مائة جنية، ويجوز أن يزيد عن ذلك حبا للوطن وللإنسانية.

رابعاً: أن يقام بناء هذه المدرسة الجامعة فى بقعة خلوية خالية، من أجمل بقاع مصر على شاطئ النيل، وتقام بها حديقة من أجمل الحدائق. وبذلك لم يقم مصطفى كامل نفسه فى اقتراح نوع الدراسات التى يرى أن تقدمها الجامعة المقترحة، أو نظامها، تاركاً هذه المهمة المتخصصةين الذين تسند إليهم إدارتها.

وبذلك حسم مصطفى كامل الحوار الذى دار على صفحات الجرائد عام 1905 - 1906 حول جدوى فكرة إقامة جامعة بالنسبة لحالة مصر الاجتماعية والثقافية، ومدى أفضلية مشروع الكتاتيب الذى روج له أنصار السياسة البريطانية فى مصر على زعم أن مشروع الجامعة سابق لأوانه، وأن تعليم القراءة والكتابة لقطاع عريض من المصريين أجدى من إنفاق الأموال على مشروع الجامعة الذى لا يفيد إلا عدداً محدوداً من المصريين. وهو الحوار الذى بدأ على صفحات "المؤيد"، فكان اختيار مصطفى كامل للمؤيد منبرا للدعوة للاكتتاب قطعاً للطريق على دعاة الكتاتيب. ووالت المؤيد نشر قوائم بأسماء المتبرعين للمشروع والمبالغ التى تبرعوا بها، فضمت القوائم أسماء بعض الأعيان وكبار الموظفين، وإن كان الإقبال محدوداً طالما كان موقف الإنجليز والخبير

(9) سامية حسن: المرجع السابق، ص 21 - 22.

مبهما، غير أن المشروع تجاوز - بفضل مصطفى كامل - مرحلة الفكرة وبدأ يدخل في نطاق التنفيذ بعدما أصبح موضع اهتمام الرأي العام.

ولعبت المناورات السياسية - على ما يبدو - دورها لإبعاد مصطفى كامل ومحمد فريد وغيرهما من رجال الحزب الوطنى عن المشروع، ووضعها فى يد أشخاص لا يثيرون مخاوف الإنجليز أو الخديوى، ممن عرفوا باعتدالهم وتعاونهم مع الحكومة . فعندما اقترحت "المؤيد" على مصطفى كامل تكوين لجنة تحضيرية من كبار المكتتبين لتنظيم الاكتتاب، ووضع خطة لتنفيذ المشروع، استجاب مصطفى كامل للاقتراح، ودعا جميع المكتتبين إلى اجتماع لانتخاب أعضاء اللجنة ورئيسها (يوم 12 أكتوبر 1906). ولكن مكان الاجتماع تغير فجأة ليعقد فى بيت سعد زغول بحجة تجنب المهاترات الصحفية، فاجتمع 27 شخصا من المكتتبين فى بيت سعد زغول وشكلوا لجنة تحضيرية من: سعد زغول (وكيلا للرئيس)، وقاسم أمين سكرتيرا، وحسن سعيد بك وكيل البنك الألمانى الشرقى (أمينا للصندوق) أما بقية الحاضرين فقد أصبحوا أعضاء باللجنة، وكان معظمهم من كبار الموظفين والأعيان الذين لا يثيرون شبهات الخديوى أو الإنجليز وكان بينهم عدد ممن يعدون من تلاميذ الشيخ محمد عبده، وكان من بينهم محمد فريد، ثم استبعد بعد ذلك، فلا عجب أن يبدي مصطفى كامل استياءه لهذا الأبعاد عن عمل كان صاحب المبادرة فيه، ولكنها السياسة. ولعل (حرص) أولئك الرجال على نجاح المشروع جعلهم يسعون لإزاحة رجال الحزب الوطنى جانبا إيثارا للسلامة، ويتجلى ذلك بوضوح فى النداء الذى وجهته اللجنة التحضيرية إلى سكان مصر على اختلاف أجناسهم وأديانهم، تعلن فيه الغرض من تأسيس الجامعة على النحو التالى<sup>(10)</sup>:

1- إن الجامعة مدرسة علوم وآداب تفتح أبوابها لكل طالب علم مهما كان جنسه أو دينه.

2- أنه ليس لها صبغة سياسية، ولا علاقة لها برجال السياسة ولا المشتغلين بها، فلا يدخل فى إدارتها، ولا فى دروسها، ما يمس بها على أى وجه كان.

(10) نفس المرجع، ص 28 - 29.

3- إن اشتمال الجامعة على درجات التعليم الثلاث وهى العالى والتجهيزى والابتدائى متعذر الآن، ولا بد من التدرج فى تنفيذ المشروع، والبدء فيه بما يمكن عمله، وتقديم ما الحاجة إليه أشد من غيره.

4- يلزم أن يكون للجامعة تلامذة خصوصيون، وهم الذين يقيدون أسماءهم ويحصلون على شهاداتها، وتكون لهذه الشهادات قيمة أدبية، مع الأمل أن الحكومة تمنحها المزايا التى تراها جديرة بها فى المستقبل. كما يسمح لمن يريد حضور دروس الجامعة من غير تلامذتها الخصوصيين أن يحضر.

فكان هذا البيان بمثابة (إبراء ذمة) من الصلة بمصطفى كامل والحزب الوطنى.

ولعل هذا يفسر الرضا الضمنى الذى أبداه كرومر عن المشروع فى تقريره السنوى عن عام 1906، فراح يوجه النصح لأعضاء اللجنة بالتأنى ودراسة نظم التعليم الجامعى والنظر فى الصلات بين نظارة المعارف والمدارس العليا والجامعة المقترحة، ووضع نظم للدراسة والقبول ولائحة للطلاب، مع مراعاة قصر التعليم الجامعى على أبناء الأغنياء ولا يصبح متاحا لكل راغب فيه.

غير أن الإدارة شجعت - من طرف خفى - الأعيان على التبرع لمشروع الكتاتيب الذى كان يتبناه كرومر، مما أثر على حركة التبرعات لمشروع الجامعة، ثم جاءت الأزمة المالية عام 1907 لتلقى بظلالها على حركة التبرع للمشروعين. وقد حرص أحمد لطفى السيد على تأكيد ضرورة الاهتمام بالتعليم الأساسى إلى جانب الاهتمام بإقامة الجامعة، فكلاهما ضرورى لنهضة الأمة.

وعندما عين سعد زغول ناظرا للمعارف بعد أسابيع قليلة من تأسيس اللجنة التحضيرية استقال من عضويتها، فحل قاسم أمين محله فى موقع وكيل الرئيس، ثم أُدخلت تعديلات على العضوية على مرحلتين حتى استقر أمر اللجنة مع نهاية 1906، وظل منصب الرئيس شاغرا حتى يشغله أحد أمراء العائلة الخديوية ليعطى المشروع دفعة للأمام. وفى 22 ديسمبر 1907، أبلغ الخديوى عباس الثانى اللجنة بموافقه على إسناد الرئاسة إلى

الأمير أحمد فؤاد، فصادف هذا التعيين ارتياحا عاما لما عرف عن الأمير من تشجيع للأعمال العلمية والثقافية مما يضمن نجاح المشروع. وانصرفت اللجنة إلى وضع قانون الجامعة ونظام الدراسة فيها، بعدما تيسرت لها الموارد المالية التي تكفى لبداية تنفيذ المشروع من تبرعات وأوقاف.

وفى 24 مارس 1908 اجتمعت اللجنة الفنية بسرأى الأمير فؤاد بباب اللوق، وتقرر أن يبدأ نشاط الجامعة فى اتجاهين: أولهما، إيفاد بعثة من عشرة طلاب يدرس نصفهم الآداب ونصفهم الآخر العلوم، يوفدون إلى جامعات إنجلترا وفرنسا وألمانيا وسويسرا؛ ليكونوا نواة لهيئة التدريس بالجامعة، وثانيهما، أن تبدأ الدراسة بأربعة دروس فقط هى: تاريخ الحضارة القديمة فى الشرق، وتاريخ الحضارة الإسلامية، وتاريخ الآداب الفرنسية والإنجليزية. وأن تكون مدة الدراسة ثمانية شهور (نوفمبر - يونيو) فى العام، ويعطى لكل فرع من فروع الدراسة أربعين درسا فى السنة. وأن تكون لغة التدريس العربية مع جواز إلقاء الأساتذة الأجانب لدروسهم باللغتين الإنجليزية والفرنسية؛ حتى يعود أعضاء بعثة الجامعة بعد استكمال دراستهم، فيتم التدريس بالعربية وحدها. وتقرر أن يكون التدريس مسائيا فيما بين الخامسة والثامنة. وأن تقبل الجامعة خريجي المدارس العليا وطلبتها، وطلبة الأزهر ودار العلوم ومدرسة القضاء الشرعى، وحددت رسوم الدراسة بأربعين قرشا سنويا بالنسبة للطلاب، ومائة قرشا سنويا لخريجي المدارس العليا، وخمسة قروش للدرس الواحد لمن شاء الاستماع إليه.

وفى 20 مايو 1908، صدقت الجمعية العمومية للمكنتبين على قانون الجامعة، وتقدم حسين رشدى باشا والمسيو لوزينا بك عضو اللجنة الفنية للجامعة بالأوراق الرسمية إلى نظارة الداخلية؛ لطلب اعتراف الحكومة بالجامعة باعتبارها من المنافع العامة، وبذلك أصبح للجامعة وجود قانونى، فتم اختيار مجلس إدارة الجامعة بمعرفة اللجنة التحضيرية (فى 24 مايو) من خمسة عشر عضوا حسبما جاء بقانون الجامعة. وكان أول مجلس للجامعة مكوناً من: الأمير أحمد فؤاد (رئيسا) - حسين رشدى باشا، وإبراهيم نجيب باشا (وكيلين) - أحمد زكى بك (سكرتيرا) - حسن سعيد بك (أمينا للصندوق) - يعقوب أرتين باشا - الدكتور محمد علوى باشا - عبد الخالق ثروت باشا - مرقص حنا أفندى -

مسيو ماسبرو - يوسف صديق بك - على أبو الفتوح بك - على بهجت بك - مسيو لوزينا بك - على نو الفقار بك (أعضاء).

وقام مجلس إدارة الجامعة باستتجار الدور الأول من سراى جانكليس بمبلغ 350 جنيها فى السنة لمدة سنة واحدة؛ لتتخذها مقرا لها بعدما عجزت عن الحصول عن مقر مؤقت من الحكومة. وقسم الطلبة المزمع قبولهم إلى قسمين: طلبة منتسبون من خريجي المدارس العالية والخصوصية والأزهر وغيرهم ممن يلتحق بالدراسة بنية الاستمرار على حضور درس واحد فأكثر؛ للحصول على شهادة أو لقب علمي، وطلبة مستمعون متطوعون ممن يطلبون ذلك ويدفعون الرسم المقرر عنها. وأعلنت الجامعة أنها ستمنح من يستحق من طلبتها شهادة تسمى (شهادة الدروس العالية)، ويشترط للحصول عليها أن يكون الطالب منتسبا وأن يكون قد حضر دروس ثلاثة من أساتذتها على الأقل واشترك فى التمارين العملية أو قدم بحثا. مما يوحي أنه لم يستقر الرأى على قواعد ثابتة لمنح الدرجات العلمية، وخاصة أنه لم يكن هناك اعتراف بها من جانب الحكومة ولا تعد مؤهلا للتوظيف، فهي أقرب ما تكون إلى الدراسات الحرة. وحددت رسوم الدراسة للطلاب المنتسب بمائة وعشرين قرشا فى السنة، وضوعفت الرسوم بالنسبة للطلاب المستمع المتطوع، وظل رسم الاستماع للمحاضرة الواحدة خمسة قروش، ورسم دخول مكتبة الجامعة عشرون قرشا سنويا.

وفى حفل رسمى أقيم بقاعة مجلس شورى القوانين يوم 21 ديسمبر 1908 حضره الخديوى وكبار رجال الدولة والأمراء والأعيان والقناصل الأجانب وأعضاء الجمعيات العلمية وشيخ الأزهر، ومفتى الديار المصرية، افتتحت الجامعة رسميا، وكان من خطباء الحفل: الأمير أحمد فؤاد رئيس الجامعة، والخديوى عباس حلمى الثانى، وعبد الخالق ثروت باشا، وأحمد زكى.

وأقبل على حضور دروس الجامعة خليط من الطلاب جاء الجانب الأكبر منهم من تلاميذ المدارس (258 طالبا)، وموظفى الحكومة (243 طالبا)، والمعلمين بالمدارس (69 طالبا)، وطلاب الأزهر (42 طالبا)، ورجال القضاء (19 طالبا)، وصحافيون (15 طالبا)، وتجار (18 طالبا)، وعدد محدود من كبار موظفى الدولة، وضباط الجيش والبحرية، وأصحاب

المهن الحرة، وهذه الأعداد تمثل طلبة الانتساب والاستماع معا. وغنى عن البيان أن الطلاب جاءوا من أبناء الطبقة الوسطى بمختلف شرائحها الاجتماعية، وهى الطبقة صاحبة المصلحة فى إقامة التعليم الجامعى، والتي تبنت المطالبة به منذ نهاية القرن الماضى<sup>(11)</sup>.

وفى العام الدراسى الثانى أدخل مجلس إدارة الجامعة عدة تعديلات على مناهج الدراسة التى وضعت فى العام الأول، فأدخلت العلوم الطبيعية، وعلم مقارنة اللغات، ومنهج البحث التاريخى، والأدب الفرنسى. وأعلنت الجامعة عن مسابقة لتأليف كتاب فى تاريخ آداب اللغة العربية فى موعد أقصاه 5 نوفمبر 1909، وخصصت لهذا العمل جائزتين : الأولى 150 جنيها والثانية خمسون جنيها، ثم عادت فمدت المهلة لمدة عام آخر وزادت من قيمة الجائزتين لتصبح مائتى جنيه للأولى ومائة للثانية.

ونظرا لأهمية مادة آداب اللغة العربية وحاجة الجامعة إلى من يقوم بتدريسها، قررت اللجنة الفنية إيفاد أحد خريجي دار العلوم إلى باريس لدراسة الأدب؛ ليقوم عند عودته من البعثة بتطبيق المناهج التى درسها على دراسة الأدب العربى<sup>(12)</sup>.

واستعانت الجامعة باثنين من مدرسى دار العلوم للتدريس فيها. كما استعانت - فيما بعد - ببعض مدرسى الأزهر ومدرسة القضاء الشرعى.

وخطت الجامعة خطوة تقدمية جريئة عندما استهلت عهدها بتخصيص قسم يقدم دراسات خاصة للنساء ومحاضرات عامة لهن. وقد قسمت المحاضرات على النحو التالى:

1- محاضرات باللغة الفرنسية فى التربية والأخلاق قامت بإلقائها الأنسة كوفرور المدرّسة بمدرسة راسين بباريس.

2- محاضرات باللغة العربية فى تاريخ مصر القديم والحديث ألقتها نبوية موسى ناظرة مدرسة المعلمات.

(11) الأرقام المذكورة للطلاب فى العام الأول لافتتاح الجامعة، وردت فى تقرير مجلس إدارة الجامعة للعام 1908خ8 - 1909 (انظر، المرجع السابق، ص 79).

(12) أحمد عبد الفتاح بدير: الأمير فؤاد ونشأة الجامعة المصرية، القاهرة 1950، ص 168.

## 3- التدبير المنزلى، وقامت بتدريسه رحمة صروف.

كما ألقى بعض الأطباء المصريين والأجانب محاضرات عامة على الطالبات فى الصحة العامة ورعاية الأطفال. وكان من بين المواظبات على حضور المحاضرات هدى شعراوى وصفية زغلول، وفاطمة نعمت راشد وفاطمة عمر، وقد أصبحت رائدات للحركة النسائية فى العشرينيات من هذا القرن.

وقد أثار القسم النسائى حفيظة بعض المتزمتين، فكانوا يتجمعون أمام الجامعة للتحرش بالنساء ومنعهن من الحضور لمنافاة ذلك للآداب العامة (من وجهة نظرهم). وتعرض عبد العزيز فهمى سكرتير الجامعة للانتقاد بسبب توجيهه الخطابات للسيدات لدعوتهن لحضور المحاضرات، واعتبر ذلك ماسا بكرامة بنات العائلات. وما لبثت الجامعة أن أوقفت الدراسة بهذا القسم عام 1912<sup>(13)</sup>. فلم تكن الظروف الاجتماعية قد تهيأت بعد لقبول فكرة انتساب النساء إلى الجامعة، كما كان الإقبال على القسم النسائى محدودا؛ فلا تختلف إليه إلا سيدات العائلات الأرستقراطية اللاتي نلن حظا من الثقافة الأوربية.

## تطور الجامعة الأهلية

بعد مرور عامين على افتتاح الجامعة، ونجاح فكرتها، وإقبال الطلاب عليها، رأت إدارة الجامعة أن تنشئ قسما يكون نواة لكلية الآداب فيما بعد أطلقت عليه اسم "قسم الآداب"، ووضعت له لائحة حددت الغرض من إنشائه بحفظ "العلوم الأدبية والتاريخية والفلسفية" وترقيتها فى الأمة بتنظيم دروس فى الآداب والتاريخ وعلم أصول اللغات والفلسفة وترشيح الطلبة لنيل شهادة العالمية". وحددت مدة الدراسة بأربع سنوات يمكن للطالب فى نهايتها التقدم لامتحانات العالمية. واشترط فى الطلاب الذين يقبلون بالقسم الحصول على شهادة الثانوية المصرية أو ما يعادلها من الشهادات الأجنبية. وحددت مواد الدراسة العشرة على النحو التالى: آداب اللغة العربية، تاريخ آداب اللغة العربية، اشتقاق اللغات السامية، تاريخ الشرق القديم، تاريخ الأمم الإسلامية، الفلسفة العربية والأخلاق، تاريخ المذاهب الفلسفية، الجغرافيا والأنثروبولوجيا، ويختار الطالب دراسة إحدى المادتين: تاريخ آداب اللغة الإنجليزية، أو تاريخ آداب اللغة الفرنسية.

(13) عبد المنعم الجميلى: الجامعة المصرية القديمة.. نشأتها ودورها فى المجتمع، القاهرة 1980، ص 46 - 48.

وتولى حفى ناصف تدريس آداب اللغة العربية، والدكتور نلينو (الإيطالى) تدريس تاريخ آداب اللغة العربية، والدكتور ليتمان تدريس علم مقارنة اللغات السامية، والدكتور ميلونى (الإيطالى) تاريخ الشرق القديم، والشيخ محمد الخضرى تدريس تاريخ الأمم الإسلامية، وسلطان محمد تولى تدريس الفلسفة العربية والأخلاق، والدكتور سانتلانا قام بتدريس الجغرافيا وعلم الشعوب (الأنثروبولوجيا) وكان تدريس تلك المواد باللغة العربية. أما مادة تاريخ آداب اللغة الإنجليزية فتولى تدريسها مستر جيل، وتاريخ آداب اللغة الفرنسية المسيو لومونيه.

وكان يشترط للحصول على العالمية (الدكتوراه) النجاح فى هذه المواد، ويقوم الطالب بالإضافة إلى ذلك بأداء امتحان فى موضوع خاص من مادتين مختلفتين؛ كالجغرافيا والأدب مثلا أو التاريخ والفلسفة، قبل مناقشة البحث الذى يتقدم به للحصول على العالمية. وتم الاتفاق بين الجامعة ونظارة المعارف (عام 1914) على اعتماد شهادة العالمية، فاشترطت النظارة أن تمثل فى لجنة الامتحان بعضوين إلى جانب الأعضاء الثلاثة من أساتذة الجامعة، وقبلت الجامعة هذا الشرط. وبذلك كانت الجامعة تمنح الدكتوراه دفعة واحدة لطلابها دون الحصول على الليسانس الذى لم يتقرر منحه إلا عام 1916، وجعل شرطا مسبقا للحصول على العالمية (الدكتوراه). ويبدو واضحا أن الجامعة المصرية الأهلية تأثرت فى نظامها بما كان متبعا بالجامعات الإيطالية. فقد كان يطلق على الدرجة الجامعية الأولى الدكتوراه. وحتى بعد ما أقرت الجامعة درجة الليسانس فى الآداب (عام 1916)، كانت تمنح الدكتوراه بعد عام واحد فقط من الحصول على الليسانس، كما يتضح ذلك من حالة الطالب حسن إبراهيم حسن الذى حصل على الليسانس عام 1920 والدكتوراه عام 1921.

ومنذ عام 1916 أصبح يطلق على قسم الآداب "كلية الآداب" وتقرر أن يتولى إدارة الكلية مجلس أطلق عليه اسم "الجمعية العمومية لأساتذة كلية الآداب"، وكانت رئاسة هذه "الجمعية" لعميد الكلية أو وكيلها، وتنتخب الجمعية العميد والوكيل بالاقتراع السرى أول كل عام، ويدخل فى اختصاصها: وضع المناهج والخطط الدراسية، وترشيح المدرسين الجدد والإذن لهم بالتدريس، والبت فى البعثات العلمية من حيث التخصصات والأفراد،

ووضع النظام التأديبي للطلاب، والنظر فى شئون الطلبة، ولها حق إقامة صلات علمية مع المعاهد العلمية داخل البلاد وخارجها، وبذلك استقر الكيان النظامى والأكادىمى لكلية الآداب.

والى جانب دراسة الآداب، كانت هناك دراسات أخرى يطلق عليها "دروس عمومية" شملت الاقتصاد السياسى والاقتصاد الزراعى. وتقرر عام 1915 إنشاء " قسم العلوم الاقتصادية والمالية" حددت فيه الدراسة بعامين دراسيين، وتولى التدريس به حسن كامل الشيشينى خريج جامعة أكسفورد فى العلوم الاقتصادية، والمدرس بالتجارة العليا، والدكتور محمد فهمى عبد اللطيف خريج بعثة الجامعة بفرنسا الحاصل على الدكتوراه فى الاقتصاد والمالية.

كما أنشئ فى نفس العام القسم الجنائى، وكانت تدرس به مواد: قانون العقوبات المقارن، وقانون الجنايات المقارن، وعلم الاجتماع الجنائى، والطب الشرعى، والأمراض النفسية وعلاقتها بالقانون الجنائى، وكانت الدراسة فيه باللغة العربية، فيما عدا المادة الأخيرة التى كانت تدرس بالفرنسية. واعتمدت نظارة الحقانية شهادة هذا القسم ومنحت خريجيه أولوية التعيين فى وظائف النيابة عند تساويهم مع المرشحين لتلك الوظائف.

وفى أوائل عام 1917، استجابت الجامعة لطلب بعض الطلبة الراغبين فى دراسة الحقوق، والذين لم تتوفر لهم أماكن بمدرسة الحقوق، فنظمت لهم دراسة لمنهج مدرسة الحقوق، استعانت فيه ببعض رجال القضاء، فتولى التدريس به عبد الحميد بدوى بك (القاضى)، وحسن نشأت (وكيل النيابة) والدكتور عبد السلام زهنى (المحامى)، والشيخ عبد الرحمن عيد المحلاوى (من أساتذة الأزهر). وقد أدى الطلاب الامتحانات بمدرسة الحقوق. فكانت هذه الدراسة التى نظمتها لهم الجامعة بمثابة فصل خاص لإعدادهم لامتحان الحقوق الذى قاموا بأدائه باعتبارهم منتسبين للمدرسة.

ورغم هذا النشاط، وإقبال الطلاب، ظلت الجامعة بلا مقر خاص، فأخذت من قصر الخواجة " نستور جانكليس" مقرا لها (وكان يحتل الموقع الحالى للجامعة الأمريكية بأول شارع قصر العينى) مقابل إيجار سنوى بدأ بمبلغ 350 جنيها، ثم زيد إلى 400 جنيها،

فانتقلت الجامعة إلى قصر محمد صدقى باشا بشارع الفلكى عام 1915 حيث تم استئجاره بمبلغ 250 جنيها فى السنة الأولى تزيد إلى 300 جنيها فى السنة الثانية، وعند تجديد الإيجار عام 1919 بلغت القيمة الإيجارية السنوية 600 جنيها مما أرق ميزانية الجامعة . غير أنها لم تملك بديلا لذلك، فالأرض التى تبرعت بها الأميرة فاطمة إسماعيل لبناء الجامعة ببولاق الدكرور، والمبالغ التى تبرعت بها لم تكف لمتابعة بناء مقر الجامعة بسبب قيام الحرب الأولى عام 1914 وارتفاع تكاليف البناء، فتوقف العمل فى بناء الجامعة حتى عام 1922 عندما فكرت إدارة الجامعة فى استئناف البناء. غير أن حركة البناء لم تبدأ إلا عام 1928 بعد أن تحولت إلى جامعة حكومية. وبذلك ظلت الجامعة قائمة بسرأى محمد صدقى باشا حتى منحها الحكومة بعد تحويلها إلى جامعة حكومية سرأى الزعفران بالعباسية بصفة مؤقتة؛ حتى يتم بناء حرم الجامعة الجديد.

فقد عانت الجامعة من أزمة مالية خانقة خلال سنوات الحرب العالمية الأولى (1914 - 1918)، فتوقفت التبرعات أو كادت، وأنقصت الأوقاف الإعانة السنوية التى كانت تدفعها للجامعة إنقاصا شديدا، ثم أوقفتها حينا، وأعدت صرفها حينا آخر. كما واجهت الجامعة الصعوبات فى الحصول على ريع الوقفيات التى أوقفها بعض الأفراد عليها بسبب المنازعات القانونية التى نشبت بينها وبين المستحقين فى تلك الأوقاف.

ولما كان ذلك يعنى نقص موارد الجامعة مما قد ينعكس سلبيا على نشاطها، فقد اضطرت أن تكف يدها عن الإنفاق على المبعوثين، وتستدعيهم من الخارج وتسعى لدى الحكومة لإيجاد وظائف لهم لعجزها عن تشغيلهم، وأهملت دعوة الأساتذة الأجانب للتدريس فيها، ولم ينقذها إلا قيام الحكومة الإيطالية بتحمل رواتب ثلاثة من الأساتذة الإيطاليين . واضطرت إلى تخفيض رسوم الدراسة حتى لا تفقد طلابها، وخاصة أن الحكومة لم تعترف بشهاداتها لعدم خضوعها لإشراف وزارة المعارف. ولم تخرج الجامع من هذه المحنة إلا تحويلها إلى جامعة حكومية عام 1925.

## بعثات الجامعة الأهلية

(14)

كانت الجامعة حريصة منذ تأسيسها على أن تكون العربية لغة التدريس فيها، وأن تعد هيئة التدريس الخاصة بها أعدادا علميا سليما؛ حتى يكفوها مئونة الاعتماد على الأساتذة الأجانب، وحتى يلعبوا دورا - بعد عودتهم - فى تعريف المعارف الحديثة؛ لذلك بادرت بإيفاد بعثة خاصة من الطلاب المصريين، اختارتهم اللجنة الفنية بطريق الاختبار، على أن يلتزموا بالعمل فى خدمة الجامعة بعد حصولهم على الدرجات العلمية اللازمة وعودتهم إلى مصر.

وكانت البعثة الأولى تضم: محمد حسن ومحمد صادق جوهر لدراسة العلوم الرياضية بجامعة كمبردج، وتوفيق سيدهم لدراسة الطبيعة بلندن، وسيد كامل لدراسة التاريخ واللغة بالسوربون، ومحمد توفيق الساوى لدراسة الآداب بالسوربون، ومحمود عزمى لدراسة العلوم السياسية والقانونية بالسوربون، ومحمود فهمى لدراسة الفلسفة بنفس الجامعة، وحسن فؤاد الديوانى لدراسة علم وظائف الأعضاء بجامعة ليون بفرنسا، ومحمد ولى الدين لدراسة التاريخ الطبيعى وقانون علم الصحة بنفس الجامعة، ومحمد كمال لدراسة الطب الشرعى والكيمياء بجامعة ليون أيضا. وقد اختير هؤلاء من بين طلبة المدارس العليا الثلاثة: المهندسخانة، والحقوق، والطب.

وتبرع بعض الأعيان والذوات بتحمل نفقات دراسة عدد من أولئك الطلاب. وعينت الجامعة مشرفا من الأساتذة الإنجليز لمتابعة دراسة أعضاء بعثة لندن، وآخر من الأساتذة الفرنسيين لمتابعة أعضاء بعثة فرنسا. وطلب بعض الأعيان ممن أو قدوا أولادهم علم نفقتهم للدراسة بهذين البلدين ضم أبنائها إلى بعثة الجامعة للاستفادة بإشرافها مع استمرارهم فى تحمل نفقات الدراسة بالنسبة لأبنائهم. وعندما مرت الجامعة بأزماتها المالية، قبل المشرفون الأجانب أن يؤدوا أعمالهم تطوعا. وكان المشرف يوالى الجامعة بتقارير عن التقدم الدراسى للطلاب، كما كان على الطلاب أن يكتبوا تقارير للجامعة عن

(14) للمزيد من التفاصيل: راجع عبد المنعم الجميى، المرجع السابق، ص 42 - 45، سامية حسن: المرجع السابق، ص 107 - 120، جامعة القاهرة، العيد الماسى، القاهرة 1983، ص 41 - 45.

أحوالهم بصورة دورية، وإلا وقعوا تحت طائلة العقاب، فيتم خصم نسبة من رواتبهم، كما حرم عليهم الزواج أثناء الدراسة بالبعثة.

وكان على عضو البعثة أن يحصل على موافقة مجلس الجامعة على موضوع رسالته قبل التقدم بها إلى الجامعة الأجنبية التي يدرس بها، وعندما يفرغ من كتابة رسالته لا يقدمها لجامعته إلا إذا رأت الجامعة المصرية صلاحيتها لذلك. وقد اتخذ هذا القرار بعد ما أثير من لفظ حول رسالة منصور فهمى عن "المرأة المسلمة" التي رأى البعض أنها تتضمن ما يمس الدين الإسلامي، وكان على عضو البعثة أن يتولى التدريس بالجامعة لمدة عشر سنوات بعد عودته، فإن لم يقبل ذلك كان عليه أن يسدد للجامعة ما أنفقته على تعليمه.

وعندما قامت الحرب العالمية الأولى سحبت الجامعة مبعوثيها من أوروبا؛ حتى تتحسن ظروفها المادية وتتمكن من أعادتهم للدراسة بجامعاتهم. وقد استطاعت أن تعيدهم بفضل بعض المساهمات المالية التي حصلت عليها.

واتجهت الجامعة اتجاها غريبا، فقد استطاع الأمير أحمد فؤاد (رئيس الجامعة) أن يحصل من الحكومة الإيطالية على أربع منح لتعليم صبية من المصريين في المدارس الإيطالية حتى يصلوا إلى أعلى الدرجات العلمية، ويعودوا لخدمة الجامعة. وفعل نفس الشيء مع الحكومة الفرنسية، فحصل على ثلاثة منح لتعليم ثلاثة من الأطفال المصريين، وعلى مثلها من النمسا؛ وبذلك تم إيفاد عشرة أطفال في ثلاث بعثات لحساب الجامعة المصرية : أربعة إلى إيطاليا، وثلاثة إلى كل من فرنسا والنمسا، وكان ذلك عام 1910.

ولكن التجربة فشلت بسبب الصعوبات التي واجهت هؤلاء الصبية بالخارج، وعدم قدرتهم على متابعة الدراسة، والمتاعب التي أثارها ذوهم للجامعة بسبب عدم اطمئنانهم إلى أسلوب تربية أبنائهم في الخارج.

وبفضل اتصالات وعلاقات الأمير أحمد فؤاد بملك إيطاليا وبعض ساسة أوروبا حصلت مكتبة الجامعة على العديد من الكتب كهدية من إيطاليا وفرنسا وبريطانيا. وكانت إيطاليا أكثر سخاء في عطائها لمكتبة الجامعة تليها فرنسا، وبذلك حصلت مكتبة الجامعة على

المراجع الأساسية والخرائط، ونسخ من الأعمال الفنية الهامة والنوت الموسيقية، والدوريات دون أن تتحمل ميزانية الجامعة المحدودة نفقات ذلك كله. ولم تتخلف حكومة النمسا عن دعم مكتبة الجامعة عندما طلب إليها الأمير أحمد فؤاد ذلك، وحذت بلجيكا حذوها. وجاءت أدوات وأجهزة معمل الطبيعة والكيمياء هدية من الملك عمانويل الثالث ملك إيطاليا.

وتنافس بعض المثقفين المصريين وعائلاتهم في تقديم هبات الكتب للجامعة مثل محمد وسيم بك القاضى بمحكمة مصر المختلطة، وحمزة بك فهمى، ومحمد لطفى جمعة، وعائلة شفيق بك منصور، وعائلة يحيى باشا منصور يكن، وعائلة إبراهيم بك مصطفى الذى كان ناظرا لدار العلوم، وعبد الغنى بك شاكر. فقد قدمت تلك العائلات المكتبات الخاصة لرجالهم الراحلين إلى الجامعة. وبفضل هذه الهبات التى قدمتها الدول الأجنبية والأفراد والعائلات المصرية كانت نواة مكتبة الجامعة.

\* \* \*

ورغم الأزمة المالية التى عاشتها الجامعة خلال الحرب العالمية الأولى، والموقف السلبي الذى وقفته الحكومة منها، وتخلّى الأمير أحمد فؤاد عن رئاستها عام 1913، فقد استمرت تؤدى رسالتها تحت رئاسة حسين رشدى باشا الذى ظل يحتفظ برئاستها بعد توليه رئاسة الوزراء عام 1914، وإن كان قد تولى عن رئاسة الجامعة فى عام 1916 للأمير يوسف كمال، غير أنه عاد إلى رئاستها عام 1917 وظل فى موقعه حتى اندمجت فى الجامعة الحكومية عام 1925.

واستطاعت الجامعة الأهلية فيما بين نشأتها؛ حتى تحولها إلى جامعة حكومية أن تهيئ المناخ للتعليم الجامعى، وتحقق التواصل العلمى والثقافى بينها وبين المدارس العليا، فالتحق طلاب المدارس العليا بها إلى جانب دراستهم النظامية بمدارسهم، وانتدب البارزون من مدرسى مدرسة دار العلوم ومدرسى الأزهر للتدريس بها، كما استعانت بالكفايات العلمية من خارج المدارس العليا من رجال القانون والقضاء.

وساعد على تحقيق هذا التواصل العلمى والثقافى نظام الدراسة الحرة الذى يتيح لمن يريد فرصة الاستماع إلى محاضرات فى لون معين من ألوان المعرفة، فازدحمت قاعات المحاضرات بطلاب جاءوا للاستزادة من المعرفة دون تطلع إلى الحصول على درجة علمية، كما لعبت مكتبة الجامعة دورا هاما فى تحقيق هذا التواصل.

كذلك وضعت الجامعة فى مرحلتها الأولى القواعد الرصينة للمعرفة العقلانية العلمانية، فها هو ذا سعد زغول ينتقد خطبة أحمد زكى بك فى افتتاح الجامعة التى بالغ فيها فى الحديث عن مجد الإسلام، وعدّ ذلك لا يتفق مع مناسبة افتتاح جامعة "لا دين لها إلا العلم"<sup>(15)</sup>. ونظرة إلى برامج الدراسة فى الجامعة توضح اتجاهها العلمانى، وحرصها على غرس قيم العلم والتفكير العلمى بين طلابها، وتدريبهم على أصول البحث العلمى ومناهجه على يد أساتذة من المصريين والأجانب.

ولا يعنى ذلك أن الطابع العلمانى للجامعة لم يلق الانتقاد من جانب العناصر المحافظة، فقد حفلت الصحافة المصرية بالمقالات التى هاجمت الجامعة، ودعت إلى جعل الدراسة "إسلامية"، وغيرها من المقالات التى شككت فى جدوى هذا اللون من التعليم فى مصر. غير أن الجامعة استطاعت أن تبقى نتيجة الحرص على عدم التورط فى صدام مع التيار المحافظ قد يكلفها وجدوها ذاته.

هذا التواصل العلمى والثقافى الذى حققته الجامعة فى المرحلة الأولى من عمرها، وهذا التراكم للخبرات الجامعية جعل من الجامعة المصرية الأهلية حجر الزاوية لإقامة الجامعة الحكومية عام 1925.

(15) مذكرات سعد زغول، كراس 9، ص 422 (مذكورا فى الجُميعى: المرجع السابق، ص 36).

## الفصل الثاني قيام الجامعة المصرية وتطورها

كانت سنوات الحرب العالمية الأولى بالنسبة لمصر سنوات مخاض تبشر بولادة نظام سياسى جديد، فقد شهدت بداية الحرب تغييرا فى وضع مصر الدولي؛ إذ أسقطت بريطانيا السيادة العثمانية على مصر، وخلعت الخديوى عباس حلمى الثانى، وفرضت الحماية على مصر من طرف واحد، وعينت الأمير حسين كامل "سلطانا" لمصر، فعاشت البلاد كلها مرحلة ترقب لمستقبل مجهول ينتظرها عندما تضع الحرب أوزارها. وفهم المصريون هذا المستقبل على أنه "الاستقلال"، فتفاوتت تقديراتهم له بتفاوت مواقفهم الاجتماعية ومصالحهم. وعلى حين رأى رجال النخبة الاجتماعية من كبار الملاك المتصفين بالاعتدال أن الاستقلال الذاتى وتنظيم العلاقة مع بريطانيا بما يحفظ لها مصالحها هو الخطوة الأولى فى الطريق إلى تحقيق الاستقلال التام، لم يرض أبناء الطبقة الوسطى والكادحون من الفلاحين والعمال بالاستقلال التام بديلا.

ورأت النخبة الاجتماعية التى احتلت مقاعد الوزارة ومناصب الإدارة أن إظهار المصريين لحسن نواياهم تجاه بريطانيا، ومساعدتهم لها خلال الحرب كفيل بإقناعها بحق مصر فى الاستقلال، فبذلوا أقصى الجهد فى تنفيذ كل ما طلبته سلطات الحماية من تعبئة لموارد مصر الاقتصادية لخدمة المجهود الحربى للحلفاء إلى تعبئة قوة العمل المصرية لخدمة قطاع النقل والأعمال الهندسية بالجيش البريطانى إلى تحمل الخزانة المصرية نفقات جنود بريطانيا وحلفائها فى مصر مقابل أذونات الخزانة البريطانية؛ لعل بريطانيا تقدر هذه المساعدة الجلية، فتكافئ مصر والمصريين بالاستجابة لمطالبهم الوطنية.

غير أن النخبة الحاكمة اطمأنت إلى أن الاستقلال آت لا ريب فيه على أى وجه كان، ما دامت الحكومة المصرية تلبى طلبات بريطانيا. وساعد على بث الطمأنينة فى نفوس حكام مصر - عندئذ - استقرار السلطة فى أيديهم، فقد ظل حسين رشدى باشا رئيسا للوزراء طوال الحرب، ولم يطرأ تغيير على هيئة الوزارة، ومن ثم كان المجال متسعا أمام الوزارة للعمل على إعداد مصر لمرحلة الاستقلال بوضع الأسس التى يقوم عليها

كيان الدولة المستقلة وهما: الاقتصاد والإدارة، دون دفع تلك الأسس من حيز الدراسة إلى حيز التطبيق؛ حتى لا يقع الصدام بالإنجليز خلال الحرب. فلا بأس من أن تعد الخطط اللازمة للسياسة الاقتصادية والإدارية في عهد الاستقلال، وتبقى في ملفاتها حتى يحين موعد التنفيذ.

كان هذا شأن وزارة حسين رشيد باشا (16) خلال الحرب العالمية الأولى، فشكلت لجنة لوضع الإطار العام لسياسة اقتصادية مصرية عرفت باسم "لجنة التجارة والصناعة" (8 مارس 1916) ضمت في عضويتها رجال الأعمال من أهل الخبرة المصريين والمتمصرين، عقدت 38 جلسة عمل واستعانت بعدد من الخبراء بينهم طلعت حرب، وانتهت إلى وضع تقرير هام للنهوض بالصناعة المصرية، وتنشيط التجارة.

ولما كانت الإدارة في دولة مستقلة تحتاج إلى إعداد الكوادر الإدارية والفنية، فقد أولت وزارة حسين رشدي باشا التعليم اهتماما خاصا بفضل الجهود التي بذلها عدلي يكن باشا وزير المعارف، فتم ضم الكتاتيب إلى المعارف وتحولت إلى "مدارس أولية" ووضع لها نظام خاص وتحول معلموها إلى موظفين حكوميين قررت لهم رواتب شهرية، وجعلت الدراسة بها لمدة أربع سنوات، وتم إصلاح التعليم الابتدائي ونال التعليم الثانوي قدرا من الإصلاح، كما نالت المدارس العليا نصيبا من الاهتمام، وزادت ميزانية المعارف بنسبة 790% عام 1918 عما كانت عليه عام 1914. وواضح أن الحكومة كانت تعمل في صمت من أجل توسيع البنية الأساسية لنظام التعليم (17).

وانطلاقا من هذه السياسة (غير المعلنة) فكرت وزارة المعارف في إنشاء جامعة تضم المدارس العليا القائمة عندئذ، عندما شاع اتجاه الإرسالية التبشيرية البروتستانتية في مصر إلى إقامة جامعة أمريكية بالقاهرة، وقدم عدلي يكن باشا وزير المعارف مذكرة بهذا الشأن إلى مجلس الوزراء، فوافق المجلس (في 27 فبراير 1917) من حيث المبدأ على اقتراح وزير المعارف بإنشاء جامعة حكومية تخضع لإشراف الوزارة، وشكلت

(16) لم يهتم أحد من المؤرخين بدراسة الدور الذي لعبه حسين رشدي باشا في خدمة قضية الاستقلال الوطني خلال الحرب عند نهايتها، فلولا ما استطاع "الوفد المصري" أن يجمع توكيلات الأمة، ولولا التنسيق بينه وبين سعد زغلول ما نجحت نطة الوفد، وفي غمرة أحداث ثورة 1919 وتسليط الأضواء على سعد زغلول بخس حسين رشدي حقه من تقدير المؤرخين.

(17) لطيفة سالم: مصر في الحرب العالمية الأولى، القاهرة 1984، ص 204 - 215.

لجنة لدراسة المشروع واقتراح نظام للجامعة والهيئات المكونة لها، وما يخص أعضاء هيئة التدريس بها من قواعد ولوائح. وتولى رئاسة اللجنة إسماعيل حسنين باشا وكيل المعارف، وضمت فى عضويتها الدكتور كيتنج (ناظر مدرسة الطب)، والمستر والتون (ناظر مدرسة الحقوق)، والمستر شيرر (ناظر مدرسة الزراعة)، ومحمد على المغربى (مراقب التعليم)، ومحمد عاطف بركات (ناظر مدرسة القضاء الشرعى)، وأحمد برادة (ناظر مدرسة المعلمين)، ومسيو كليش ومستر إدجار (المفتشان بالوزارة).

وحدد مجلس الوزراء اختصاص اللجنة بالنظر فى تشكيل لجان فرعية لوضع المناهج الدراسية لأقسام الجامعة المقترحة، والقواعد العامة للالتحاق بها، ونظم الامتحانات والشهادات والميزانية اللازمة للمشروع، مع دراسة مدى إمكانية الاستفادة من المباني القائمة وما تحتاجه الجامعة من مباني جديدة.

وفى 17 نوفمبر 1917، قدمت اللجنة تقريرها المبدئى إلى وزير المعارف الذى أوصلت فيه بإدماج المدارس العليا فى الجامعة، وأن يتولى مجلس الجامعة أمورها، ووضعت نظام الجامعة وامتحاناتها، وأوصت بضرورة الإسراع فى إقامة "جامعة أميرية" لأن أى هيئة أهلية لا تستطيع النهوض بهذا العمل الذى يتطلب نفقات لا تتوفر إلا للحكومة . وأوصت اللجنة أن تكون إدارة الجامعة قائمة بذاتها، فتكون لها ميزانيتها الخاصة بها، ويرأسها وزير المعارف، ويتولى إدارتها مدير الجامعة وهيئات الجامعة الثلاث وهى : مجلس الإدارة، والمجلس العلمى، وهيئة أساتذة الأقسام. وأن يكون من بين أعضاء مجلس الإدارة عضوان على الأقل يمثلان وزارة المعارف، على أن تضم الجامعة سبعة أقسام هى:

1. قسم الآداب (ويشمل فروعاً خاصة بالتربىة والعلوم الشرقىة والآثار).
2. قسم العلوم.
3. قسم الطب (ويشمل طب الأسنان).
4. قسم الحقوق.
5. قسم الهندسة والعمارة.
6. قسم الزراعة والطب البيطرى.

## 7. قسم التجارة والعلوم الاقتصادية.

ورأت اللجنة أن تكون اللغة العربية لغة التدريس الأساسية بالجامعة، واقترحت إنشاء قسم للترجمة والنشر لينقل إلى اللغة العربية المراجع الأساسية في كل علم من العلوم التي تدرس بالجامعة، ويعرب المصطلحات العلمية، ويشجع نشر المؤلفات العربية. على أن يتم - في المرحلة الانتقالية - الاحتفاظ بالمدرسين الأجانب على أن يستبدل بهم - تدريجياً - مدرسين مصريين يستخدمون اللغة العربية (18).

وكما احتفظت الوزارة بتقرير "لجنة التجارة والصناعة" دون أن تتخذ قراراً بشأنه، احتفظت - أيضاً - بتقرير "لجنة مشروع الجامعة"، فلم تكن الظروف عندئذ تسمح باتخاذ مثل هذه الخطوة الهامة، حتى إذا انتهت الحرب العالمية الأولى، وشهدت مصر ما شهدته من ثورة شعبية تطالب بالاستقلال، وانقشعت سحب الموقف السياسي عن تصريح 28 فبراير 1922 الذي أعطى مصر استقلالاً منقوصاً، فأعلنت مصر دولة مستقلة ذات سيادة مع احتفاظ بريطانيا بالتحفظات الأربعة التي سلبت مصر جوهر الاستقلال، وأعلن قيام "المملكة المصرية" وأصبح السلطان أحمد فؤاد (أول رئيس للجامعة الأهلية) ملكاً، عادت الحكومة إلى تقرير لجنة مشروع الجامعة عام 1917 تتفض عنه غبار الزمن، وتبحث أمر وضعه موضع التنفيذ، فوضع في خريف 1923 مشروع لائحة الجامعة الجديدة، كما وضع مشروع الأمر العالي بإنشاء الجامعة.

وفى لقاء تم بين أحمد لطفى السيد والملك فؤاد، ذكر له الملك أن الحكومة تعزم إنشاء جامعة تضم المعاهد والمدارس العليا، وأنه يمكن اعتبار الجامعة المصرية كلية الآداب فيها. وبذلك جاءت مبادرة ضم الجامعة المصرية إلى الجامعة الحكومية من جانب الملك فؤاد نفسه، مما يعكس اهتمامه بضمان مستقبل الجامعة التي اشترك في تأسيسها.

(18) يعود فضل التأريخ لعمل هذه اللجنة إلى د. سامية حسن في رسالتها للدكتوراه اعتماداً على وثائق وزارة المعارف، للمزيد من التفاصيل، راجع: سامية حسن: الجامعة المصرية ودورها في الحياة السياسية 1908 - 1946، رسالة دكتوراه غير منشورة، بنات عين شمس، القاهرة 1983، ص 129 - 132.

ونقل أحمد لطفى السيد فكرة الملك إلى مجلس إدارة الجامعة، فاتخذ قرارا (فى ديسمبر 1923) بتسليم الجامعة المصرية إلى وزارة المعارف العمومية، وفوض حسين رشدى باشا - رئيس الجامعة - فى توقيع الاتفاق الخاص بذلك مع وزير المعارف.

وفى 12 ديسمبر 1923 وقع حسين رشدى الاتفاق مع أحمد زكى أبى السعود باشا وزير المعارف، فتنازل بمقتضاه عن كل ما تمتلكه الجامعة المصرية من منقول وعقار إلى وزارة المعارف العمومية على الشروط التالية:

1. أن تكون الجامعة المصرية معهدا عاما محتفظة بشخصيتها المعنوية وتدير شئونها بنفسها بكيفية مستقلة تحت إشراف وزارة المعارف العمومية كما هى الحال فى جامعات أوروبا.

2. أن تقوم الحكومة بإتمام النظام الحالى الذى لا يشمل سوى كلية الآداب بأن تدمج فى الجامعة مدرستى الحقوق والطب بعد تحويلهما إلى كليتين، وأن تضم إليها كلية العلوم، ويجوز أن تضم إليها كليات أخرى فيما بعد.

3. أن تستعمل نقود الجامعة البالغ قدرها نحو ستة وأربعين ألف جنيه فى البناء احتراماً لشروط بعض الواقفين.

4. أن تحترم تعهدات الجامعة نحو أساتذتها وموظفيها الحاليين. أما فيما يتعلق بالدكتور طه حسين فقد رؤى - نظراً لحالته الشخصية - أن يبقى أستاذا بكلية الآداب.

5. أن يكون من مجلس إدارة الجامعة المصرية الحالى عضواً أو أكثر فى مجلس إدارة قسم الآداب، وفى مجلس إدارة الجامعة، وذلك فى الدور الأول من التشكيل استيفاء لآثار النهضة القومية التى أوجدت الجامعة المصرية.

وقد تولى صياغة هذا المحضر التاريخى لجلسة مجلس إدارة الجامعة، ووضع شروط الاتفاق مع وزارة المعارف، أحمد لطفى السيد، وأورد النص الكامل له فى مذكراته الشخصية<sup>(19)</sup>.

(19) انظر: أحمد لطفى السيد: قصة حياتى، كتاب الهلال 131، القاهرة 1962، ص 184 - 188.

وشكلت وزارة المعارف لجنة برئاسة إسماعيل حسنين باشا وكيل الوزارة (الذى رأس لجنة مشروع الجامعة عام 1917 على نحو ما ذكرنا)، ضمت فى عضويتها ممثلين لمدارس: الحقوق، والمعلمين العليا، والطب، والجامعة المصرية، لوضع نظام الدراسة لكليات الجامعة الأربع وهى: الآداب، والحقوق، والعلوم، والطب. مع مراعاة مرحلة الانتقال من نظام المدارس العليا إلى نظام الجامعة بالنسبة لكليات الحقوق والطب. وتولت اللجنة وضع لائحة تحدد اختصاصات رئيس الجامعة ومديرها ومجلس إدارتها، وأعضاء هيئة التدريس بكلياتها وسلطات الكليات والشهادات التى تمنحها وخطط الدراسة بها ومناهجها.

ويذكر أحمد لطفى السيد أن قانون الجامعة قد رُوعى فى وضعه أن تكون رسالة الجامعة أبعد من أن تُحدِّد بحدود معينة "فجاء نص رسالتها مرنا يتسع لكل ما تقدر عليه من الألوان المختلفة لخدمة العلم والقيام بالتعليم. وقد جاء فى مادته الثانية أن (اختصاص الجامعة يشمل كل ما يتعلق بالتعليم العالى الذى تقوم به الكليات التابعة لها. وعلى وجه العموم، فإن عليها مهمة تشجيع البحوث العلمية والعمل لرقى الآداب والعلوم فى البلاد)" (20)، فإذا أضفنا إلى ذلك ما جاء بالبند الأول من اتفاق الجامعة المصرية مع وزارة المعارف، أدركنا مدى حرص جيل الرواد على إطلاق طاقات الجامعة لخدمة العلم دون حدود أو قيود من منطلق الحرص الشديد على استقلال الجامعة وحريتها فى أداء رسالتها.

وفى 11 مارس 1925 صدر مرسوم بقانون إنشاء الجامعة المصرية ونظامها نص فى مادته الأولى على إنشاء جامعة تسمى "الجامعة المصرية" ومقرها مدينة القاهرة وتتكون من كليات: الآداب، والعلوم، والطب (وتشمل فرع الصيدلة)، وكلية الحقوق، وغير ذلك من الكليات التى تنشأ فيما بعد. ونصت المادة الثالثة على أن يكون للجامعة المصرية "شخصية معنوية قانونا خاضعة لقضاء المحاكم الأهلية، ويكون لها الأهلية الكاملة للنقضى، ولها أن تقبل التبرعات التى ترد إليها من طريق الوقف والوصايا والهبات وغيرها، وتدير أموالها المنقولة والثابتة وتتصرف فيها" طبقا لأحكام القانون. ونص

(20) المرجع السابق، ص 189.

القانون على أن يكون وزير المعارف الرئيس الأعلى للجامعة، ويدير الجامعة مدير يعين بمرسوم، بناء على طلب وزير المعارف العمومية يتولى إدارة الجامعة من النواحي العلمية والإدارية، ويمثل الجامعة في جميع ما لها وما عليها، ويعين وكيل الجامعة بأمر من وزير المعارف وينوب عن المدير في كل اختصاصاته في حالة غيابه. ويدير كل كلية "ناظر" يعينه وزير المعارف بعد أخذ رأى مجلس الكلية، ويضم مجلس الكلية الناظر ووكيل الكلية الذى ينتخبه مجلس الكلية كل عام من بين أعضائه، والأساتذة ومساعدو الأساتذة فى الكلية، وعضو تعينه كل وزارة لها اهتمام خاص بأعمال الكلية، ولكل مجلس كلية الحق فى أن يضم إليه عضوين على الأكثر ممن لهم دراية خاصة بالمواد التى تدرس فى الكلية.

أما مجلس الجامعة فيتألف من المدير (رئيسا)، وعضوية الوكيل وناظر كل كلية وعضوان يمثلانها ينتخبهما مجلس الكلية سنويا، وعضو من وزارة المالية يعينه وزير المالية، وخمسة أعضاء يعينون بمرسوم بناء على طلب وزير المعارف لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. ويختص مجلس الجامعة بالنظر فى شئون التعليم والامتحانات ومنح الدرجات العلمية واستثمار أموال وإيرادات الجامعة والتصرف فيها.

ونص القانون على أن يتولى وزير المعارف تعيين الأساتذة وسائر المشتغلين بالتدريس؛ بناء على طلب مجلس الجامعة بعد أخذ رأى مجلس الكلية المختصة. على ألا تسرى على جميع العاملين بالجامعة شروط التوظيف المعمول بها فى الحكومة.

ونصت المادة السابعة عشر على أن "تكون اللغة العربية هى لغة التعليم فى الجامعة ما لم يقرر مجلس الجامعة فى أحوال خاصة استعمال لغة أجنبية". واعتبرت شهادة الدراسة الثانوية (قسم ثان) كافية - بصفة مؤقتة - للالتحاق بالجامعة إلى أن توضع الأحكام الخاصة بلائحة قبول الطلاب (21).

وهكذا جاء القانون مقيدا لحركة الجامعة على غير ما كان يشتهى جيل الرواد، فأعطى القانون لوزير المعارف سلطات واسعة لتعيين المدير والوكيل وأعضاء هيئة التدريس

(21) أحمد محمد حسن وآخر: مجموعة القوانين واللوائح المعمول بها فى مصر، القاهرة 1926، ص 412 - 416.

وموظفى الجامعة وخمسة من أعضاء مجلسها، كما أخضع أعضاء هيئة التدريس للقوانين الخاصة بموظفى الدولة، وسنرى - فيما بعد - كيف أدى استخدام الوزير للسلطات التى منحها له القانون بنقل الدكتور طه حسين من الجامعة إلى تفجير قضية استقلال الجامعة (مارس 1932).

وكان عدد طلاب الجامعة المصرية عام 1925 يبلغ 2381 طالبا، وبدأت بميزانية قدرها ثلاثمائة ألف جنيه، ومنحتها الحكومة 90 فدانا لبناء كليات الآداب والحقوق والعلوم والمكتبة ومساكن الطلاب والملاعب، كما منحتها 40 فدانا لكلية الطب ومستشفاها بمنيل الروضة، وأنفقت 138 ألف جنيه على تشييد كليتى الآداب والحقوق والمكتبة، وقدرت تكلفة مبانى كلية العلوم 350 ألف جنيه، وكلية الطب والمستشفى الجامعى نحو المليون من الجنيهات<sup>(22)</sup>.

وعندما بدأت الدراسة بالجامعة المصرية فى أكتوبر 1926، لم يكن بناء الحرم الجامعى قد تم، فأعدت مبانى ملحقة بقصر الزعفران (بالعباسية) لتأوى كلية الآداب وكلية العلوم بصفة مؤقتة. وفى أكتوبر 1929 انتقلت كلية الآداب إلى مبناها بحدائق الأورمان بالجيزة، ثم تبعتها كليات الحقوق والعلوم والطب.

وبعد تشييد مبنى مكتبة الجامعة، ورثت مكتبة الجامعة الأهلية، وضمت إليها المكتبات الخاصة التى أهديت للجامعة مثل مكتبة الأمير إبراهيم حلمى التى كانت تضم 16 ألف مجلد، ومكتبة أحمد طلعت التى ضمت بعض المخطوطات القيمة والكتب النادرة باللغات الشرقية والعربية، واشترت الحكومة مكتبة المستشرق الألمانى "سيبولد" وكانت تضم عشرة آلاف مجلد قدمتها لمكتبة الجامعة. وفى عام 1932 بلغت مقتنيات الجامعة 150 ألف مجلد. واستمرت المكتبة فى النمو حتى تجاوز رصيدها المليون كتاب، إضافة إلى المجالات العلمية ومجموعات من أوراق البردى والعملات القديمة<sup>(23)</sup>.

وبرزت مشكلة التقييم الرسمى لشهادات الجامعة، وكان قانون تأسيس الجامعة (1925) قد عادل شهادات الحقوق والطب بتلك التى كانت تمنحها مدرسة الحقوق ومدرسة الطب قبل

(22) قلبنى فهمى باشا: مذكرات، ج2، ص 84.

(23) جامعة القاهرة: العيد الماسى، ص 62.

الانضمام للجامعة، وأرجأ البتّ في شهادات الآداب والعلوم. ونوقش الأمر بالبرلمان ، فأصدر مجلس الوزراء قرارا في (20 يناير 1930) يقضى بأن يعين الخريجون الحاصلون على شهادات الجامعة المصرية في وظائف الحكومة براتب قدره خمسة عشر جنيها، فاستقرت الدراسة بالجامعة وزاد الإقبال عليها.

وفي عام 1935، استجابت الحكومة لتوصية اللجنة التي شكلتها لوضع الأسس التي تقوم عليها الجامعة، فقررت إدماج مدارس: الهندسة الملكية والزراعة العليا والتجارة والطب البيطري في الجامعة المصرية على أن تعتبر الثلاثة الأول كليات وتلحق مدرسة الطب البيطري بكلية الطب<sup>(24)</sup>.

وشهد عام 1935 - أيضا - صدور عدد من القوانين الخاصة بتنظيم الجامعة ولوائحها ونظم الدراسة بها، لعل أهمها ما جاء بالقانون رقم 96 لسنة 1935، فقد أدخل هذا القانون تعديلا على هيئات الجامعة لتصبح على النحو التالي:

- 1- مدير الجامعة ويعين بمرسوم بناء على طلب وزير المعارف.
  - 2- مجلس إدارة الجامعة، ويتكون من المدير (رئيسا) وعضوية وكيل وزارة المعارف ، ووكيل وزارة المالية، وعمداء الكليات، وأربعة أعضاء يعينون بمرسوم بناء على طلب وزير المعارف من بين ذوى الخبرة فى شئون التعليم العالى بشرط أن يكونوا قد مارسوا مهنة التعليم فى إحدى كليات الجامعة، ويكون تعيينهم لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.
  - 3- مجلس الجامعة، ويتكون من أعضاء مجلس إدارة الجامعة ومن عضوين من كل كلية ينتخبهما مجلسها لمدة سنتين من بين الأساتذة ذوى الكراسى.
- وعلى حين كانت اختصاصات مجلس إدارة الجامعة إدارية ومالية محضة، كانت اختصاصات مجلس الجامعة مقصورة على شئون التعليم والامتحانات ومنح الدرجات العلمية بمختلف مراتبها، وما يتصل بشئون الطلاب، كما يقوم بانتخاب وكيل الجامعة.

(24) نفس المرجع، ص 64.

وأدخل القانون لقب "العميد" بدلا من "الناظر"، وأصبح العميد بعين من بين ثلاثة من الأساتذة ذوى الكراسى يرشحهم مجلس الكلية، ويصدر وزير المعارف قرار تعيين العميد لمدة ثلاث سنوات، وينتخب مجلس الكلية "الوكيل" سنويا من الأساتذة ذوى الكراسى (25).

وحدد القانون رقم 21 لسنة 1933 بشأن أعضاء هيئة التدريس ثلاث مراتب هي: الأساتذة ذوو الكراسى، والأساتذة المساعدون، والمدرسون، واشترط فى المدرس الحصول على درجة الدكتوراه وفى الأستاذ المساعد أن يكون قد شغل وظيفة مدرس لمدة أربع سنوات أو قضى فى خدمة الحكومة ثمانى سنوات، وفى الأستاذ ذى الكرسى أن يكون قد شغل وظيفة أستاذ مساعد لمدة أربع سنوات أو قضى فى خدمة الحكومة اثنتى عشر سنة أو مضت أربع عشرة سنة على حصوله على البكالوريوس أو الليسانس. وأدخل تعديل على القانون عام 1935 اشترط فيمن يرشحون لوظائف الأساتذة المساعدى أو الأساتذة ذوى الكراسى أن تكون لهم "أبحاث قيمة مبتكرة". وحددت كراسى الأستاذية بجميع كليات الجامعة بالقانون رقم 197 لسنة 1935. وتضمن القانون نظام تأديب أعضاء هيئة التدريس بما فى ذلك طريقة تشكيل لجان التحقيق، ونظام الفصل فى دعاوى التأديب، والعقوبات التأديبية. (26)

ووضعت لائحة للطلاب صدرت بمرسوم عام 1933 حددت بداية العام الدراسى بيوم السبت الأول من أكتوبر على أن تنتهى الدراسة يوم 15 مايو، وقسمت السنة الدراسية إلى فصلين تعطل الدراسة بينهما لمدة عشرة أيام. وميزت اللائحة بين الطلاب النظاميين الذين يقيدون للحصول على درجات علمية، والطلاب المنتسبين الذين كان لهم حق متابعة الدراسة دون الحصول على درجة علمية. وأقرت اللائحة نظام الاستماع دون التقيد بشروط سوى استئذان العميد. وعددت اللائحة الجرائم التأديبية ومن بينها الاشتراك فى مظاهرات لها صفة سياسية، والاشتراك فى المسائل السياسية بواسطة الصحف (27)، ويفسر ذلك فى ضوء ظروف الانقلاب الدستورى، وممارسات حكومة إسماعيل صدقى التى صدرت اللائحة فى عهدها.

(25) أحمد محمد حسن وآخر: مجموعة القوانين واللوائح 1926 - 1940، القاهرة 1940، ج1، ص 690 - 695.

(26) المرجع السابق، ص 699 - 703.

(27) نفس المرجع، ص 707 - 711.

وهكذا استكملت الجامعة لوائحها ونظمها فيما يتصل بالدراسة وشئون أعضاء هيئة التدريس وشئون التدريس وشئون الطلاب ولوائح الكليات على مدى عشر سنوات ، وضعت خلالها أسس متينة للتعليم الجامعي في مصر، واتجه تعديل نظام الجامعة عام 1935 إلى توسيع صلاحيات مجالسها، وإكسابها قدرا من الديمقراطية باشتراك مجالس الكليات في اختيار العمداء، وكذلك انتخاب مجلس الجامعة لوكيل الجامعة من بين عمداء الكليات ومن الملاحظ أن المشرع اتخذ من هذا النظام إطارا مرجعياً له عند صياغة القوانين الخاصة بتنظيم الجامعة في الخمسينيات والسبعينيات.

أما وقد استقر نظام الجامعة في منتصف الثلاثينيات، فلنلق نظرة على تطور كليات الجامعة، سواء تلك التي بدأت بها الجامعة عند تأسيسها، أو ضمت إليها في عام 1935 أو أنشئت فيما بعد ذلك التاريخ.

## 1- كلية الآداب

تمتد جذور كلية الآداب - كما رأينا - إلى الجامعة الأهلية التي انتظمت في الجامعة منذ عام 1925، وبدأت الدراسة بالكلية في أكتوبر 1925 بقصر الزعفران بالعباسية، ثم انتقلت إلى المبنى المخصص لها في حرم الجامعة عام 1929، واستقر قسم الجغرافيا بمبنى خاص بشارع الرماحة بالجيزة. وعندما ضاقت مبانيها بطلابها شيد لها في حرم الجامعة عام 1937 ملحقاً لقسمي اللغة الإنجليزية والتاريخ، ثم أضيف إليها ملحق آخر كبير افتتح عام 1983.

وبدأت الكلية بخمسة أقسام هي: قسم اللغة العربية واللغات الشرقية، وقسم اللغات الأوروبية، وقسم التاريخ، وقسم الجغرافيا، وقسم الفلسفة، بالإضافة إلى معهد الآثار (1933)، ومعهد اللغات الشرقية وآدابها ( 1939)، ومعهد التحرير والترجمة والصحافة (1939)، ومعهد الدراسات السودانية (1947)، الذي استقل عن الكلية عام 1950 ثم عاد إليها عام 1954، باسم "معهد الدراسات الأفريقية". وكانت المعاهد تمنح الدبلومات والدكتوراه في التخصصات المختلفة المتصلة بها.

ثم تحول قسم اللغة العربية واللغات الشرقية إلى قسمين هما: اللغة العربية وآدابها، واللغات الشرقية وآدابها، وأنشئ قسم للدراسات الأوروبية القديمة (اليونانية واللاتينية). وتحول قسم اللغات الأوروبية إلى أقسام: اللغة الإنجليزية وآدابها واللغة الفرنسية وآدابها، ثم أنشئت - فيما بعد - أقسام اللغة الألمانية وآدابها، واللغة اليابانية وآدابها، واللغة الإسبانية وآدابها. وتحول قسم الفلسفة إلى قسم للفلسفة، وعلم النفس، ثم انفصل علم النفس في قسم مستقل، وأنشئ قسم لعلم الاجتماع، وآخر للمكتبات والوثائق.

أما بالنسبة لمعاهد الدراسات العليا الملحقة بالكلية، فقد أصابها التغيير أيضا، فألغى معهد اللغات الشرقية وآدابها عند إنشاء قسم بهذا الاسم يمنح درجة الليسانس في إحدى اللغات الفارسية أو التركية أو العبرية، وتحول معهد الآثار إلى قسم الآثار (1955)، وتحول معهد التحرير والترجمة والصحافة إلى قسم الصحافة (1954)، ثم انفصل القسمان عن الآداب ليكونا كلية الآثار وكلية الإعلام (عام 1970)، وأخيرا تأسس بالكلية مركز الدراسات النفسية (1987).

وهكذا لعبت كلية الآداب دورا رياديا في تاريخ التعليم الجامعة، فكانت نواة هذا التعليم عندما بدأت بها الجامعة عام 1908، ثم كانت مهذا للدراسات الإنسانية والأدبية، ووضعت أسس الدراسات العليا في تلك المجالات.

وتعاقب على عمادة الكلية منذ عام 1925 أستاذان أجنيان هما: الأستاذ هنرى جرجيوار (يونيو 1925 - يناير 1928) ثم الأستاذ جوستاف ميشو (يناير 1928 - نوفمبر 1930)، قبل أن يلي أمرها جيل الرواد وعلى رأسهم الدكتور طه حسين، والدكتور منصور فهمى، والأستاذ محمد شفيق غربال، والأستاذ أحمد أمين، والدكتور حسن إبراهيم حسن والدكتور عبد الوهاب عزام وغيرهم من الأساتذة الأعلام.

ولمع من بين خريجي الكلية رواد الفكر والثقافة في مصر، نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر: طه حسين، وعبد الوهاب عزام، وأحمد أمين، وسهير القلماوى، وشوقي ضيف، ولويس عوض، ورشاد رشدى، ومصطفى عبد الرازق، وإبراهيم بيومى مذكور، وعثمان أمين، وزكى نجيب محمود، ومصطفى سويف، وعلى عبد الواحد وافى، ومحمد

عوض محمد، ومحمد مصطفى زيادة، وجمال حمدان، وأحمد عزت عبد الكريم، والكاتب الكبير نجيب محفوظ، والشاعر صلاح عبد الصبور، وغيرهم من عمالقة الإبداع الأدبي والثقافي في مصر والعالم العربي.

## 2- كلية الحقوق

كانت كلية الحقوق من بين الكليات الأساسية التي بدأت بها "الجامعة المصرية" عام 1925، وقد حرصت الجامعة على تحويل "مدرسة الحقوق" إلى كلية جامعية تضارع الكليات الأوروبية، فأسندت إدارة الكلية إلى الأستاذ ليون دي جي لمكانته العلمية وواسع خبرته الإدارية (نوفمبر 1925 - مارس 1926)، وفي تلك الفترة الوجيزة، ثم تحضير أهم لوائح الجامعة وتحديد وظائفها.

وفي 26 يونيو 1933، صدر القانون رقم 60 لسنة 1933 بوضع اللائحة الأساسية لكلية الحقوق، ثم أدخلت عليها تعديلات بمرسومين صدرا في مايو وسبتمبر 1935. وبموجب تلك اللائحة كانت الكلية تمنح الدرجات العلمية الآتية:

- 1- درجة الليسانس في الحقوق.
- 2- دبلومات الدراسات العليا في: القانون الخاص - القانون العام - الاقتصاد السياسي.
- 3- درجة الدكتوراه في الحقوق.

ومدة الدراسة للحصول على الليسانس أربع سنوات تدرس فيها: الشريعة الإسلامية، والقانون المدني، والتاريخ العام للقانون، والقانون الروماني، والقانون التجاري البري والبحري، وقانون المرافعات المدنية والتجارية، والقانون الجنائي، وقانون تحقيق الجنايات، والقانون الدستوري، والقانون الإداري، وعلم المالية والتشريع المالي، والقانون الدولي الخاص، والقانون الدولي العام، والاقتصاد السياسي والإحصاء واشترطت اللائحة حصول الطالب على 60% من مجموع النهايات الصغرى للنجاح في الامتحان.

أما بالنسبة للدبلومات، فقد كانت مدة الدراسة سنة واحدة لكل دبلوم، وحددت مواد الدراسة لكل دبلوم بثلاث مواد إجبارية، ومادة رابعة يختارها الطالب من بين ثلاث مواد اختيارية. ولا يسمح للطالب بالتحضير لدرجة الدكتوراه إلا بعد حصوله على دبلومين من

دبلومات الدراسات العليا. ثم أنشئ معهد للدراسات الجنائية بمرسوم صدر عام 1938 (28)، مضيفاً بذلك مجالاً جديداً للدراسات العليا. وأنشئ مركز البحوث والدراسات القانونية والتدريب المهني القانوني ( في أغسطس 1979) ملحقا بكلية الحقوق.

وبعد الأستاذ ليون ديجي، تعاقب على عمادة الكلية الأستاذ أحمد أمين، والدكتور محمد كامل مرسى، والدكتور عبد الرازق السنهورى، والدكتور محمد صالح، والأستاذ على محمد بدوى، والدكتور محمد مصطفى القللى، والدكتور محمد حامد فهمى، والدكتور السعيد مصطفى السعيد، والدكتور محمد عبد المنعم بدر، والدكتور محمود مصطفى، والدكتور جابر جاد عبد الرحمن، والدكتور عبد المنعم البدر، والدكتور جميل الشرقاوى، والدكتور محمود نجيب حسنى، والدكتور أحمد فتحى سرور، والدكتور فتحى والى.

وكانت كلية الحقوق قبل ثورة 23 يوليو 1952 وبعدها المصدر الذى استمدت منه مصر السياسة ورجال الحكم والإدارة، فقدمت لمصر حتى الآن - اثنى عشر رئيساً للوزراء، وعشرة من رؤساء مجالس النواب والأمة والشعب، وستة من رؤساء مجلس الشيوخ، وما يزيد على مائة وزير تولى بعضهم وزارات المعارف، والتربية والتعليم، والتعليم العالى، والعدل والخارجية.

وتولى سبعة من خريجي الحقوق رئاسة جامعة القاهرة هم: الأستاذ أحمد لطفى السيد، والدكتور محمد كامل مرسى، والدكتور السعيد مصطفى السعيد، والدكتور جابر عبد الرحمن، والدكتور صوفى أبو طالب، والدكتور محمود نجيب حسنى (الرئيس الحالى للجامعة)(29).

وفضلاً عن ذلك، أمدت الكلية مصر والعالم العربى بفقهاء القانون الكبار الذين لعبوا دوراً بارزاً فى تحديث التشريع فى مصر والوطن العربى؛ مثل الأستاذ الدكتور عبد

(28) انظر: الوقائع المصرية، العدد 126 لسنة 1938.

(29) انظر قوائم من تولوا المناصب الكبرى من خريجي الحقوق فى: جامعة القاهرة: العيد الماسى، القاهرة 1983، ص 89-94.

الرازق السنهورى والأستاذ الدكتور وحيد رأفت، والدكتور عبد الحميد بدوى، وغيرهم من أعلام الفقه القانونى فى مصر والعالم العربى.

### 3- كلية العلوم

ترجع نشأة كلية العلوم إلى عام 1925، فكانت الكلية المستحدثة الوحيدة بنى الكليات الأربع التى بدأت بها الجامعة. وبدأت الدراسة بالكلية فى أكتوبر 1925 بملحق سراى الزعفران بالعباسية، ثم نقلت - فيما بعد - إلى مبناها بحرم الجامعة.

وانفردت كلية العلوم عن غيرها من كليات الجامعة بنظام للدراسة فى مرحلة البكالوريوس يجمع بين الدراسة العامة والتخصص فى أحد فروع العلوم، فتضمنت اللائحة الأساسية للكلية (القانون 62 لسنة 1933) النص على أن الكلية تمنح درجة البكالوريوس العامة أو الخاصة فى العلوم. واشترط للحصول على درجة البكالوريوس العامة متابعة الدراسة مدة أربع سنوات، فيختار الطالب فى السنتين الأوليين أربع من المواد الآتية: الرياضة البحتة - الرياضة التطبيقية - الطبيعة - الكيمياء - علم النبات - علم الحيوان - الجيولوجيا. ووزعت هذه المواد على ثلاث مجموعات، فضمت المجموعة الأولى: الرياضة البحتة، والرياضة التطبيقية، والطبيعة، والكيمياء. وضمت المجموعة الثانية: الطبيعة، والكيمياء، وعلم النبات، وعلم الحيوان. وضمت المجموعة الثالثة: الكيمياء، والجيولوجيا، وعلم النبات، وعلم الحيوان. وكان على الطالب دراسة مواد المجموعة التى يقع اختياره عليها فى السنة الأولى، ثم يختار فى السنة الثانية مجموعة من بين خمس مجموعات للمواد ضمت كل منها - هذه المرة - ثلاث مواد. أما فى السنتين الثالثة والرابعة، فيختار مادتين من المواد الثلاثة؛ لتصبح أساسية وتظل المادة الثالثة كمادة فرعية.

واشترط فى الطالب الذى يتقدم للحصول على درجة البكالوريوس الخاصة فى العلوم، أن يكون ناجحاً فى جميع مواد القسم الأول (الفرقتان الأولى والثانية) وأن يدرس فى السنتين الثالثة والرابعة إحدى مواد التخصص التالية: الرياضة - الفلك - الطبيعة - الكيمياء - علم النبات - علم الحيوان - الجيولوجيا. ولا تمنح درجة البكالوريوس الخاصة فى العلوم إلا للطلاب الذين ينجحون مع الحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية.

ومعنى ذلك أن طالب البكالوريوس - خاصة - يُعدّ ليكون متخصصاً في أحد فروع التخصص، ومع ذلك لم يشترط في طالب الماجستير أن يكون حاصلًا على هذه الدرجة (البكالوريوس الخاصة في العلوم)، وكان الالتحاق بالماجستير متاحاً للجميع. وكانت الكلية تمنح درجة الدكتوراه في الفلسفة ودرجة الدكتوراه في العلوم<sup>(30)</sup>.

وكانت الكلية قد بدأ . بستة أقسام هي: الرياضيات - الفيزياء - الكيمياء - النبات - علم الحيوان - الجيولوجيا، ثم أنشئ - بعد ذلك - قسم علم الحشرات، وقسم الفلك والأرصاد الجوية، واستحدثت قسماً البيوفيزياء والبيوفيزياء في عامي 1981، 1982 على التوالي.

وعند إنشاء كلية العلوم، كان معظم أعضاء هيئة التدريس من الأجانب باستثناء عدد محدود من المصريين، كما كان يرأس أقسام الكلية أساتذة من الأجانب، فيما عدا قسم الرياضيات الذي رأسه أول أستاذ مساعد مصرى هو الدكتور على مصطفى مشرفة، كما كان أول عميد للكلية من المصريين.

وكانت كلية العلوم تقوم - حتى عام 1981 - بإعداد طلاب كليات الطب، والطب البيطري، والصيدلة، والأسنان من طلاب السنة الإعدادية بهذه الكليات، حتى تم إلغاء هذا النظام في العام الجامعي 1981 - 1982. وقامت الكلية بتأسيس أول محطة للأحياء البحرية بالغردقة عام 1930، ولم تمضِ سنوات حتى أصبحت ذات مكانة علمية عالمية، وأنشئ بها متحفٌ فريد للكائنات البحرية في منطقة البحر الأحمر، ثم مكتبة قيمة، ومجلة علمية مرموقة، ووفد إليها الكثير من علماء التخصص في الغرب لإجراء البحوث والدراسات. ويرجع الفضل في ذلك كله إلى الدكتور كروسلانج والدكتور حامد عبد الفتاح جوهر الذي يُعد من أبرز علماء العالم في هذا التخصص. وأنشأت الكلية فرعاً للمحطة بمنطقة عتاقة بالسويس عام 1947، ثم تحولت المحطة إلى معهد لعلوم البحار (عام 1948) وانتقلت تبعية المعهد إلى وزارة البحث العلمي (1963) ثم أكاديمية البحث العلمي (1971).

(30) للمزيد من التفاصيل راجع: أحمد محمد حسن وآخر، مجموعة القوانين واللوائح، ج 1 ص 750 - 758.

وأنشأت الكلية معشبة قسم النبات (عام 1926)، وتضم الآن أكبر مجموعة مرجعية للنباتات الزهرية فى شمال أفريقيا والشرق الأوسط ويرجع الفضل فيما وصلت إليه المعشبة من مكانة علمية طيبة إلى جهود رواد التخصص وعلى رأسهم الأستاذة فى تاكلولم (العالمة السويدية). وبفضل هبات ومساعدات الهيئات الدولية زودت المعشبة بالأجهزة والمراجع الهامة، وتم إنشاء مكتبة فريدة من نوعها فى النباتات المصرية، وما يرتبط بها من فروع العلم والمعرفة، ثم افتتاحها عام 1979 باسم "مكتبة فى تاكلولم التذكارية". وتصدر المعشبة نشرة علمية تطبع بالخارج، كما تم إصدار "موسوعة نباتات مصر".

وتضم الكلية أيضا متحفا للحشرات أنشئ عام 1952 ليضم مجموعة الأستاذ حسن أفلاطون، ثم أصبح الآن يضم أكثر من سبعين ألف عينة حشرية من أربعة آلاف نوع من الحشرات. ويعتبر المتحف الوحيد فى نوعه فى منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا.

وارتبط بكلية العلوم جيل الرواد من علماء مصر الذين تبوءوا مراكز قيادية ومراكز دولية، نذكر منهم على سبيل المثال الدكتور على مصطفى مشرفة رائد علوم الرياضيات فى مصر، والدكتور أحمد زكى رائد علوم الكيمياء، والدكتور حسن شاكرا أفلاطون رائد علم الحشرات، والدكتور حسين محمد سعيد رائد علم النبات، والدكتور أحمد مصطفى رائد علم الكيمياء العضوية، والدكتور عبد المعبود الجبلى رائد الكيمياء النووية فى مصر، والدكتور محمد رضا مندور رائد علم الفلك، والدكتور محمد كامل محمود رائد كيمياء النسيج فى مصر، والدكتور محمد عبد الفتاح القصاص رائد علوم البيئة فى مصر، والدكتور حامد عبد الفتاح جوهر رائد علوم البحار فى مصر. وقد تتلمذ على هؤلاء جيل آخر تبعته أجيال من العلماء، لعل أبرزهم الدكتور محمد مرسى أحمد، والدكتور مصطفى كمال حلمى، والدكتور أحمد رياض تركى، وغيرهم ممن لعبوا دورا كبيرا فى تطوير البحث العلمى فى مصر والعالم العربى، وشاركوا فى نشاط الهيئات والجمعيات العلمية الدولية.

#### 4- كلية الطب

تمثل كلية الطب الركن الرابع من الأركان التي قام عليها كيان "الجامعة المصرية" عام 1925. وقد ألحقت بها مدرسة طب الأسنان عند إنشائها ثم ألحقت بها مدرسة الصيدلة عام 1927. وعندما وضعت اللائحة الأساسية لكلية الطب (مرسوم بقانون رقم 127 لسنة 1939). أصبحت كلية الطب تشمل ما يلي:

مدرسة الطب، معهد القاهرة للصحة وطب البلاد الحارة، مدرسة طب الأسنان، مدرسة الصيدلة، مدرسة الممرضات والمولدات والمدلكات والزاثرات الصحيات، المستشفى التعليمي.

أما مدرسة الطب، فكانت تمنح درجة البكالوريوس في الطب والجراحات وست دبلومات في تخصصات: طب وجراحة العيون، الأشعة والكهرباء الطبية، الطب الشرعي، طب الأطفال، أمراض النساء والتوليد، الباثولوجيا الإكلينيكية. كما تمنح درجة الماجستير في الجراحة، ودرجة الدكتوراه في الطب. بينما كان معهد الصحة وطب البلاد الحارة يمنح دبلومين؛ أحدهما في الصحة العامة، والآخر في طب البلاد الحارة وصحتها.

وكانت مدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة خمس سنوات ونصف سنة دراسية، وتتأول الدراسة مقررا علميا وعمليا، وكانت موزعة على النحو التالي:

1- في السنتين الأولى والثانية، يدرس الطالب: التشريح البشري (ويدخل فيه علم الأجنة)، والفسولوجيا (ويدخل فيها الهستولوجيا والفسولوجيا التجريبية، والكيمياء الفسولوجية وعلم النفس الطبيعي) ويكون الامتحان الأول لدرجة البكالوريوس في هذه المواد.

2- في السنة الثالثة يدرس الطالب: الأقربازين (وتدخل فيه المادة الطبية وفن تركيب العقاقير)، والباثولوجيا، والبكتريولوجيا، ومبادئ الأمراض الباطنة والجراحة، والأشعة والكهرباء الطبية.

3- فى الفترة الباقية من مدة الدراسة يدرس الطالب: الأمراض الباطنة، والجراحة، والرمد، وأمراض النساء والتوليد، والطب الشرعى، وعلم الصحة والطب الوقائى . ويتلقى الطلاب فى هذه المواد مقررات إضافية فى الفروع الخاصة المتصلة بها.

وكانت الكلية تمنح درجة الماجستير فى الجراحة فى أحد الفروع الآتية: جراحة عامة، جراحة المسالك البولية، جراحة العظام، أمراض النساء والتوليد، جراحة الأنف والأذن والحنجرة، الرمد وجراحة العيون. واشترط للحصول على هذه الدرجة النجاح فى مقرر الدراسة وإعداد رسالة علمية أو كتابة مقال فى موضوع تحدده لجنة الامتحان خلال ثلاث ساعات.

أما بالنسبة لدرجة الدكتوراه فى الطب، فكانت تمنح فى أحد الفروع الآتية: الطب الباطنى العام، أمراض الأطفال، طب البلاد الحارة، الصحة العامة، الطب الشرعى، العلوم الفنية . واشترط للحصول على هذه الدرجة اجتياز الامتحان فى مقررات الدراسة وإعداد رسالة علمية يناقش فيها الطالب. أما بالنسبة لدرجة الدكتوراه فى الصحة العامة، فكان على الطالب أن يقدم بدلا من الرسالة تقريراً مفصلاً عن الحالة الصحية فى منطقة يكون قد عاينها بنفسه.

وكانت مدة الدراسة للحصول على أحد الدبلومات سنة واحدة، فيما عدا دبلومى "الأشعة والكهرباء الطبية" و"الباثولوجيا الإكلينيكية" فكانت مدة الدراسة ثمانية عشر شهراً . وحددت اللائحة نظام الدراسة ومقراتها لكل واحد من تلك الدبلومات (31).

واستقر رأى مع هذا التوسع فى تنظيم كلية الطب، على إقامة مستشفى جديد يسع 1200 سرير على الطراز الحديث، وتجديد الكلية وتجهيزها بالمعامل، وكان ذلك عام 1927 . ووقع الاختيار على جزيرة الروضة مكاناً لها، ووضع حجر الأساس فى 16 ديسمبر 1928، وسميت "مستشفى فؤاد الأول" (ثم تغير اسمها بعد الثورة ليصبح: مستشفى المنيل الجامعى)، وبعد ذلك ضم إلى كلية الطب مستشفى جمعية رعاية الطفل بأبى الريش.

(31) راجع نص اللائحة فى: "أحمد محمد حسن وآخر: مجموعة القوانين واللوائح، ج1، ص 730 - 737.

وبصدور القانون رقم 444 لسنة 1950، ثم تحويل مدرستي الصيدلة وطب الأسنان إلى كليتين مستقلتين، ثم أنشئ المعهد العالى للتمريض تابعا لكلية الطب. وفى نوفمبر 1959، أنشئ معهد السرطان، واعتبر من أقسام الكلية حتى استقل عنها عام 1968.

وقد لعبت كلية الطب دورا هاما فى تخريج الأطباء من مختلف التخصصات لمصر والعالم العربى، بل ينتشر خريجو الكلية فى مواقع طبية وعلمية هامة بمستشفيات وجامعات أوروبا وأمريكا، فضلا عن البلاد العربية. وقامت الكلية بإعداد الكوادر من هيئات التدريس لكليات الطب التى أنشئت - فيما بعد - فى مصر، مثل: طب الإسكندرية (1942)، وطب الدمرداش (1947) وقد تولت كلية الطب إدارة مستشفى الدمرداش وكلية طب العباسية، حتى أصبحت تابعة لجامعة إبراهيم باشا الكبير (عين شمس) عام 1950. ثم كليات طب أسيوط (1960)، والمنصورة (1962)، وطنطا، والأزهر (1964)، والزقازيق (1970).

وتولى عمادة كلية الطب فى السنوات الأولى لانضمامها إلى الجامعة أستاذان إنجليزيان، هما الدكتور ولسون (مايو 1925 - مارس 1926) والدكتور مادن (مارس 1926 - أبريل 1929)، ثم تولاها الأساتذة المصريون وفى مقدمتهم الدكتور على إبراهيم باشا (1929 - 1941)، ثم تعاقب على العمادة كوكبة من الأساتذة الأعلام فى تخصصاتهم هم: الدكتور سليمان عزمى باشا، والدكتور إبراهيم شوقى باشا، والدكتور مصطفى فهمى سرور بك، والدكتور عبد الوهاب مورو باشا، والدكتور عبد الله الكاتب، والدكتور أحمد حندوسة، والدكتور محمد إبراهيم، والدكتور محمود عبد الحميد عطية، والدكتور عبد العزيز سامى، والدكتور على حسن سرور، والدكتور حسن إبراهيم، والدكتور حسن حمدى، والدكتور يحيى طاهر، والدكتور هاشم فؤاد (الذى لعب دورا كبيرا فى تطوير الكلية وتنظيمها)، وغيرهم.

## 5- كلية الهندسة

رغم أن التعليم الهندسى كان أول ما أقيم بمصر من نظم التعليم الحديث فى عهد محمد على (على نحو ما رأينا)، ورغم استمرارية مدرسة المهندسخانة لما يزيد على القرن (مع سنوات انقطاع محدودة)، فإن "مدرسة الهندسة الملكية" لم تنضم إلى الجامعة المصرية

عند إنشائها، كما لم ينضم إليها عدد آخر من المدارس العليا (كالزراعة والتجارة والطب البيطري)؛ إذ رأى القائمون على مشروع الجامعة التروى فى ضم هذه المدارس العليا حتى تستكمل الجامعة إطارها التنظيمى، وتتهياً لتوسيع نشاطها؛ لذلك تأخر انضمام هذه المدارس العليا إلى الجامعة حتى عام 1935، فأصبحت تحت مظلة الجامعة، وعدلت من نظمها ولوائحها بما يتناسب مع رسالة الجامعة.

ولم يقتض ضم "مدرسة الهندسة الملكية" إلى الجامعة إقامة مبانى لها، فقد كانت تحتل المبنى الذى أقيم لها خصيصاً عام 1905، (وهو المبنى الحالى المواجه للحرم الجامعى)، ثم أضيفت للمبنى أقسام جديدة، مثل مبنى قسم الهندسة الكهربائية (1932)، ومبنى قسم التعدين (1952)، ثم مبنى دراسة السنة الإعدادية (1971)، ثم مبنى النادى (1977).

وكانت بداية كلية الهندسة بأربعة أقسام هى: قسم الهندسة المدنية، وقسم العمارة، وقسم الهندسة الميكانيكية، وقسم الهندسة الكهربائية. وكانت مدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس أربع سنوات تسبقها سنة إعدادية.

واستمر تطور التخصصات بالكلية، فأضيفت أقسام هندسية لخدمة قطاعات متخصصة، بدأت تتزايد أهميتها فى المجتمع وهى: قسم الهندسة الكيماوية (1943)، قسم هندسة المناجم والبتروى (1944)، وقسم هندسة الطيران (1954) وقسم هندسة الفلزات (1962)، وأخيراً قسم الهندسة الحيوية الطبية والمنظومات (1977).

وأصبحت الكلية تضم الآن ثلاثة عشر قسماً علمياً هى: قسم الرياضيات والفيزياء الهندسية، قسم العمارة، قسم الهندسة الإنشائية، قسم الرى والهيدروليك، قسم الأشغال العامة، قسم هندسة القوى الميكانيكية، قسم التصميم الميكانيكى والإنتاج، قسم ميكانيكا الطيران، قسم الإلكترونيات والاتصالات الكهربائية، قسم القوى والآلات الكهربائية، قسم الهندسة الكيماوية، قسم هندسة المناجم والبتروى والفلزات، ثم قسم الهندسة الحيوية الطبية والمنظومات.

وبالإضافة إلى درجة البكالوريوس فى الهندسة فى مختلف فروع التخصص، تمنح كلية الهندسة دبلوم الدراسات العليا فى الهندسة المدنية (سبع دبلومات)، والهندسة الميكانيكية

(خمس دبلومات)، والهندسة الكهربائية (خمس دبلومات)، ودبلوم واحد فى العمارة (تخطيط المدن). كذلك تمنح درجتى الماجستير والدكتوراه فى تخصصات الهندسة المختلفة وفى العمارة.

ويمثل نشاط أعضاء هيئة التدريس بكلية الهندسة معظم أعمال مركز التخطيط التكنولوجى وبحوث التنمية لخدمة المجتمع، الذى يشرف على بحوث مشتركة مع وزارات النقل والكهرباء والطاقة، والصناعة فى موضوعات حيوية وهامة مثل: الموارد المائية - ترشيد الطاقة ومصادرها، تخطيط المدن والمجتمعات الجديدة.

وقد لعبت كلية الهندسة دورا بارزا فى إرساء دعائم كليات الهندسة بجامعة الإسكندرية وعين شمس وأسيوط، وأمدتها بالكوادر التدريبية، كما قام على عاتقها خدمة خطة التنمية الاقتصادية منذ قيام ثورة يوليو 1952، سواء فى القطاعات المدنية أو العسكرية، ويكفى أن نذكر أعمال إنشاء السد العالى، ومشروعات التوسع الصناعى بعد إقامة القطاع العام، وتطوير قناة السويس، والمصانع الحربية، وغير ذلك من مشروعات شارك أساتذة الهندسة فى تصميمها وتنفيذها بقدر ما شارك خريجوها فى إرساء دعائمها.

وفى عهد ثورة يوليو كان خريجو الهندسة من صناع القرار ورجال الحكم، فاحتلوا جانبا من المكانة التى احتكرها خريجو الحقوق ردحا طويلا من الزمان. وخلال السنوات الخمس والثلاثين الأخيرة كان أكثر من ثلث الوزراء من المهندسين، وتولى رئاسة الوزراء ثلاثة من المهندسين هم: محمد صدقى سليمان، والدكتور عزيز صدقى، والدكتور مصطفى خليل.

وتولى عمادة كلية الهندسة فى أول عهدها أستاذ أجنبى هو الدكتور شارل أندريا (أغسطس 1935 - أغسطس 1937)، وهى الفترة التى وضعت فيها نظم الدراسة بالكلية لإدماجها فى نسيج الجامعة، ثم تعاقب الأساتذة المصريون على عمادتها على التوالى، وكان أول عميد مصرى هو الدكتور عبد الرحمن الصاوى، ثم تبعه المهندس محمد شفيق عبد الرحمن، والدكتور إبراهيم أدهم الدمرداش، والدكتور عبد العزيز صالح، والمهندس

محمد شريف نعمان، والدكتور أنور خفاجى، والدكتور حسن محمد إسماعيل، والدكتور محمد عبده السعيد وغيرهم من أقطاب أساتذة التخصصات الهندسية المختلفة.

## 6- كلية الزراعة

أدمجت "مدرسة الزراعة العليا" بالجامعة عام 1935، وكانت تحتل موقعها الحالى بالقرب من ميدان الجيزة منذ عام 1902. ووضعت لأئحتها الأساسية عام 1938 (قانون رقم 81)، فتحدت مدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس فى الزراعة بأربع سنوات دراسية، يدرس خلالها الطلاب مقررات فى: الزراعة، فلاحه البساتين، علم النباتات الزراعية، الكيمياء الزراعية، تربية الحيوان، تربية النحل، علم الوراثة، الألبان، علم الحشرات، الطب البيطرى، إليكترولوجيا الزراعة، المساحة، الهندسة الزراعية، إمساك الدفاتر، الطبيعة، علم الحيوان، الاقتصاد والتعاون، الصناعات الزراعية.

وبمرور الزمن تطورت الأقسام العلمية بكلية الزراعة نحو إرساء دعائم التخصصات المختلفة، فبعد أن كانت الكلية تضم ستة أقسام عند إنشائها - كلية جامعية - هى : الزراعة، علم النباتات الزراعية، الكيمياء الزراعية، علم الحشرات الاقتصادى، فلاحه البساتين، الألبان والصناعات الزراعية، أصبحت الآن تضم ثلاثة عشر قسما هى : الاقتصاد الزراعى والإرشاد، الأراضى، المحاصيل، البساتين، الحشرات الاقتصادية والمبيدات، الحيوان والنمالوجيا الزراعية، النبات الزراعى وأمراض النبات، والوراثة، الميكروبولوجيا الزراعية، الإنتاج الحيوانى، الكيمياء الحيوية الزراعية، الصناعات الغذائية والألبان، الهندسة الزراعية.

وفى أغسطس 1943، أنشئت الدراسات العليا بكلية الزراعة، فأصبحت الكلية تمنح درجتى الماجستير فى الزراعة ودكتوراه الفلسفة فى الزراعة، وذلك فى مختلف التخصصات العلمية بالكلية.

وعلى عكس الكليات الأخرى كان عمداء كلية الزراعة منذ انضمامها إلى الجامعة من المصريين، فكان أول عميد لها الأستاذ محمود توفيق حفناوى، وتبعته كوكبة من الأساتذة الرواد الذين تركوا بصماتهم على نظام الدراسة بالكلية.

وكانت كلية الزراعة - وما زالت - صاحبة الريادة فيما يتصل بالتجارب والبحوث الزراعية فى مصر والبلاد العربية وكثير من البلاد الأفريقية والآسيوية الصديقة، وكان ذلك حافزا للكلية لإنشاء مركز التجارب والبحوث الزراعية، وهو يشتمل على مزارع كلية الزراعة التى تبلغ مساحتها حوالى 200 فدان بما فيها من حظائر للحيوانات وأماكن للدواجن ومعامل أبحاث فى المجالات المختلفة، ومبنى إعداد الحاصلات الزراعية للتخزين والتصدير.

ويتجه نشاط المركز إلى مجالين هما: الإنتاج الزراعى والميكنة الزراعية، والتعليم والإرشاد الزراعى. وتشارك فى نشاط المركز أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا وبعض الجامعات الأمريكية.

ونظرا لأهمية الزراعة فى التنمية الاقتصادية، حرصت الدولة منذ قيام ثورة يوليو 1952 على إسناد وزارة الزراعة إلى متخصصين من خريجي وأساتذة الزراعة. وقد بلغ عدد من تولوا وزارة الزراعة من خريجي الكلية (حتى الآن) ثمانية عشر وزيرا إلى جانب وزيرين للتخطيط، وآخرين للتموين. وتولى أربعة عشر من خريجي الكلية منصب المحافظ.

## 7- كلية التجارة

انضمت "مدرسة التجارة العليا" إلى الجامعة المصرية فى أغسطس 1935، مع غيرها من المدارس العليا (على نحو ما ذكرنا من قبل)، وتم وضع اللائحة الأساسية لكلية التجارة عام 1938 (القانون رقم 82)، فنصَّ على أن تمنح الكلية درجتى البكالوريوس فى التجارة، والماجستير فى التجارة. وتحددت سنوات الدراسة بالنسبة لدرجة البكالوريوس بأربع سنوات دراسية يدرس خلالها الطلاب مقررات فى التخصصات التالية: المحاسبة، الإحصاء، إدارة وتنظيم الأعمال التجارية والصناعة، الاقتصاد السياسى، التاريخ الاقتصادى، الجغرافيا الاقتصادية، الرياضة (التجارية والمالية والبحث)، القانون اللغة الإنجليزية، اللغة الفرنسية.

واشترط للحصول على الماجستير فى التجارة متابعة الطالب للدراسة لمدة سنتين فى مقررات يحددها مجلس الكلية، وأن يقدم الطالب بحثا مبتكرا فى موضوع يقره مجلس الكلية.

ثم جعلت الكلية التخصص فى مرحلة البكالوريوس فى السنتين الثالثة والرابعة وقسم منهجها إلى قسمين: أحدهما تجارى، والآخر اقتصادى. وانقسم القسم التجارى إلى ثلاث شعب هى: المحاسبة، إدارة الأعمال التجارية، إدارة الأعمال الصناعية. كما قسم القسم الاقتصادى إلى شعبتين هما: "العلوم الاقتصادية" و"العلوم السياسية". وربطت درجة الماجستير بواحد من التخصصات الأربعة: المحاسبة، إدارة الأعمال، الاقتصاد، العلوم السياسية. وفى عام 1950، أنشئت دراسة الدكتوراه للشعب المختلفة، وفى عام 1959، أنشئت بالكلية دبلومات للدراسات العليا، مدة كل منها سنتين دراستين فى المحاسبة وإدارة الأعمال.

وقد تم إعادة النظر فى البرامج كلها عندما تقرر إنشاء كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، فاقترنت الدراسة بالكلية على تخصصين فقط هما: المحاسبة وإدارة الأعمال. وفى عام 1964، أضيف تخصص ثالث هو: التأمين، وأصبحت الدراسة موحدة فى الفرق الثلاث الأولى، ثم يكون التخصص فى الفرقة الرابعة. وفى عام 1967، أنشئت درجة الماجستير ودرجة الدكتوراه فى التأمين.

وأصبحت الكلية تمنح ثلاث دبلومات فى المحاسبة هى: المحاسبة، والتكاليف، والحسابات الحكومية. وخمس دبلومات فى إدارة الأعمال هى: التسويق، والتمويل، والإدارة العامة، وإدارة المستشفيات، والقوى العاملة. وثلاث دبلومات فى التأمين هى: تأمينات الحياة، تأمينات عامة، تأمينات اجتماعية.

وقد اتسع النشاط العلمى لكلية التجارة بعد افتتاح فرع جامعة القاهرة بالخرطوم، وإنشاء كلية التجارة هناك عام 1955؛ حيث قامت الأقسام العلمية بالكلية (المحاسبة، إدارة الأعمال، الرياضة، التأمين) بالإشراف على التعليم بكلية التجارة بالفرع.

ولعبت الكلية دورا ريادياً فى تخريج الكوادر التجارية والإدارية والاقتصادية التى تم على أيديها تمصير الشركات والبنوك العامة فى مصر، وتولى عدد من خريجي الكلية مناصب رئيسية فى الشركات التجارية والمالية والبنوك، وتولى بعضهم رئاسة مجالس إدارتها. كما قدمت الكلية لمصر نحو عشرة من وزراء التجارة والاقتصاد والتموين، وثلاثة من السفراء، وأحد وزراء الخارجية (إسماعيل فهمى)، ورئيسا للوزراء (الدكتور عبد العزيز حجازى)، فضلا عن كبار رجال الأعمال الذى قام على أكتافهم بنيان الاقتصاد الوطنى، والأساتذة الذين ساهموا فى بناء كليات التجارة فى الجامعات المصرية والعربية، وخبراء الهيئات الدولية.

## 8- كلية الطب البيطري

كانت "مدرسة الطب البيطرى" رابعة المدارس العليا التى ضمت إلى الجامعة المصرية فى أغسطس عام 1935، وقد ألحقت - عندئذٍ - بكلية الطب شأنها فى ذلك شأن مدرستى الصيدلة وطب الأسنان. ثم استقلت بنفسها عن كلية الطب (سبتمبر 1938) دون أن تصبح كلية فظل يطلق عليها "مدرسة الطب البيطرى" حتى عام 1946، عندما اتخذ مجلس الجامعة قرارا باعتبارها "كلية".

وقد تم وضع اللائحة الأساسية لمدرسة الطب البيطرى عشية استقلالها عن كلية الطب (سبتمبر 1938 - القانون رقم 85)، فأصبحت تمنح ثلاث درجات علمية هى: درجة البكالوريوس فى الطب البيطرى، ودرجة الماجستير فى الطب البيطرى، ودرجة الدكتوراه فى الطب البيطرى.

وحددت مدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس بخمس سنوات دراسية، تدرس خلالها المواد التالية: الكيمياء، الطبيعة، علم الحياة، بحث العظام، التشريح، علم الأجنة، علم وظائف الأعضاء (فسيولوجيا)، بحث الأنسجة الدقيقة (هستولوجيا)، سياسة الحيوان، التشريح المرضى (باثولوجيا)، الطفيليات، البكتريولوجيا، علم الأقربازين (بما فى ذلك المادة الطبية والسموم وفن تركيب العقاقير)، قانون الصحة، الجراحة والتشريح الجراحى، التوليد، الطب البيطرى الشرعى، الكشف على اللحوم، الكشف على لحوم الأسماك، الأمراض الباطنة، أعمال إكلينيكية، فن ركوب الخيل.

وكان الراغبون فى الحصول على درجة الماجستير من حملة بكالوريوس الطب البيطرى يقومون بدراسات وأبحاث فى مادة (تخصص) يقرها مجلس إدارة المدرسة، ويقدم الطالب فى نهاية دراسته رسالة عن نتائج أبحاثه. أما بالنسبة للدكتوراه، فعلى الطالب أن يقدم رسالة تتضمن أبحاثا مبتكرة فى الطب البيطرى تقرر لجنة الامتحان بفائدتها العلمية.

وتولى إدارة "مدرسة الطب البيطرى" مجلس إدارة يرأسه ناظر المدرسة، ويضم فى عضويته الأساتذة ذوى الكراسى والأساتذة المساعدين، وأستاذا ذا كرسى من كل كلية من كليات الطب والزراعة والعلوم، ينتخبه مجلس كل كلية من هذه الكليات، ومدير قسم الطب البيطرى بوزارة الزراعة أو من ينوب عنه. ويكون لمجلس إدارة المدرسة من الاختصاصات ما لمجالس الكليات، كما يكون ناظر المدرسة عضوا بمجلس إدارة الجامعة وبمجلس الجامعة (32).

وفى عام 1954، عدلت مناهج الدراسة بكلية الطب البيطرى وفق أحدث النظم الجامعية، فأصبح طلاب السنة الإعدادية يدرسون جميع موادها فى كلية العلوم كما هو الحال بالنسبة إلى كليات الطب والصيدلة وطب الأسنان.

أما طلاب السنتين الأولى والثانية، فيدرسون الوراثة وتربية الحيوان فى مزرعة كلية الزراعة، وذلك جريا على سياسة توحيد الأقسام المتناظرة فى الجامعة. وأدخل نظام للتدريب بمقتضاه يتدرب طلاب السنة الثالثة والمنقولون إلى السنة النهائية، وكذلك طلاب السنة النهائية، فى المستشفيات البيطرية لمدة شهر على الأقل خلال فترة الإجازة الصيفية. كما ضم مستشفى الحيوان بكلية الزراعة إلى الكلية؛ حيث يتدرب الطلاب على أمراض حيوانات الزراعة، فضلا عن تدريبهم فى المستشفى الأسمى بالكلية. كذلك فصلت مادة الولادة وأمراضها، والتلقيح الصناعى عن مادة الجراحة لأهميتها الاقتصادية. وفى عام 1955 - 1956 أدخلت الكلية ضمن مناهج الدراسة مادة مراقبة الأغذية استجابة لرغبة وزارة الصحة لاستخدام الأطباء البيطريين للتفتيش على اللحوم ومنتجات الألبان. وفى عام 1959، أدخلت الكلية ثلاث مواد هى: أمراض الدواجن، الأمراض المشتركة، التشخيص المعملى.

(32) المرجع السابق، ص 746.

وفى عام 1964، اشتملت البرامج التعليمية على مادة الإحصاء الحيوى ومادة الفيروسولوجيا، وامتدت الدراسة للحصول على البكالوريوس إلى خمس سنوات ونصف.

ويوجد بالكلية الآن ثمانية أقسام، بكل قسم منها عدة تخصصات تتراوح ما بين اثنين وخمسة تخصصات، وبذلك يصل عدد المواد التى تدرس إلى ثمانية وعشرين تخصصا تواكب أحدث نظم التعليم فى العالم.

وبدأت الدراسة بدبلوم الدراسات العليا عام 1970، حيث أنشأت الكلية سبع دبلومات تخصصية هى: دبلوم التلقيح، ودبلوم صحة الحيوان ورعايته، ودبلوم جراحة الحيوان، ودبلوم أمراض الحيوان، ودبلوم مراقبة الأغذية، ودبلوم أمراض الدواجن، ودبلوم الباثولوجيا الإكلينيكية، كما تطورت الدراسات الخاصة بالماجستير والدكتوراه فى مختلف التخصصات.

وعند انضمام مدرسة الطب البيطرى إلى الجامعة ملحقة بكلية الطب، كان يتولى نظارتها الكابتن كروسى حتى عام 1937، وتولى النظارة بعده الدكتور عبد العزيز نعمان (1937 - 1946)، فوقع على عاتقه وضع نظم الدراسة وتطوير المناهج بما يتلاءم مع وضع المدرسة كمعهد جامعى. وعندما تحولت إلى كلية كان أول عميد لها هو الدكتور السيد فؤاد، وخلفته كوكبة من الأساتذة المرموقين فى تخصصاتهم.

## 9- كلية دار العلوم

ظلت دار العلوم تؤدى رسالتها فى تخريج المتخصصين فى اللغة العربية كمعهد تابع لوزارة المعارف العمومية حتى 5 مارس 1946، عندما صدر قانون بضمها إلى الجامعة لتصبح كلية من كلياتها (القانون 33 لسنة 1946) مع احتفاظها بصيغتها العلمية الخاصة التى تميزت بها. وتم وضع اللائحة الأساسية للكلية عام 1948.

وفى ظل الوضع الجديد لكلية دار العلوم، ظلت تستقبل طلبتها من حملة الثانوية الأزهرية أو ما يعادلها إلى عام 1952 حين فتحت أبوابها لحملة الثانوية العامة من البنين، ثم بدأت تقبل حملتها من البنات اعتبارا من عام 1953.

## 10- كلية الصيدلة

كان انضمام "مدرسة الصيدلة" إلى الجامعة عام 1927 ملحقة بكلية الطب شأنها في ذلك شأن "مدرسة طب الأسنان" التي سبقتها في الانضمام إلى الجامعة بعامين.

وعند وضع اللائحة الأساسية لكلية الطب (نوفمبر 1939) خصص الباب الخامس منها لمدرسة الصيدلة، ويتضح منه أن مدة الدراسة للحصول على درجة بكالوريوس في الصيدلة كانت ثلاث سنوات دراسية. وكان على الطالب المنقول إلى السنة الثالثة أن يقضى فترة تدريب مدتها أربعة أشهر بإحدى الصيدليات التي يحددها مجلس كلية الطب.

وكانت المدرسة تمنح دبلومين للدراسات العليا؛ أحدهما دبلوم الكيمياء التحليلية للأغذية والعقاقير، والآخر دبلوم التحليل الكيميائي الحيوي، ومدة الدراسة في كل منهما سنتان دراسيتان. كذلك كانت المدرسة تمنح درجة الماجستير في الصيدلة بعد نجاح الطالب في المقررات التي يحددها مجلس كلية الطب، وأجازت اللائحة إعفاء الطالب من بعض تلك المقررات إذا أذن له بتقديم رسالة علمية في التخصص.

وفي عام 1955، صدر قانون بتحويل مدرسة الصيدلة إلى "كلية الصيدلة" وبذلك انتقلت عن الطب وأصبح لها كيان خاص، وعدلت مناهج الدراسة، وأدخلت مواد جديدة تتناسب مع التقدم العلمي في صناعة الدواء، وأصبحت سنوات الدراسة للحصول على بكالوريوس الصيدلة أربع سنوات زيدت إلى خمس سنوات عام 1959، بإضافة السنة الإعدادية.

ولعبت الكلية دورا رائدا في تزويد مصر والعالم العربى والدول الأفريقية بالصيداللة المتخصصين، وخاصة أن تحولها إلى كلية تزامن مع تنمية صناعة الدواء في مصر التي كان خريجوا الكلية جنودها المجهولين.

كذلك نشطت الدراسات العليا بالكلية منذ مطلع الأربعينيات، فبالإضافة إلى الدبلومات والماجستير، أنشئت درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية المختلفة عام 1951. وعلاوة على ذلك تقوم الكلية بأبحاث علمية مشتركة مع بعض الجامعات الأمريكية ومنظمة الوحدة الأفريقية.

## 11- كلية طب الأسنان

كانت مدرسة طب الأسنان من أوائل المدارس التي ارتبطت بكلية الطب، وانضمت إلى الجامعة مع انضمام كلية الطب إليها عام 1925. وعندما وضعت اللائحة الأساسية لكلية الطب (نوفمبر 1939) خصص الباب الرابع منها لمدرسة طب الأسنان، فنص فيه على أن المدرسة تمنح درجة البكالوريوس في طب وجراحة الأسنان بعد دراسة مدتها أربع سنوات دراسية. وأجازت اللائحة منح هذه الدرجة للحاصلين على درجة أو دبلوم في الطب من جامعة أو معهد علمي معترف به على أن تنظم لهم دراسة خاصة مدتها 23 شهرا يحصلون بعدها على بكالوريوس طب وجراحة الأسنان.

كذلك كانت "مدرسة طب الأسنان" تمنح درجة الماجستير في جراحة الأسنان بعد اجتياز الطالب الامتحان في المقررات التي يحددها مجلس كلية الطب على أن يقدم الطالب - إضافة إلى ذلك - رسالة تقبلها الكلية ويناقش فيها، أو يكلف بكتابة مقال في موضوع تحدده لجنة الامتحان خلال مدة ثلاث ساعات.

وفي عام 1955، تحولت مدرسة طب الأسنان إلى "كلية طب الأسنان" وأصبح لها كيانها الخاص بها، فعدلت برامج الدراسة بها بما يتناسب مع وضعها الجديد، فزيدت سنوات الدراسة للبكالوريوس إلى خمس سنوات بإضافة السنة الإعدادية، وأدخلت تخصصات فنية جديدة في علوم طب الأسنان المختلفة، مثل جراحة الفم، وطب الفم، وطب الأسنان للأطفال، وتقويم الأسنان وغيرها تمشيًا مع التطور الحديث في هذا المجال.

وتقوم الكلية بدور علاجي كبير؛ إذ يتردد عليها نحو مائة ألف مريض سنويا من كافة أنحاء البلاد للعلاج في أقسام الكلية المختلفة.

## 12- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية

انفصل قسما الاقتصاد والعلوم السياسية عن كلية التجارة، وتم إنشاء كلية الاقتصاد والعلوم السياسية عام 1960 وتتكون من ثلاثة أقسام هي: الاقتصاد، والعلوم السياسية، والإحصاء. وتمنح الكلية درجة البكالوريوس في أحد هذه التخصصات الثلاثة بعد دراسة أربع سنوات دراسية.

وفى نوفمبر 1965 تم افتتاح الدراسات العليا فى أقسام الكلية الثلاثة، فأصبحت الكلية تمنح درجتى الماجستير والدكتوراه فى هذه التخصصات. وتم إنشاء ثلاث دبلومات للدراسات العليا عام 1973 هى: دبلوم التنمية الاقتصادية، ودبلوم الإحصاء التخطيطى، ودبلوم التنمية السياسية. وفى العام التالى أنشئ دبلومان آخران هما: دبلوم السياسة الدولية، ودبلوم الإدارة المحلية.

وأخيرا أنشئ بالكلية مركز البحوث والدراسات السياسية، ومركز البحوث والدراسات الاقتصادية. ورغم حداثة عهد الكلية مقارنة بالكليات الأخرى، إلا أنها تمارس نشاط علميا واسعا، وتلعب دورا هاما فى تحقيق التواصل العلمى بين المتخصصين فى الاقتصاد والعلوم السياسية فى مصر والعالم العربى والجامعات الأجنبية والهيئات الدولية. وشغل عشرة من أساتذة الكلية مناصب وزارية مختلفة، كما أصبح أحدهم رئيسا لمجلس الشعب.

### 13- كلية الأعلام

يرجع العهد بالدراسات الإعلامية الجامعية فى مصر إلى عام 1939 حين أنشئ معهد الصحافة العالى الذى عدل اسمه بعد ذلك إلى معهد التحرير والترجمة والصحافة بكلية الآداب بجامعة القاهرة، وكان يمنح دبلوما عاليا معادلا للماجستير.

ثم أنشئ قسم التحرير والترجمة والصحافة عام 1954 كقسم من أقسام كلية الآداب، وكان يمنح درجات الليسانس والماجستير والدكتوراه وفى عام 1970 أنشئ معهد الإعلام لخدمة المجتمع، وتزويد مصر والبلاد العربية الأفريقية بالمتخصصين فى الإعلام، وبدأت الدراسة بالمعهد فى مارس 1971 لطلاب الفرقة الأولى بدبلوم الإعلام، ثم بدأت الدراسة فى أكتوبر من العام نفسه لطلاب الفرقة الأولى بمرحلة البكالوريوس. وتحول المعهد إلى كلية الإعلام فى 1974.

ويوجد بكلية الإعلام ثلاثة أقسام علمية هى: قسم الصحافة، قسم الإذاعة (راديو وتليفزيون)، قسم العلاقات العامة والإعلان. وتمنح الكلية درجة البكالوريوس فى أحد التخصصات الثلاثة حسب التخصص الذى يختاره الطالب. كما تمنح الكلية درجة الدبلوم

فى الإعلام فى أحد التخصصات التالية: الصحافة، الراديو، التلفزيون، العلاقات العامة، الإعلان، الإعلام المتخصص. كما تمنح درجة الماجستير فى الإعلام فى أحد تخصصات الأقسام الثلاثة وكذلك درجة الدكتوراه فى الإعلام.

وتحرص الكلية على توفير فرص وإمكانات التدريب العملية لطلبة الكلية بأقسامها المختلفة، فأصدرت صحيفة "صوت الجامعة" لتدريب طلاب السنتين الأولى والثانية بقسم الصحافة. بالإضافة إلى معمل التصوير والاستديوهات الإذاعية والتلفزيونية، ومطبعة أوفست حديثة تستخدم جميعا لتدريب الطلاب عمليا على المهارات المتصلة بتخصصاتهم، بالإضافة إلى التدريب العملى بالمؤسسات الصحفية والإذاعة والتلفزيون والهيئة العامة للاستعلامات، وأجهزة الإعلان والعلاقات العامة بالمؤسسات والشركات والهيئات الحكومية.

#### 14- كلية الآثار

بدأت دراسة الآثار مع بداية الجامعة، غير أن الجامعة لم تبدأ منح درجات علمية فى تخصص الآثار إلا بعد إنشاء معهد الآثار ملحقا بكلية الآداب (عام 1933)، حيث كان يضم قسمين هما: الآثار المصرية والآثار الإسلامية. وكان المعهد يمنح دبلوما فى الآثار للحاصلين على درجة الليسانس الممتازة فى الآداب بعد دراسة مدتها ثلاث سنوات. كما كان المعهد يمنح درجة الدكتوراه فى الآثار للحاصلين على دبلوم الآثار، وذلك بعد قضاء ثلاث سنوات بعد الحصول على الدبلوم فى الاشتغال بأبحاث يقرها مجلس كلية الآداب، وكان على الطالب أن يتابع الدراسات التى يقرها مجلس الكلية، ويتقدم برسالة علمية مبتكرة تناقشها لجنة خاصة (المرسوم بقانون 50 لسنة 1939).

وفى عام 1955، استبدل بالمعهد قسم الآثار بكلية الآداب ليمنح درجة الليسانس فى الآثار فى أحد فرعى التخصص: الآثار المصرية أو الآثار الإسلامية، وظلت دراسة الدبلوم كما هى، وكذلك درجة الدكتوراه ثم تحول القسم إلى كلية مستقلة للآثار عام 1970، تحتل مبنى خاصا ملحقا به متحف للآثار المصرية ومتحف للآثار الإسلامية، بكل منهما مجموعة كبيرة من الآثار المنقولة التى تعتبر فى الوقت نفسه أحد جوانب التدريب للطلاب.

وتضم كلية الآثار ثلاثة أقسام علمية هي: الآثار المصرية، والآثار الإسلامية، وترميم الآثار. وتمنح درجة الليسانس فى أحد هذه التخصصات. كما تمنح درجة الدبلوم فى الآثار المصرية أو الدبلوم فى الآثار الإسلامية للحاصلين على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى الجامعات المصرية أو ما يعادلها بتقدير جيد على الأقل، وذلك بعد دراسة مدتها سنتين. وتمنح الكلية درجة الماجستير ودرجة الدكتوراه فى أحد التخصصات العلمية الثلاثة بالكلية.

وتمثل الحفائر الأثرية التدريبات العملية والأبحاث العلمية بالنسبة لكلية الآثار، فقد قامت الكلية بحفائرها فى منطقة الأهرام بالجيزة، ومنطقة تونة الجبل بمحافظة المنيا، وحفائر بلاد النوبة؛ حيث قام قسم الآثار المصرية بمجهود ضخم فى عملية إنقاذ آثار النوبة، وتم اكتشاف آثار هامة هناك. كذلك قامت الكلية بالحفر فى منطقة تل الحصن بالمطرية وعين شمس، وبمنطقة الفسطاط (حوش أبو على)، أضف إلى ذلك حفائر منطقة بطن أهريت بالفيوم وحفائر كوم أو شيم.

ولكلية الآثار علاقات أكاديمية وثيقة مع هيئة الآثار المصرية والمعاهد الأجنبية المهمة بدراسة وتسجيل الآثار المصرية والإسلامية مثل المعهد الألماني والمعهد الفرنسى والمعهد السويسرى والمعهد الإيطالى والمعهد البولندى، والمعهد الكندى، ومركز البحوث الأمريكية للآثار. وتتبادل الكلية الأساتذة الزائرين مع الجامعة الأجنبية فى فروع الآثار المصرية والإسلامية وترميم الآثار للتدريس والبحث وتبادل الخبرات.

وقد تعاقب على عمادة كلية الآثار خمسة أساتذة هم: د. مصطفى الأمير، د. سعاد ماهر، د. عبد العزيز صالح، د. سيد توفيق.

ومن أعلام خريجي الآثار فى جامعة القاهرة: د. أحمد بدوى، د. أحمد فخرى، د. باهور لبيب، د. جرجس متى، د. عبد المنعم أبو بكر، د. لبيب حبش وغيرهم من كبار المتخصصين فى الآثار المصرية. كذلك كان من أعلام الخريجين فى الآثار الإسلامية، د. حسن الباشا، ود. جمال محرز، د. رياض العتر، د. زكى حسن وغيرهم.

## 15- معهد البحوث والدراسات الأفريقية

أنشئ بكلية الآداب "معهد الدراسات السودانية" عام 1947 تعبيراً عن اهتمام مصر بالسودان باعتباره العمق الاستراتيجى لمصر، وتعزيزاً للروابط التاريخية والثقافية والسياسية بين البلدين من خلال البحوث والدراسات الأكاديمية. واقتصرت الدراسة فيه على قسمين هما: قسم التاريخ والآثار، وقسم الجغرافيا والأنثروبولوجيا. وكان يمنح دبلوماً فى الدراسات السودانية بعد عامين من الدراسة للحاصلين على الدرجة الجامعية الأولى.

وعندما صدر القانون رقم 14 لسنة 1950 بإعادة تنظيم الجامعة، استقل المعهد عن كلية الآداب، مع استمرار التخصصين السابقين وزيادة مدة دراسة الدبلوم لتصبح ثلاث سنوات بدلاً من سنتين.

ومع قيام ثورة 23 يوليو 1952، وزيادة الاهتمام بأفريقيا، تحول معهد الدراسات السودانية إلى "معهد الدراسات الأفريقية" والحق - مرة أخرى - بكلية الآداب (1954) وأصبح الدبلوم الذى يمنحه المعهد معادلاً للماجستير، ويسمح للحاصلين عليه بالتحضير لدرجة الدكتوراه.

وفى عام 1970، أنشئ "معهد البحوث والدراسات الأفريقية" كمعهد مستقل نواته معهد الدراسات الأفريقية بكلية الآداب، وأصبح المعهد يضم ستة أقسام هى: الجغرافيا، التاريخ، الأنثروبولوجيا، النظم السياسية والاقتصادية، اللغات واللهجات، والموارد الطبيعية.

ويمنح المعهد درجتى الماجستير والدكتوراه فى الدراسات الأفريقية فى أحد تخصصات الأقسام السابقة. وتشمل الدراسة للحصول على الماجستير مقررات دراسية لمدة سنتين ورسالة فى موضوع التخصص.

وفى عام 1981، أضيف دبلوم الدراسات الأفريقية ومدة الدراسة به عامان فى أحد التخصصات الآتية: جغرافيا، تاريخ، أنثروبولوجيا، نظم سياسية واقتصادية، لغات، موارد. وأصبح الحصول على الدبلوم شرطاً لقياد الطالب لدرجة الماجستير.

وقد تعاقب على عمادة المعهد فى مراحل تطوره المختلفة خمسة من أعلام المتخصصين هم: د. محمد عوض محمد، د. حسن عثمان، د. عز الدين فريد، د. محمد السيد غلاب ، د. محمد محمود الصياد.

## 16- المعهد العالى للتمريض

أنشئ المعهد العالى للتمريض بقرار من مجلس الجامعة (فى 9 أكتوبر 1963) على أن تبدأ الدراسة فى العام الجامعى التالى. وحدد الغرض من إنشائه بإعداد خريجات لهن ثقافة مهنية ممتازة لإشراف الفنى على التمريض بالمستشفيات وتدريب فن التمريض. وإعداد ممرضات محترفات على أعلى مستوى لتولى مسئولية تحسين خدمة التمريض. ويتبع المعهد كلية الطب.

وبدأت الدراسة بالمعهد فى أكتوبر 1964 لمرحلة البكالوريوس وانتدبت خبيرة من منظمة الصحة العالمية لإدارة المعهد؛ حيث تم الاتفاق مع المنظمة على المساهمة فى تطوير المعهد وتقديم المعونات الفنية والتدريسية اللازمة لمدة عشر سنوات. وقد التحق بالمعهد عند تأسيسه سبع طالبات تخرجت منهن عام 1968 خمس خريجات.

والدراسة بالمعهد لمدة أربع سنوات جامعية للحصول على بكالوريوس التمريض، تعقبها سنة تدريبية إجبارية تحت إشراف المعهد، وطبقت السنة التدريبية على الخريجات اعتباراً من دفعة 1971.

وتم إنشاء دراسة لدرجة الماجستير عام 1974، ولدرجة الدكتوراه فى التمريض عام 1979.

ولا يوجد بالمعهد أقسام علمية، وإنما توجد تخصصات هى: أساسيات التمريض، تمريض جراحى وباطنى، تمريض أطفال، تمريض صحة الأم والرضيع، تمريض صحة المجتمع، تمريض نفسى، إدارة خدمات التمريض.

## 17- معهد الأورام القومى

تم إنشاء معهد الأورام القومى عام 1959 باستقلال قسم جراحة السرطان بكلية الطب . وافتتح المعهد رسمياً عام 1968 ويشمل مستشفى من 290 سريراً، وأقساماً علاجية،

وعيادة خارجية، وأقساماً للبحوث والمعامل. والمعهد عضو فى عدد من الهيئات الدولية؛ سواء فى مجال الصحة والطب عامة أو تخصص السرطان والبحوث العلمية.

ويضم المعهد أقسام: جراحة السرطان، الأشعة العلاجية والتشخيصية، طب الأورام، باثولوجيا السرطان، الباثولوجيا الإكلينيكية، بيولوجيا الأورام، التخدير.

ويمنح المعهد دبلوم فى علوم السرطان ودرجة الدكتوراه فى جراحة السرطان.

## 18- معهد العلاج الطبيعي

يعتبر معهد العلاج الطبيعي الوحيد من نوعه فى مصر والبلاد العربية، وقد أنشئ خصيصاً لمواجهة الاحتياج للأخصائيين فى العلاج الطبيعي.

وكانت دراسة العلاج الطبيعي قد بدأت فى مصر عام 1954 تحت إشراف منظمة الصحة العالمية لخريجي وخريجات معاهد التربية الرياضية، من قبيل مسابقة التقدم العلمى فى استخدام كل ما هو مستحدث فى وسائل العلاج. وبدأ إعداد الكوادر اللازمة لهذا التخصص عام 1956 بإيفاد البعثات الخارجية لأمريكا وبريطانيا وألمانيا.

وفى عام 1958، بدأ تطبيق نظام البعثات الداخلية لخريجي وخريجات معاهد التربية الرياضية العالية لدراسة مكثفة لمدة سنتين، ثم اتجه التفكير بعد ذلك إلى إنشاء المعهد العالى للعلاج الطبيعي على أن يلحق - مؤقتاً - كشعبة بالمعهد العالى للتربية الرياضية، وهو ما تم بالفعل عام 1962.

وفى عام 1969، أصبح المعهد مستقلاً، ثم انضم إلى الجامعة عام 1976 بعد أن كانت تشرف عليه وزارة التعليم العالى. وأصبحت الدراسة فيه خمس سنوات للحصول على البكالوريوس بدلاً من أربع سنوات؛ حيث تقرر إضافة سنة تدريبية لزيادة كفاءة الخريجين واكتسابهم مهارات الأداء.

## 19- معهد التخطيط الإقليمي والعمراني

تم إنشاء معهد التخطيط الإقليمي والعمراني في إطار اتفاق للتعاون التكنولوجي بين مصر وإيطاليا. وقد اتفق الجانبان المصري والإيطالي في 30 أكتوبر 1977 على أن ينشئ الجانب المصري معهدا جديدا على مستوى الجامعة يتبع جامعة القاهرة.

ويمنح المعهد شهادة البكالوريوس في التخطيط الإقليمي والعمراني بعد فترة خمس سنوات من الدراسة في مختلف التخصصات الأساسية في التخطيط والعلوم الهندسية والاجتماعية والاقتصادية. كما يمنح المعهد دبلوم الدراسات العليا في التخطيط العمراني والماجستير ودكتوراه الفلسفة في التخطيط العمراني.

وللمعهد قنوات علمية مشتركة مع معهد التخطيط العمراني بباريس ومع بعض الجامعات الأمريكية، وتخرجت أول دفعة من طلابه عام 1983، وكان عددهم أربعين طالبا.

## 20- مركز بحوث التنمية والتخطيط التكنولوجي

أنشأت جامعة القاهرة مركزا لبحوث التنمية والتخطيط التكنولوجي في مارس 1979 بهدف تطوير ودعم البحوث التطبيقية وبرامج التدريب وتقديم الخدمات الاستشارية التي تساعد على تحقيق أهداف التنمية في مصر، وبما يحقق الاستفادة القصوى من القدرات العلمية لأعضاء هيئة التدريس بها.

ويقدم المركز خدماته إلى كافة الجهات التي يمكن أن تفيد من إمكانياته، كما يركز في ممارسة نشاطه على الأسلوب التكاملى من التخصصات المتنوعة في تقديم خدماته في مجالات البحوث وتصميم البرامج التجريبية، والاستشارية، وعقد الندوات والمؤتمرات والحلقات العلمية التي تطرح قضايا ومتطلبات التنمية للبحث والنقاش؛ سواء في مصر أو البلاد العربية.

ويحتوى المركز على ست وحدات فنية وإدارية مهمتها الأساسية تقديم العون إلى الفرق البحثية التي يتم تكوينها من الأساتذة والمتخصصين من الأقسام المختلفة بكلية الجامعة والمعاهد والهيئات المشاركة، وكذلك لمنسقى البرامج في مجالات البحوث والتدريب والمؤتمرات والندوات.

## 21- معهد الدراسات والبحوث الإحصائية

أنشئ معهد الإحصاء ملحقا بكلية التجارة (عام 1974) وكان يمنح دبلوم الدراسات العليا فى الإحصاء. وفى عام 1962 أنشئ معهد الدراسات والبحوث الإحصائية كمعهد علمى مستقل تحت جناح جامعة القاهرة، ويقتصر على الدراسات العليا.

ويضم المعهد أقسام: الإحصاء الرياضى، الإحصاء التطبيقى والاقتصاد القياسى، الإحصاء الحيوى والسكانى، علوم الحاسب والمعلومات. ويمنح المعهد دبلوم الدراسات العليا فى أحد هذه التخصصات، كما يمنح - كذلك - درجتى الماجستير والدكتوراه فى تلك التخصصات.

\* \* \*

وهكذا تطورت الجامعة تبعا لتطور حاجات المجتمع، وخاصة متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية منذ قيام ثورة يوليو 1952.

وخلال تلك الفترة التى شهدت نمو الجامعة المصرية، تغير اسمها بموجب القانون رقم 20 لسنة 1933 لتصبح "جامعة فؤاد الأول"، وتغير اسمها مرة أخرى بعد قيام ثورة يوليو 1952 وسقوط الملكية لتصبح "جامعة القاهرة".

ومهما كان من أمر تقلب الزمن وتغير العهود، فإن جامعة القاهرة كانت دائما رائدة التعليم الجامعة فى مصر والعالم العربى، فلعبت دورا أساسيا فى تأسيس الجامعات المصرية الأخرى، التى نشأت معظمها فى حجر جامعة القاهرة، وما زالت تبنى لمصر جامعة جديدة تنبت من نواة فروعها فى الفيوم وبنى سويف والخرطوم. أضف إلى ذلك دور الجنود المجهولين من أساتذة جامعة القاهرة فى تأسيس جامعة البلاد العربية فى سوريا، والأردن، والعراق، ولبنان، والمملكة العربية السعودية، ودول الخليج العربى، وليبيا، والجزائر.

## الفصل الثالث

### جامعة القاهرة وتطور التعليم الجامعى

جاء استكمال بنىان الجامعة وتحويلها إلى جامعة حكومية عام 1925 ثمرة من ثمار مرحلة جديدة من تاريخ مصر المعاصر كانت ثورة 1919 نقطة الانطلاق بالنسبة لها، وهى مرحلة تميزت بتعلق آمال المصريين فى تحقيق الاستقلال الوطنى، وتهيئة البلاد لتحمل تبعاته. ورغم أن مصر نالت استقلالاً منقوصاً فى تصريح 28 فبراير 1922 الشهير، إلا أن جذوة النضال الوطنى من أجل استكمال الاستقلال لم تخب يوماً، فساهم المصريون فى الإبقاء عليها متقدة دائماً حسب مواقعهم الاجتماعية المختلفة، وتباين مصالحهم، وحجم الآمال التى يعلقونها على الاستقلال الوطنى. وما إنشاء بنك مصر وسعيه لبناء قاعدة وطنية للاقتصاد المصرى، إلا أسلوباً من أساليب تعبير النخبة الاجتماعية المصرية عن أملها فى الاستقلال عن التبعية للرأسمالية الأجنبية، وما كان تأسيس الجامعة واستكمال بنىانها - ببعيد عن آمال المصريين فى دعم استقلال بلادهم، وتحقيق نهضتها التى يشكل التعليم والعلم حجر الزاوية فيها.

لذلك ارتبط إبراز كيان الجامعة المصرية وتنظيمها ورعاية الدولة لها، بتطور التعليم فى مصر، وخاصة التعليم الثانوى الذى يؤهل الطلاب للالتحاق بالجامعة. ولما كانت شهادة التعليم الثانوى تؤهل حاملها للعمل بالدواوين الحكومية، وتسمح لبعضهم بالالتحاق بالمدارس العليا لتحقيق نفس الغاية؛ وهى تخريج الكوادر اللازمة لخدمة مختلف المصالح الحكومية، فإن الحاجة أصبحت تدعو إلى إعادة النظر فى التعليم الثانوى من حيث نظامه وبرامجه بما يرقى به إلى المستوى المناسب لتأهيل التلاميذ للالتحاق بالجامعة.

ومن هنا كان حرص على ماهر باشا وزير المعارف (مارس 1925 - يونيو 1926) على إعادة النظر فى مختلف مراحل التعليم العام بما يحقق تكامل بنىان نظام التعليم الذى تقبّع الجامعة عند قمته، مسترشداً ببرامج التعليم فى بعض البلاد الأوروبية، وخاصة فرنسا وبريطانيا وبلجيكا.

ولما كان وزير المعارف الرئيس الأعلى للجامعة، فقد اهتم اهتماما خاصا بالتعليم الثانوى، فأدخل عليه تطويرا يهدف إلى ربطه بالتعليم الجامعى باعتباره المصدر الذى تحصل منه الجامعة على طلابها، فجعل التعليم الثانوى خمس سنوات بدلا من أربع، يزود الطالب فيها بالمعارف العامة لمدة ثلاث سنوات، ثم يتفرع التعليم الثانوى إلى ثلاث شعب فى الفرقتين الرابعة والخامسة هى: العلوم، والآداب، والرياضيات؛ حتى يتزود الطلاب بالدراسات التى تعينهم على التوجه لدراسة التخصصات المختلفة فى الجامعة.

وفى أواخر عام 1928، استدعت وزارة المعارف خبيرين فى التعليم أحدهما سويسرى (د. كلاباريد، أستاذ علم النفس بجنيف)، والآخر بريطانى (مان، المفتش بالمدارس البريطانية) لدراسة أوضاع التعليم العام فى مصر، واقتراح خطة تحقق الربط بينه وبين التعليم الجامعى، وقام الخبيران باستطلاع أحوال التعليم العام، ثم وضع كل منهما تقرير منفصلا. وطبعت الوزارة التقريرين عام 1929.

وقد انتقد الخبير البريطانى فى تقريره مستوى التعليم الثانوى وكثافة التلاميذ فى الفصول، وعدم استقرار نظم الدراسة نتيجة التغيير والتبديل مما يضر باستقرار الدراسة فى هذه المرحلة من مراحل التعليم واتفق الخبيران فى نقد نظم الامتحانات بالمدارس، والمناهج التى تقوم على حشو الأذهان بالمعلومات دون تدريب الطلاب على التوصل للنتائج بأنفسهم من خلال التدريبات العقلية، وصقل المهارات الخاصة بهم. واقترح الخبير السويسرى إنشاء مدرسة لإعداد المعلمين تكون الدراسة فيها لمدة ثلاث سنوات بعد الشهادة الثانوية بالنسبة لمن يُعدون للتدريس فى المدارس الابتدائية، وتخصص دراسة لمدة سنتين لخريجى الجامعة (الآداب والعلوم) لإعدادهم للتدريس بالمدارس الثانوية. بينما رأى الخبير البريطانى ترك مهمة إعداد المعلمين للجامعة على أن يتولى معهد للتربية مدة الدراسة به سنة واحدة، إعداد خريجى الآداب والعلوم للتدريس فى المدارس الثانوية (33).

وما لبثت الحكومة أن أدركت الحاجة إلى وضع سياسة تعليمية تقوم على أسس ثابتة من شأنها مسايرة روح العصر وتطوراته، وتكون قابلة للتدرج حسب حاجات البلاد وما يتفق مع نهضتها وتطورها، فشكل مراد سيد أحمد باشا - وزير المعارف - فى أكتوبر 1930

(33) انظر: عبد الحميد فهمى مطر: التعليم والمتعلمون فى مصر، القاهرة 1939، ص 141 - 146.

لجنة برئاسته وعضوية وكيل الوزارة ومدير الجامعة وعمداء كلياتها ونظار المدارس العالية وأربعة يختارهم الوزير من أهل الخبرة. وتضمن قرار تشكيل اللجنة تحديد مهمتها باقتراح سياسة عامة للتعليم، ووعدت الوزارة بتزويد اللجنة بكل ما تحتاج إليه من بيانات. غير أن اللجنة لم تدع للاجتماع إلا مرة واحدة في مارس 1931، ولم تدع للاجتماع بعد ذلك. ولعل مرد ذلك إلى انشغال حكومة إسماعيل صدقى بالصراع السياسى الذى دار كرد فعل للانقلاب الدستور، ونتيجة للأزمة الاقتصادية التى زادت من صعوبة ربط السياسة التعليمية باعتمادات مالية جديدة. وهكذا ظل نظام التعليم الثانوى يشوبه القصور.

وقد وجه مجلس النواب انتقادا للحكومة؛ إذ جاء فى تقرير لجنة المالية عن مشروع ميزانية الجامعة المصرية للسنة المالية 34 - 1935. "إن التعليم الثانوى ما برح عاجزا عن مسايرة نهضة الجامعة المصرية وعن سد حاجتها بإمدادها بطلاب من درجة أعلى، وعلى استعداد لفهم الأغراض الجامعية والتفرغ لدراساتها المتشعبة. ولما كانت وزارة المعارف العمومية قد أخذت برغبة المجلس التى تقضى بوجوب تعديل مناهج التعليم، فألفت فعلا لجانا لفحص مناهج التعليم الابتدائى والثانوى، فلجنة المالية ترجو أن يكون فى حيز الإمكان تمثيل الجامعة بكلياتها الأربعة فى لجنة فحص مناهج التعليم الثانوى؛ لأن صلة التعليم الثانوى بالجامعة صلة وثيقة، بل صلة أساسية تسمح أن يكون لممثلى الكليات رأى فى تقدير حالة الطلبة الذين يقدمهم التعليم الثانوى إلى كلياتهم"<sup>(34)</sup>.

وعندما تولى أحمد نجيب الهاللى باشا وزارة المعارف عام 1935، أعد تقريرا عن التعليم الثانوى، رأى فيه تخصيص دراسات تدريبية للمعلمين بتنظيم محاضرات يلقيها عليهم أساتذة الجامعة لرفع كفاءتهم التدريسية، وضرورة العناية باللغتين الإنجليزية والفرنسية فى المرحلة الثانوية؛ حتى يستطيع من يلتحق بالجامعة الاطلاع على المراجع المختلفة.

وأدخل الهاللى باشا تعديلا على نظام التعليم الثانوى، فجعل التلاميذ يدرسون مواد ثقافية لمدة أربع سنوات يحصلون بعدها على شهادة الثقافة (الدراسة الثانوية القسم العام)، ثم يتخصص من شاء منهم متابعة الدراسة للالتحاق بالجامعة فى إحدى الشعب الثلاث:

(34) مضابط مجلس النواب، جلسة 11 يونيو 1934 (مذكورا فى سامية حسن: المرجع السابق)، ص 205 - 206.

العلوم أو الرياضة أو الآداب لمدة سنة دراسية يحصل بعدها على شهادة التوجيهية (الدراسة الثانوية القسم الخاص). وكانت شعبة العلوم تهيئ الطالب للقبول بكليات العلوم والطب والزراعة، بينما كانت شعبة الرياضيات تعد الطالب للقبول بكليتى الهندسة والعلوم، أما شعبة الآداب فتؤهله للالتحاق بكليات الآداب والحقوق والتجارة<sup>(35)</sup>.

ولما كان التعليم العام بالمصروفات، حيث تحمل أولياء الأمور جانبا من نفقات تعليم أبنائهم، وظلت الحال كذلك حتى تقرر ت مجانية التعليم على يد طه حسين فى وزارة الوفد الأخيرة (1951) قبيل ثورة يوليو، فقد كان التعليم الثانوى مقصورا على أبناء الطبقة الوسطى وخدمهم ممن يستطيعون تحمل نفقاته، وهم عادة القادرون على إلحاق أبنائهم بالجامعة. ومن ثم كانت غالبية الحاصلين على الثانوية القسم الخاص تتجه إلى الجامعة، فبلغت نسبة من التحقوا بالجامعة من الحاصلين على الثانوية عام 1936، 79% من جملة الحاصلين على الثانوية و 81% عام 1938، و 77% عام 1940، و 75% عام 1942، و 85% عام 1944<sup>(36)</sup>. فإذا وضعنا فى الاعتبار أن رسوم القيد بالجامعة جعلت الطالب يتحمل ما بين 35% و 60% من نفقات تعليمه، حيث كانت تلك الرسوم تتراوح ما بين عشرين جنيها للآداب وخمسة وأربعين جنيها للطب (عام 1940)، بينما كانت تكلفة طالب الآداب 52 جنيها وطالب الطب 148 جنيها فى العام الدراسى الواحد عندئذ، على حين كانت مصروفات التجارة 25 جنيها وتكلفة الطالب 35 جنيها فى العام الواحد. فإذا كانت بعض الدراسات قد قدرت الميزانية اللازمة لأسرة تتكون من زوجين وأربعة أولاد لا تقل عن 439 قرشا فى الشهر كحد أدنى للطعام والكساء وفق الأسعار الرسمية عام 1942، وهو ما كان يعجز عن الحصول عليه إلا الشرائح الدنيا من الطبقة الوسطى (عندئذ). أدركنا أن التعليم الثانوى والجامعى كانا مقصورين على الطبقة الوسطى (وخاصة شرائحها المتوسطة والعليا). ورغم ذلك كان عدد طلاب الجامعة قد أخذ يتضاعف عند أواخر الثلاثينيات مع الاتساع التدريجى لشرائح الطبقة الوسطى المصرية الذى أسرعت خطاه خلال سنوات الحرب العالمية الثانية؛ نتيجة ما أحاط بها من ظروف اقتصادية مواتية.

(35) عبد الحميد فهمى مطر: المرجع السابق، ص 150 – 151، 164.

(36) استخرجنا هذه النسب المئوية من الإحصاء العام لمعاهد التعليم بالمملكة المصرية، القاهرة 1944، ص 300.

لذلك برزت الحاجة إلى التوسع فى التعليم الجامعى، ووقعت هذه المهمة على عاتق جامعة فؤاد الأول (جامعة القاهرة) فوضعت نواة جامعات أخرى، واضطلعت بعبء تأسيسها.

### جامعة فاروق الأول (جامعة الإسكندرية)

وعندما ازداد الإقبال على التعليم الجامعى، أصبحت جامعة فؤاد الأول (جامعة القاهرة) لا تتسع لقبول جميع المتقدمين لها، وظهرت الحاجة إلى التوسع فى التعليم الجامعى، وكانت الحكومة تلح على الجامعة فى مستهل كل عام دراسى لزيادة أعداد الملتحقين بها من الطلاب، بينما كانت الجامعة لا تستطيع تلبية طلبه الحكومة؛ حتى لا يؤثر ذلك على مستوى التعليم بها، ومن ثم بدأ التفكير فى إنشاء فرع للجامعة بالإسكندرية يكون امتدادا لها ونواة لجامعة مستقلة فيما بعد. فقرر مجلس الجامعة عام 1938، إنشاء فرعين بالإسكندرية لكليتى الحقوق والآداب، ووافق مجلس الوزراء - فى 6 أغسطس 1938 - على قرار مجلس الجامعة ثم أنشئ فرع لكلية الهندسة بالإسكندرية عام 1941. وأعدت وزارة المعارف مشروع قانون جامعة الإسكندرية التى أطلق عليها اسم "جامعة فاروق الأول" وقد روى أن تكون على غرار جامعة القاهرة (فؤاد الأول) حتى تتحقق الاستفادة من تجارب الجامعة الأم.

وبصدور القانون رقم 32 لسنة 1942 فى 2 أغسطس 1942 قامت جامعة فاروق الأول بالإسكندرية التى تكونت فى أول أمرها من كليات: الآداب، والحقوق، والطب، والعلوم، والهندسة، والزراعة، والتجارة، بعد أن قضت فترة حضانة مدتها أربع سنوات فى حجر جامعة القاهرة؛ حيث أصبحت فروع الآداب والحقوق والهندسة بالإسكندرية نواة للجامعة الجديدة.

ولكن مهمة جامعة القاهرة لم تتوقف بقيام جامعة الإسكندرية كجامعة مستقلة، بل لعبت الدور الأساسى فى إمداد الجامعة الناشئة بالخبرات اللازمة والكوادر من أعضاء هيئة التدريس، وخاصة أن الجامعة الوليدة لم تكن قد توفرت لها الإمكانيات التى تعينها على أداء رسالتها، وكان الدكتور محمد حسين هيكل باشا (وزير المعارف عندئذ) ميالا إلى الاستعانة بالأساتذة الأجانب فى المواقع التى تستدعى فيها الحاجة لذلك؛ حتى يتم إعداد

هيئة التدريس الخاصة بجامعة الإسكندرية فى مصر وخارجها. وبذلك وقع على عاتق جامعة القاهرة سدُّ النقص فى هيئات التدريس بانتقال بعض أعضاء هيئاتها التدريسية إلى الإسكندرية، وكذلك المشاركة فى إعداد هيئة التدريس لجامعة الإسكندرية بالدراسات العليا بجامعة القاهرة.

### جامعة إبراهيم باشا الكبير (عين شمس)

وفى عام 1950، أنشئت جامعة إبراهيم باشا الكبير (عين شمس) بالعباسية بالقاهرة؛ لتلبية الحاجة إلى التوسع فى التعليم الجامعة بعدما ازداد الإقبال عليه بعد الزيادة فى إعداد خريجي المدارس الثانوية بعد الحرب العالمية الثانية، وزيادة سكان القاهرة والمحافظات القريبة منها بالشكل الذى جعل جامعة القاهرة عاجزة عن استيعاب المتقدمين لها من حملة الشهادة الثانوية، وجعل الحاجة ملحة إلى إنشاء جامعة جديدة بمدينة القاهرة، وخاصة أن هناك بعض المعاهد العليا التى تصلح نواة لكليات جامعية جديدة، مثل مدرسة الفنون والصنائع بالعباسية، كما كانت هناك المواقع التى شغلتها كلية العلوم جامعة القاهرة بملاحق قصر الزعفران بالعباسية، مما يسر سبيل إقامة كلية للهندسة تحتل موقع مدرسة الفنون والصنائع وتستفيد بمعاملها وإمكاناتها، وكذلك كلية للعلوم، وثالثة للطب مستفيدة من مستشفى الدمرداش الذى كانت تشرف عليه كلية الطب بجامعة القاهرة، بالإضافة إلى إنشاء كليات الآداب (التي احتلت موقع مدرسة أجنبية مسابقة بشبرا) والحقوق والتجارة اللتان نزلتا ضيوفا على الهندسة وبعض المدارس العليا بالمنيرة، حتى أمكن بناء الحرم الجامعى بالعباسية وانتقال الكليات إليه (1962) بينما اتخذت كلية الزراعة من قصر محمد على بشبرا الخيمة مقرا لها.

ووقع على عاتق جامعة القاهرة - مرة أخرى - القيام بالدور الأساسى لتنظيم الجامعة الجديدة، وتم انتقال بعض أعضاء هيئة التدريس بجامعة القاهرة فى مختلف التخصصات إلى الجامعة الجديدة؛ حيث توفرت كراسى الأستاذية الشاغرة، وفرص الترقى فى سلك هيئة التدريس، فاستفادت جامعة إبراهيم باشا الكبير بخبرات أعضاء هيئة التدريس الذين انتقلوا إليها من جامعة القاهرة الذين اكتسبوا خبراتهم عبر سنوات الدراسة والتدريس بالجامعة الأم، فقد كان معظمهم من خريجي جامعة فؤاد الأول. كما ساعد وجود الجامعة

الجديدة بالقاهرة على الاستعانة بأعضاء هيئة التدريس بجامعة القاهرة لسد النقص في أعضاء هيئة التدريس عن طريق انتدابهم للتدريس بجامعة إبراهيم باشا الكبير التي أصبحت - بعد قيام ثورة يوليو 1952 - تعرف باسم "جامعة عين شمس".

وفي منتصف الخمسينيات، طرحت فكرة ضم جامعة عين شمس إلى جامعة القاهرة؛ حتى لا يكون هناك ازدواج ناتج عن وجود جامعتين متماثلتين في التخصصات في مدينة واحدة، فدافع الدكتور طه حسين عن فكرة الإبقاء على جامعة عين شمس مستقلة - في مقال نشر بجريدة الجمهورية في 7 أغسطس 1955 - وطالب وزير التربية والتعليم بالتأني في تعديل نظام الجامعة، واستشارة الخبراء قبل إدخال أى تنظيم جديد؛ حيث إن النظام المعمول به في جامعات الشرق والغرب هو تعدد الجامعات وليس إدماجها. فاستمرت جامعة عين شمس جامعة مستقلة تؤدي رسالتها إلى جانب جامعة القاهرة.

### جامعة محمد على باشا الكبير (أسيوط)

ومع صدور القرار الخاص بإنشاء جامعة إبراهيم باشا الكبير بالقاهرة عام 1950، صدر قرار بإنشاء جامعة محمد على باشا الكبير بأسيوط، ولكن كان من الصعب - في ضوء الإمكانيات المتاحة - أن يلقي عبء تأسيس جامعتين في وقت واحد على عاتق جامعة القاهرة لذلك استتت الدولة سنة حميدة عندما بدأت بإعداد أعضاء هيئة التدريس لأول جامعة بصعيد مصر، فأوفدت البعثات إلى الخارج لدراسة الدكتوراه في مختلف التخصصات التي تحتاج إليها الجامعة الجديدة.

وبدأت الدراسة بالجامعة التي أصبحت تسمى "جامعة أسيوط" (بعد قيام ثورة يوليو 1952) عام 1957، وكانت البداية بكليتين هما كلية العلوم وكلية الهندسة، ثم استكملت الجامعة كلياتها تدريجياً. وكان على جامعة القاهرة أن تدعم الجامعة الجديدة بالأساتذة والكوادر المتخصصة وتعينها على أعداد لوائحها ونظام الدراسة بها، وهو ما فعلته جامعة القاهرة طوال فترة التأسيس (1950 - 1957)، وفي مرحلة ما بعد التأسيس، فأعدت لجامعة أسيوط الكثير من أعضاء هيئة التدريس، وقام أعضاء هيئة التدريس بجامعة القاهرة بالتدريس بجامعة أسيوط حتى استكملت بنيانها واكتفت بذاتها.

\* \* \*

وهكذا كانت جامعة القاهرة دعامة التعليم الجامعى فى مصر ولا تزال، فامتدت رسالة الجامعة خارج حدود مصر إلى السودان بتأسيس فرع جامعة القاهرة بالخرطوم (1955)، بالإضافة إلى فرعى الفيوم وبنى سويف (1981).

### فرع جامعة القاهرة بالخرطوم

توثيقا للروابط التاريخية بين مصر والسودان، وتدعيما للتعاون العلمى والثقافى بين البلدين الشقيقين، وتحقيقا لرغبة أبناء السودان من خريجى المدارس الثانوية المصرية هناك، وخريجى المدارس الثانوية السودانية، قامت جامعة القاهرة بإنشاء فرع لها بالخرطوم بمقتضى اتفاقية ثنائية عقدت بين الحكومتين المصرية والسودانية عام 1955، وصدر قرار مجلس الوزراء المصرى فى 21 سبتمبر 1955 بإنشاء فروع لكليات الآداب والحقوق والتجارة لجامعة القاهرة بمدينة الخرطوم.

وافتتحت الدراسة فى الساعة الخامسة من مساء السبت 15 أكتوبر 1955، وبلغ عدد الطلاب المقبولين عندئذ بالفرع 268 طالبا وطالبة موزعين على الفروع الثلاثة لكليات الآداب والحقوق والتجارة. ونمت تلك الفروع لتصبح كليات لها لوائحها الأساسية المناظرة للوائح الكليات الأم بالجامعة. وفى العام الجامعى 1974/1975، ثم إنشاء كلية العلوم كفرع لكلية العلوم الأم بالجامعة من الناحية الأكاديمية.

ويتولى إدارة فرع الخرطوم نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون فرع الخرطوم، ويمثل الفرع فى مجلس جامعة القاهرة، ويعاونه فى إدارة الفرع مجلس فرع جامعة القاهرة بالخرطوم الذى يضم عمداء كليات الفرع برئاسة نائب رئيس الجامعة لشئون الفرع. ويباشر هذا المجلس اختصاصات مجلس الجامعة فيما يتعلق بشئون التعليم وشئون الطلاب والبحث العلمى.

ويمنح الفرع درجة الليسانس فى الآداب فى أحد التخصصات التالية: اللغة العربية وآدابها، الجغرافيا، التاريخ، الاجتماع، الدراسات الفلسفية كما يمنح ليسانس الحقوق ودبلموى الدراسات العليا فى القانون العام والقانون الخاص. وتمنح كلية التجارة درجة

البكالوريوس فى إحدى الشعب الثلاث: المحاسبة، إدارة الأعمال، الاقتصاد، كما تمنح درجة الدبلوم فى العلوم الإحصائية والتكاليف. وتمنح كلية العلوم درجة البكالوريوس فى التخصصات المختلفة.

ويقوم الفرع بمنح درجتى الماجستير والدكتوراه فى الآداب فى مختلف التخصصات الموجودة بالفرع، وكذلك درجة دكتوراه الفلسفة فى المحاسبة وفى إدارة الأعمال.

### فرع جامعة القاهرة بالفيوم

صدر قرار جمهورى عام 1981 بإنشاء فرع لجامعة القاهرة لشئون الفيوم وبنى سويف، ثم صدر قرار آخر عام 1983 بإنشاء فرع لجامعة القاهرة لشئون الفيوم وبنى سويف، ثم صدر قرار آخر عام 1983 بإنشاء فرع لجامعة القاهرة لشئون كليات الجامعة بمحافظة الفيوم، وفرع آخر للجامعة لشئون كليات محافظة بنى سويف.

ويشمل فرع الفيوم ثلاث كليات صاحبت نشأته هى: التربية، والزراعة، والهندسة، ثم أنشئت عام 1984 كلية جديدة للخدمة الاجتماعية.

وكانت كلية التربية بالفيوم نواة للفرع، فقد تأسست عام 1975 وتخرجت الدفعة الأولى فيها عام 1979. أما كلية الزراعة فتأسست فى العام التالى (1976)، وكانت أول دفعة تخرجت فيها عام 1980، وتضم ستة أقسام هى: وقاية النبات، الاقتصاد الزراعى، الإنتاج النباتى، الإنتاج الحيوانى، استصلاح الأراضى والمياه، الصناعات الزراعية. أما كلية الهندسة فقد أنشئت عام 1981، واستقر الرأى على أن تبدأ الدراسة فيها بشعبتى هندسة التشييد والهندسة الميكانيكية؛ حتى تنمو الكلية نموا تدريجيا يتناسب مع ظروف محافظة الفيوم.

### فرع بنى سويف

ويضم فرع بنى سويف أربع كليات هى: كلية التجارة، كلية الحقوق، كلية الطب البيطرى (وتأسست عام 1980)، وكلية الآداب (وتأسست عام 1985).

وقد استقت كليات الفرع مناهجها الدراسية من الكليات المناظرة بجامعة القاهرة.

ويقع عبء التدريس فى هذه الكليات على كاهل أعضاء هيئة التدريس بالكليات المناظرة؛ حتى يستكمل الفرع تكوين هيئة التدريس الخاصة به.

ومن المتوقع أن يصبح كل فرع من فرعى الجامعة بالفيوم وبنى سويف نواة لجامعة مستقلة فى المستقبل.

وإذا كانت جامعة القاهرة - حجر الزاوية فى التعليم الجامعى فى مصر - قد ارتبطت بالكفاح الوطنى من أجل التحرر السياسى والاجتماعى والاقتصادى، فقد لعبت دورا خالدا فى تدعيم أركان التعليم الجامعى فى مصر بتبنيها للجامعات التى أنشئت فى الأربعينيات والخمسينيات، ولا زالت تؤدى رسالتها فى احتضان نواة جامعات أخرى جديدة.

وفى عهد ثورة يوليو، أصبح التعليم الجامعى والتوسع فيه موضع رعاية النظام الجديد، وخاصة أن مصر أقدمت على التنمية الاقتصادية وما ارتبط بها من مشروعات احتاجت المزيد من الكوادر المتخصصة. وجاء تمصير الشركات والمؤسسات الأجنبية (1957)، ثم قرارات تأميم البنوك والشركات الصناعية والتجارية (1961) ليضع أسس القطاع العام فى مجالات الإنتاج والخدمات المختلفة، مما اقتضى توسعا فى التعليم بشتى مراحل بعد أن أصبح التعليم حجر الزاوية فى التنمية الاجتماعية. وامتدت مجانية التعليم إلى الجامعة عندما تقررَت مجانية التعليم فى مختلف مراحلها، وطبق مبدأ تكافؤ الفرص فى القبول بالجامعات على أساس مجموعات الدرجات بالثانوية العامة، فتوسعت الجامعات فى قبول الطلاب توسعا لم يواكبه زيادة فى إمكانيات الجامعات من حيث أعضاء هيئة التدريس والمعامل والمكتبات وقامت الدولة بالتوسع فى إنشاء الجامعات الإقليمية لمواجهة الإقبال المتزايد من حملة الثانوية العامة على التعليم الجامعى.

ونتج عن التوسع فى التعليم الجامعى فى مصر أن أصبحت الجامعات المصرية تضم عددا من الطلاب والطالبات يبلغ نحو نصف المليون فى المرحلة الجامعية الأولى يدرسون فى نحو 160 كلية ومعهدا تضمها إحدى عشرة جامعة تنتشر فى 22 محافظة (وذلك بخلاف جامعة الأزهر وكلياتها ومعاهدها)، بالإضافة إلى نحو 26 ألف طالب وطالبة مقيدىن بمرحلة الدراسات العليا. ورغم ذلك فإن نسبة طلاب الجامعة فى مصر لا

تزال أقل من المعدلات العالمية، ففي تقرير للبنك الدولي لعام 1983، يتبين أن نسبة طلاب الجامعة إلى الشريحة العمرية (20 - 24 سنة) في مصر، تبلغ نحو 15%، مقابل ما بين 20 - 36% في أوروبا، و22% في الاتحاد السوفيتي، و55% في الولايات المتحدة الأمريكية (37).

ورغم ذلك، فإن الأمر لا يتوقف على الكم دون الكيف؛ إذ إن إعداد الخريجين إعداداً يتناسب مع التقدم العلمي يتطلب رفع كفاءة الخدمة التعليمية في الجامعة، وخاصة الجامعات الإقليمية الجديدة، وذلك بدعم الإمكانيات والتجهيزات والمكتبات ومختلف أنواع الخدمات التي تقدم للطلاب، مع مراعاة احتياجات خطط الدولة للتنمية.

كما أن النقص في عدد هيئات التدريس - بالإعارة والتوزيع على عدد كبير من الكليات الإقليمية - لا يسمح بالتركيز على البحوث في كثير من الأحيان، مما ينعكس سلباً على وظيفة أساسية من أهم وظائف الجامعة، ويؤثر تأثيراً بالغاً على الدراسات العليا.

ورغم ذلك، تلعب الجامعة دوراً أساسياً في خدمة المجتمع وتبذل الجهد - في حدود الإمكانيات المتاحة - لأداء رسالتها. ولكن الأمر يحتاج إلى إعادة تنظيم الجامعات المصرية، وعلى رأسها جامعة القاهرة بما يكفل لها مواكبة التطور الحديث في نظم التعليم الجامعي من حيث برامج الدراسة، والبحوث، ونظم الامتحانات وتقييم الطلاب، وربط الجامعات الإقليمية - على وجه الخصوص - بالبيئات الاجتماعية التي تخدمها بما يحقق التمايز في التخصصات. وقد حدث شيء من هذا في بعض تخصصات جامعتي الإسكندرية وقناة السويس وغيرهما، غير أن الأمر يحتاج إلى رسم استراتيجية جديدة للتعليم الجامعي في مصر في إطار متطلبات التنمية، قوائم بين مخرجات التعليم الجامعي وحاجات المجتمع من مختلف التخصصات من حيث الكم والكيف معاً دون إهدار للطاقات العلمية والبشرية سعياً وراء تحقيق معدلات أداء أفضل، والأخذ بالأساليب الحديثة للإدارة الجامعية.

(37) مصطفى كمال حلمي: دور الجامعة في مصر والعالم العربي، منشور في: جامعة القاهرة، اليوبيل الماسي، القاهرة 1983، ص 39.

## المجلس الأعلى للجامعات

ونتيجة للتوسع فى التعليم الجامعى، وإنشاء جامعات جديدة خرجت من تحت عباءة جامعة القاهرة - الجامعة الأم - أصبحت هناك حاجة على جهاز يتولى التنسيق بين هذه الجامعات وبعضها البعض ويرسم سياسة التعليم الجامعى فى البلاد، فكان قيام " المجلس الأعلى للجامعات". وقد بدأ المجلس عام 1950 مع إنشاء جامعتى إبراهيم باشا الكبير (عين شمس) ومحمد على باشا الكبير (أسيوط).

غير أن إطاره القانونى واختصاصاته ونظام العمل فيه حددت - لأول مرة - بالقانون رقم 508 لسنة 1954 بشأن إعادة تنظيم الجامعات المصرية، والقانون رقم 345 لسنة 1956 فى شأن تنظيم الجامعات المصرية.

وبذلك أصبح هناك مجلس أعلى للجامعات يتكون من مديرى الجامعات ووكلاء الجامعات، وعضو عن كل جامعة يعينه مجلسها سنوياً من بين أعضائه، وثلاثة من ذوى الخبرة فى شئون التعليم الجامعى (زيدوا إلى خمسة بالقانون 184 لسنة 1958) يعينون بقرار من وزير التربية والتعليم لمدة سنتين قابلة للتجديد، وأمين المجلس. وتولى رئاسة المجلس الأعلى للجامعات أقدم مديرى الجامعات المصرية، ثم أصبحت رئاسة المجلس لمدير جامعة القاهرة (القانون 184 لسنة 1958). بحكم وجود أمانة المجلس بها؛ حتى يستطيع متابعة عمل الأمانة التى يتولاها أحد الأساتذة ويصدر بتعيينه قرار من وزير التربية والتعليم، ثم تقرر (عام 1963) أن تكون رئاسة المجلس الأعلى للجامعات لوزير التعليم العالى على أن ينوب عنه فى حالة غيابه أقدم مديرى الجامعات المصرية، وظل الأمر كذلك حتى الآن.

ورغم حرص المشرع المصرى على تأكيد احتفاظ كل جامعة بشخصيتها المعنوية وميزانيتها المستقلة، وحريتها فى التصرف فى أموالها، ومنح مدير الجامعة فى ذلك كله صلاحيات الوزير مما أعطى انطبعا - لمن يأخذ الأمور بطواهرها - أن استقلال الجامعة كان معنوياً، إلا أن وجود المجلس الأعلى للجامعات - على أهميته كجهاز تنسيق ورسم لسياسة التعليم الجامعى - جعل استقلال الجامعات استقلالاً إسمياً إذا وضعنا فى اعتبارنا أن وزير التربية والتعليم هو الذى يقترح اسم من يعين فى وظائف مديرى

الجامعات ووكلاء الجامعات، ويقوم بتعيين عمداء الكليات (الذين يشكلون القطاع العريض لمجلس الجامعة)، كما يعين الأعضاء الخمسة من ذوى الخبرة بثئون التعليم الجامعى، فكان المجلس الأعلى للجامعات - بهذا الوضع - أداة تحكم السلطة الإدارية فى توجيه الجامعات المصرية وفق ما ترسمه الوزارة، لا وفقا لما تراه المجالس والهيئات الجامعية، وخاصة أن قرارات المجلس الأعلى للجامعات تعد نافذة وملزمة للجامعات إلا فيما عدا المسائل التى تقتضى إصدار قانون أو قرار وزارى وهى على أية حال ملزمة للجامعات جميعا، وخاصة بعد توسيع صلاحيات المجلس الأعلى على نحو ما سنرى، عندما نلقى نظرة على تطور اختصاصاته.

فقد اختص المجلس الأعلى للجامعات برسم السياسة العامة للتعليم الجامعى وما يتصل به، ووصل الجامعات بحاجات البلاد ومطالب نهضتها لتيسير الوفاء بهذه الحاجات والمطالب، والتنسيق بين الدراسات الجامعية ودرجاتها العلمية فى مختلف الجامعات، والتنسيق بين وظائف هيئة التدريس وتوزيعها بين الجامعات، وإبداء الرأى فى مقدار الإعانات الحكومية التى تمنح سنوياً لكل جامعة، كما ينظر فى المسائل التى يعرضها عليه وزير التربية والتعليم أو ما تعرضه إحدى الجامعات عليه طلباً للرأى (38).

وأضاف إلى هذه الاختصاصات (عام 1958) رسم السياسة العامة للبحوث بالجامعات، والتنسيق بنى الكليات والأقسام المتناظرة، وإبداء الرأى فيما يتعلق بمسائل التعليم فى درجته المختلفة، كما أصبح من حق المجلس أن يؤلف لجاناً فنية دائمة أو مؤقتة من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس والمختصين لبحث الموضوعات التى تدخل فى اختصاصه (39).

وجاء القانون رقم 49 لسنة 1972، ليعطى المجلس الأعلى للجامعات صلاحيات جديدة عن طريق توسيع اختصاصاته، فأصبحت تشمل (إضافة إلى ما سبق) التنسيق بين نظم الدراسة والامتحان والدرجات العلمية فى الجامعات، وتحديد وإنشاء تخصصات الأستاذية بالجامعات، وتنظيم قبول الطلاب فى الجامعات وتحديد أعدادهم، ورسم السياسة العامة

(38) وزارة العدل: النشرة التشريعية، يوليو 1956، ص 2432.

(39) نفس المرجع، أكتوبر 1958، ص 2266.

للكتب والمذكرات ووضع النظم الخاصة بها، ورسم الإطار العام للوائح الفنية والمالية والإدارية لحسابات البحوث وللوحدات ذات الطابع الخاص فى الجامعات، ووضع اللائحة التنفيذية للجامعات واللوائح الداخلية للكليات والمعاهد، وأخيرا المتابعة الدورية لتنفيذ سياساته وقراراته فى الجامعات.

وبتوسيع صلاحيات المجلس الأعلى للجامعات، وإضافة اختصاصات إدارية وتنفيذية إليه، تحول من جهاز تخطيط ومتابعة ورسم سياسات إلى جهاز إدارة وتوجيه، له الرأى الأخير فيما يتصل بأدق أمور الجامعات، وتلتزم الجامعات بتنفيذ قراراته (حسب ما جاء بالقانون).

وهكذا أخضعت الجامعات لسلطة مركزية قيدت - إلى حد ما - حريتها فى الحركة، وحالت دون تحقيق التمايز بين الجامعات وبعضها البعض فى مجالات التعليم والبحث العلمى إلا فى أضيق نطاق، كما تدخلت فى أدق خصوصياتها، مثل إلزام الجامعات بقبول أعداد من الطلاب تفوق إمكاناتها وقدراتها التعليمية، إلى غير ذلك من الآثار السلبية.

ولا يعنى ذلك أن وجود المجلس الأعلى للجامعات فى حد ذاته أمر غير مطلوب أو مرغوب فيه، بل إن الضرورة تستدعى وجوده للتنسيق بين الجامعات، ورسم السياسات الخاصة بالتعليم الجامعى وتقديم المشورة فيما يتصل بالتعليم ومراحله المختلفة بوجه عام، ووضع مستوى علمى محدد - من خلال معايير وضوابط أكاديمية - للمتطلبات التى يجب توفرها فى من يتولون وظائف هيئة التدريس بمختلف مراتبها، دون أن يتحول إلى جهاز إدارة وتوجيه من خلال تلك الصلاحيات الإدارية الواسعة التى أعطاهها له القانون.

فدور المجلس الأعلى للجامعات هو دور البوصلة التى تحدد الاتجاه وترسم معالم الطريق، ويبقى لمجالس الجامعات حق تحديد خطاها وإيقاع خطواتها على هذا الطريق، فيختص المجلس الأعلى برسم سياسة التعليم الجامعى فى ضوء خطة الدولة وفى إطار نظام التعليم العام، ويتابع تنفيذ هذه السياسة، بينما تقوم مجالس الجامعات بتخطيط برامج التعليم فى كلياتها وتنفيذ تلك البرامج بما يترأى لكلياتها ومعاهدها ولا يخرج عن الإطار العام لسياسة التعليم الجامعى.

## الفصل الرابع الجامعة والتغير الاجتماعى

عاصرت الجامعة عند نشأتها التغيرات التى شهدها المجتمع المصرى فى أعقاب ثورة 1919، ونعنى بذلك إعلان استقلال مصر (رغم ما شاب ذلك الاستقلال من قيود)، وإصدار دستور 1923 وقيام حياة نيابية فى ظلّه عصف بها القصر بعد حين ليفتح جبهة جديدة للنضال الوطنى ضد طغيان القصر والسيطرة الأجنبية معاً، وما صحب ذلك كله من صراع حزبى وسياسى.

وفى غمرة هذا الصراع السياسى الذى كان لطلاب الجامعة دور بارز فيه - على نحو ما سنرى - شهد المجتمع المصرى تغيرات اجتماعية هامة. فقد برز دور القوى الاجتماعية التى لعبت دوراً أساسياً فى ثورة 1919. غير أنها لم تجن ثماراً ما قدمت من تضحيات بسياسات اجتماعية تحسن أوضاعها كالعامل والفلاحين، كما برز دور المرأة المصرية التى خرجت من خدرها - للمرة الأولى - تشارك فى العمل الوطنى مشاركة الرجل فيه وتتعرض معه لرصاص الإنجليز، وأطلق ذلك التطور الهام الحركة النسائية من عقالها، فأست هدى شعراوى "الاتحاد النسائى" عام 1923 ليعمل على نشر التعليم بين نساء مصر والاهتمام بالتوعية الصحية والمطالبة بتحسين وضع المرأة وصيانة حقوقها فى قوانين الأحوال الشخصية إلى غير ذلك من أمور تتصل بالنهوض بالمرأة المصرية (40).

كذلك صقلت ظروف الحرب العالمية الأولى الوعى الطبقي عند البورجوازية المصرية، فراحت تتطلع إلى أن تتال حقها فى اقتصاد بلادها، محاولة التخلص من السيطرة الأجنبية على الاقتصاد المصرى التى لم تترك لها إلا دور الشريك الأصغر، وأيقنت أن الاستقلال السياسى لا يمكن أن يتحقق إلا إذا قام على دعائم الاقتصاد الوطنى المستقل. ومن ثم كانت جهود محمد طلعت حرب باشا لتأسيس "بنك مصر" عام 1920 ليكون قاعدة لبناء الاقتصاد الوطنى عن طريق إقامة قطاع صناعى وتجارى حديث، واحتلال مواقع رأس المال الأجنبى بامتلاك أسهم الشركات الأجنبية العاملة فى مصر وتمصيرها. فكانت

(40) لطيفة محمد سالم: المرأة المصرية والتغيير الاجتماعى 1919 - 1945، سلسلة مصر النهضة، مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر، القاهرة 1984، ص 53 - 54.

صيحة التحرر الوطني لا تعبر عن التحرر السياسى وحده، بل تمتد إلى التحرر الاقتصادى، بفضل تلك الطبيعة الواعية للبورجوازية المصرية.

وشهدت الحقبة التى تقع بين ثورتى 1919 و1952، اتساع شقة التناقضات الاجتماعية فى مصر، فتفاقت ظاهرة الفقر والجهل والمرض، ذلك الثالوث الذى تردد فى الأدبيات السياسية فى تلك الحقبة من تاريخ مصر المعاصر، من باب بذل الوعود بالإصلاح فى مواسم الانتخابات البرلمانية أحيانا، ومن باب الدعوة الصادقة للإصلاح الاجتماعى أحيانا أخرى. فكانت مصر تعاني أزمة اجتماعية حادة تتطلب حلا، تنوعت الاجتهادات التى طرحت للتوصل إليه، بتنوع التوجهات السياسية والفكرية لأصحابها، وتباينت بتباين مواقعهم الاجتماعية.

ولا يعنينا هنا تتبع مساهمات خريجي الجامعة فى ذلك كله؛ لأن خروج طالب الجامعة إلى الحياة العامة واندماجه فيها، يغير من استجابته لتحدياتها بما يتفق وواقعة الاجتماعى ومصالحه الذاتية وارتباطاته السياسية. وإنما ما يعنينا هنا ما كان للجامعة - كمؤسسة علمية - من دور فى دفع عجلة التغيير الاجتماعى فى مصر، وما كان لطلابها من مواقف تجاه حركة التغيير الاجتماعى التى شهدتها مصر بين الثورتين. ويهمنا - على وجه الخصوص - الدور الريادى للجامعة فى فتح الطريق أمام المرأة المصرية للمساهمة فى خدمة بلادها، وما ساهمت به الحياة الجامعية من تعميق أسس التعاون بين الشباب وتشجيع روح المبادرة عندهم، ثم موقف طلاب الجامعة من القضايا الاقتصادية والاجتماعية.

## الجامعة والتعليم المختلط

كانت النخبة المثقفة المصرية التى احتضنت مشروع "الجامعة المصرية" فى العقد الأول من هذا القرن تؤمن بتحرير المرأة وبحقها فى التعليم وضرورة أن يكون لها دور فى بناء المجتمع، فقد كان لقاسم أمين دور بارز فى اللجنة المؤسسة، وكذلك تلاميذ الشيخ محمد عبده ممن أيدوا قاسم أمين وشايعوا فكرة تحرير المرأة كما طرحها فى كتابيه: "تحرير المرأة" و"المرأة الجديدة"، وعلى رأس هؤلاء أحمد لطفى السيد وسعد زغلول وإذا كانت المنية قد أدركت قاسم أمين قبل افتتاح الجامعة رسميا عام 1908، فإن رفاقه من

مؤسسى الجامعة تعهدوا الفكرة بالرعاية من بعده، فأنشئت الجامعة قسما نسائياً تلقى فيه محاضرات حرة لتزويد المرأة بقدر من الثقافة - على نحو ما رأينا - تتصل بالنواحي الاجتماعية والصحية والفنية، تلك الدراسات التى أثارت ثائرة المحافظين فذبحوا المقالات التى تهاجم القائمين على أمور الجامعة وتتهمهم بالتفريط فى التقاليد والعدوان على الفضيلة، إلى غير ذلك من مواقف المعارضين التى سجلتها صحف ذلك الزمان.

وما كان إنشاء القسم النسائى - فى رأينا - إلا اختباراً من جانب القائمين على أمور الجامعة لمدى تقبل الناس لفكرة تلقى النساء العلم فى الجامعة، فاللاتى انتسبن إلى القسم النسائى كن من سيدات الطبقة العليا فى المجتمع اللاتى نلن حظاً من التعليم فى المدارس المصرية والأجنبية إلى جانب الأجنيبات المقيمات فى مصر، فلم يكن الهدف - إذن - فتح أبواب التعليم الجامعى للمرأة المصرية بقدر ما كان اختباراً للنوايا والمواقف من تلك الفكرة. وقد استفاد رجال الجامعة من هذه التجربة ودلالاتها عندما عالجوا قضية قبول الطالبات بالجامعة بعد تحولها إلى جامعة حكومية عام 1925؛ إذ كانوا يؤمنون بأن مساعدة التطور الاجتماعى يدخل فى إطار رسالة الجامعة.

ففى أول عام لافتتاح الجامعة، طلب بعض عمداء الكليات من أحمد لطفى السيد - مدير الجامعة - أن تقبل الجامعة الحائزات على شهادة الثانوية؛ استناداً إلى أن وزارة المعارف أوفدت بعثة إلى إنجلترا من اثنى عشر مدرسة من معلمات الوزارة عام 1925 للدراسة بجامعة إنجلترا فى تخصصات معينة. فقال لهم أحمد لطفى السيد أن هذه المسألة "شائكة"، وأنه يخشى معارضة الحكومة للفكرة إذا أثارتها الجامعة بشكل رسمى، أو اتخذت فيها قراراً محددًا. واتفق مع العمداء على قبول الطالبات اللاتى يتقدمن للالتحاق بالجامعة دون الإعلان عن ذلك فى الصحف، أو إثارة الموضوع فى إحدى الخطب (41)؛ حتى تضع الجامعة الحكومة والرأى العام - معا - أمام الأمر الواقع.

وهكذا تعاون أحمد لطفى السيد مع العمداء على إنجاح المشروع بإبقائه طى الكتمان، واعتمدوا على أن القانون الأساسى للجامعة يبيح التحاق "المصريين" بها، وهو لفظ الجمع

(41) أحمد لطفى السيد: قصة حياتى، كتاب الهلال 131، فبراير 1996، ص 191.

الذى يشمل البنين والبنات. وفى عام 1929 التحق بالجامعة سبع عشرة طالبة، منهن ثمان طالبات بكلية العلوم، وأربعا بكل من الآداب والطب، وطالبة واحدة بكلية الحقوق<sup>(42)</sup>.

ويشير أحمد لطفى السيد إلى رد الفعل لهذه التجربة فيقول: "وبعد أن سرنا فى هذا النهج عشر سنوات، حدث ما كنا نتوقعه، فقد قامت ضجة تنكر علينا هذا الاختلاط، فلم نأبه لها؛ لأننا على يقين من أن التطور الاجتماعى معنا، وأن التطور لا غالب له. ومعنا العدل الذى يسوّى بين الأخ وأخته فى أن يحصل كلاهما على أسباب كماله الخاص على السواء، ومعنا فوق ذلك منفعة الأمة من تمهيد الأسباب لتكوين العائلة المصرية على وجه يأتلف مع أطماعنا فى الارتقاء القومى"<sup>(43)</sup>.

لقد كان الرعيل الأول من رواد التعليم الجامعى فى مصر طلاب نهضة، يسعون للرقى بمجتمعهم، وكانوا على يقين أن نهضة المجتمع لا تتحقق على الوجه الأكمل إلا بقيامها على كواهل أبنائها وبناتها على السواء. ورغم أن دعاة التخلف باسم المحافظة على التقاليد كانوا أعلى صوتا وأكثر تأثيرا على بسطاء الناس، فإن ذلك لم يفت فى عضد أولئك الرواد الذين كانت مصر ومستقبل مصر فى ضميرهم. وغلبت سنة التطور، وأثبتت الفتاة المصرية أن قدراتها لا تقل عن قدرات زملائها، وبرهنت على جدرانها بخدمة مجتمعها، وعلى صدق رؤية أولئك الرواد العظام الذين لو استجابوا للضغوط لما استطاعت مصر أن تحقق ما حققته من تقدم على مدى نصف القرن.

وعاما بعد عام، أخذت أعداد الطالبات فى التزايد بالقدر الذى يتناسب مع الظروف الاجتماعية فى مصر فى الثلاثينيات، ففي عام 1935، بلغ عدد الطالبات فى كلية الآداب 37 طالبة (مقابل 312 طالبا)، وفى العلوم 14 طالبة (مقابل 380 طالبا)، وفى الطب 34 طالبة (مقابل 984 طالبا)، وفى الحقوق ثلاث طالبات (مقابل 988 طالبا)<sup>(44)</sup>. فقد كانت العائلات التى تنتمى إلى الشريحة العليا من البورجوازية المصرية هى التى تسمح لبناتها بالالتحاق بالجامعة. أما الشرائح الأخرى للبورجوازية المصرية فقد ترددت فى ذلك حتى سنوات ما بعد الحرب العالمية الثانية عندما بدأ إقبال الشريحة الوسطى من البورجوازية

(42) لطيفة محمد سالم: المرجع السابق، ص 84.

(43) أحمد لطفى السيد: المرجع السابق، ص 191.

(44) سامية حسن: المرجع السابق، ص 214.

المصرية على تعليم بناتهم بالجامعة، وتبعتها البورجوازية الصغيرة فى عهد ثورة يوليو 1952، حتى أصبح عدد الطالبات بالجامعات المصرية الآن يبلغ نحو المائتى ألف طالبة.

وكان قبول الطالبات بطب الأسنان عام 1932، وبالصيدلة عام 1936، وبالتجارة عام 1935، ومنذ عام 1945 فتحت كليات الهندسة والزراعة والطب البيطرى أبوابها أمام الطالبات. ورأت وزارة المعارف أنه لم تعد هناك حاجة لإيفاد الطالبات للدراسة الجامعية بالخارج، فقللت من عدد البعثات المخصصة للطالبات، طالما أصبحت الجامعة تقوم بهذه المهمة<sup>(45)</sup>، وخاصة بعدما أثبت الطالبات تفوقهن فى الدراسة، وعينت كلية الآداب ثلاث من خريجاتها فى وظيفة المعيد هن: سهير القلماوى، وفاطمة سالم ودريه فهمي<sup>(46)</sup>.

وحتى نهاية الحرب العالمية الثانية، كان اتجاه الطالبات إلى دراسة الآداب يمثل التيار الغالب بينهن، وفى عام 1945 كانت نسب الطالبات فى كلية الآداب 32.5% من مجموع طلاب الكلية، بينما بلغت نسبة الطالبات فى كلية العلوم 6% من مجموع الطلاب، وفى كلية الطب 7.5%، وكلية الحقوق 1.8%، وكلية التجارة 1% من مجموع الطلاب<sup>(47)</sup>.

فإذا قارنا هذه النسب المتواضعة بالإحصاءات الخاصة بأعداد الطالبات بالجامعات المصرية عام 1979، أدركنا مدى الانطلاق بالنسبة للتعليم الجامعى المختلط خلال خمسين عاما من قيام تلك التجربة المباركة؛ وفى عام 1979، بلغت نسبة الطالبات فى كليات الآداب 47.4% وفى كليات الحقوق 27.6%، وفى كليات الهندسة 18%، وفى كليات الزراعة والطب البيطرى 24.1%، وفى كليات العلوم 28%، وفى كليات طب الأسنان 42%، وفى كليات الصيدلة 44%، وفى كليات التربية 22%. أما الكليات التى تنفرد بها جامعة القاهرة، فقد بلغت فيها نسبة الطالبات أرقاما قياسية، إذ كانت 63% فى الإعلام، و39% فى كلية الآثار، و28% فى كلية الاقتصاد والعلوم السياسية<sup>(48)</sup>.

لقد ارتفعت الأصوات فى البرلمان تهاجم الاختلاط فى الجامعة فقدم النائب عبد الحميد سعيد (مؤسس جمعية الشبان المسلمين) استجوابا فى فبراير 1932 لوزير المعارف

(45) لطيفة محمد سالم: المرجع السابق، ص 84.

(46) عبد المنعم الجميلى: الجامعة المصرية والمجتمع، ص 83.

(47) راجع: تقويم جامعة القاهرة 1954 - 1955.

(48) المركز القومى للبحوث التربوية: المرأة والتعليم فى جمهورية مصر العربية، مايو 1980، ص 52 - 68.

بمناسبة نشر جريدة الأهرام صورة لظه حسين وحوله لفيق من الطلبة والطالبات، فعبر النائب عن دهشته لنشر مثل هذه الصورة، بعد أن صرح الوزير بأنه " لا يسمح بالاختلاط الجنسى فى معاهد التعليم" وعدّ النائب نشر الصورة دليل على "عدم احترام الشعور الدينى والآداب القومية". ورد الوزير على الاستجواب بأن الصورة أخذت فى اجتماع بنادى طلبة الجامعة، وأن الجامعة قد نبهت على الطالبات بعدم دخول هذا النادى، وعلى ذلك فلن يتكرر ما حدث(49).

ومع انتشار حركة الإخوان المسلمين بين صفوف طلاب الجامعة، بدأت إثارة موضوع الاختلاط فى الجامعة مرة أخرى عام 1937، وجاءت إثارة الموضوع كجزء من الصراع السياسى بين الوفد والقصر عندئذ، فأثار بعض الأزهريين قضية الاختلاط، كما انضم إليهم بعض شباب الإخوان المسلمين داخل الجامعة، فتقدم بعض طلبة الحقوق بمذكرة إلى مدير الجامعة وعمداء الكليات وأعضاء هيئة التدريس يطالبون فيها بتخصيص جانب من المناهج للثقافة الدينية فى جميع الكليات، وبتوحيد زى الطلبة وتمييز كل كلية بشارة خاصة يحملها الطلاب، وتوحيد زى الطالبات، وفصلهن عن الطلبة وتخصيص دراسة خاصة بهن. وتقدم بعض طلبة كلية الطب وكلية التجارة بمذكرتين بنفس المعنى إلى إدارة الجامعة.

ورمى الأزهر القفاز فى وجه الجامعة، فنشر الأهرام حديثاً لشيخ الأزهر عبر فيه عن سروره بالمذكرة التى قدمها الطلاب لإدارة الجامعة، وطالب بالمحافظة على الآداب الإسلامية وتعاليم الدين، وطالب بسرعة فصل الطلبة عن الطالبات وأن يجعل لهن زياً خاص، كما أيدّ الشيخ التعليم الدينى فى الجامعة. وكان لحديث الشيخ أثره فى إثارة طلبة الأزهر الذين قاموا بمظاهرات تأييد للمطالبين بعدم الاختلاط من طلبة الجامعة بتشجيع من شيوخ كليات الأزهر(50).

وتصدى الدكتور طه حسين - فى حديث لجريدة المصرى يوم 13 مارس 1937 - للمعارضين للاختلاط، فذكر أن إثارة المسألة تهدف إلى خلق المتاعب للحكومة (الوفدية)

(49) مضابط مجلس النواب، جلسة 7 مارس، 28 مارس 1932 (مذكورا فى سامية حسن المرجع السابق، ص 216 - 217).

(50) سامية حسن: نفس المرجع، ص 218 - 219.

فى وقت "نريد فيه أن تثبت استقلالنا وحياتنا الدستورية الداخلية"، وعد ذلك مخالفاً للذوق وما تقتضيه الوطنية، وقال إنه لا يعرف فى القرآن ولا فى السنة نصاً يحرم على الفتيات والفتيان أن يجتمعوا فى حلقة من حلقات الدرس حول أستاذ يعلمهم العلم والأدب والفن، وأن الجامعة لم تحدث حدثاً، ولم تخرج على نص من نصوص الدين. وأبدى تعجبه لأن الفتيات والفتيان كانوا يجتمعون فى دروسهم الجامعية فى عهد الحكومات السابقة "فهل كان المطالبون بهذا نائمين فى العهد الماضى ثم استيقظوا فى هذه الأيام؟!".

وهاجم طه حسين الدكتور منصور فهمى عميد الآداب السابق لكتابته مقالا ضد الاختلاط؛ لأن الاختلاط كان موجوداً أثناء وجوده فى عمادة الآداب، فلم يبدِ اعتراضاً عليه. كما شن هجوماً على الأزهريين الذين لم يعارضوا فى مسألة الاختلاط فى عهد صدقى باشا وعبد الفتاح يحيى باشا وتوفيق نسيم باشا وعلى ماهر باشا، مما يعنى أن الهدف من الحملة سياسى محض. وقال إن الدستور لا يبيح للحكومة أن تحرم التعليم العالى على الفتيات بأية حال من الأحوال، والظروف المالية لا تبيح للحكومة أن تنشئ جامعة خاصة للبنات. وأعلن أن الجامعيين لا يتلقون أمراً من معهد آخر مهما كان شأنه "فليتركهم الأزهر كما يتركونه، وليُعنَّ بإصلاح أمره، كما يعنى الجامعيون بإصلاح أمرهم، وليحترم الأزهر استقلال الجامعة، كما تحترم الجامعة استقلال الأزهر". وطالب الأزهريين بأن يتركوا مسألة الدين للطلبة أنفسهم "فليس بين طلاب الجامعة قاصر ولا عاجز عن تثقيف نفسه فى الدين... والكليات ليست مدارس ابتدائية ولا ثانوية، وإنما طلاب الكليات راشدون يستطيعون أن يتعلموا الدين إن أرادوا" (51).

وإذا كان صوت طه حسين أقوى الأصوات التى علت فى مواجهة تلك الحملة الرجعية؛ فقد أحاطت به أصوات العديد من المفكرين والأدباء الذين أعلنوا أن عجلة التطور لن تعود إلى وراء، وطالبوا باستمرار الوضع القائم خاصة بعد أن أثبت التعليم المختلط كفاءته. واحتجت طالبات الجامعة على تلك الحملة الرجعية التى أثرت دون مبرر بعد مرور سنوات على التجربة التى أثبتت كفاءة الفتاة المصرية ومثانة خلقها (52).

(51) نفس المرجع، ص 220 - 221.

(52) لطيفة محمد سالم: المرجع السابق، ص 86.

ولكن صدق حدس أحمد لطفى السيد، فالتطور لا غالب له، ومضت الجامعة فى طريقها غير عابئة بأصوات المعارضة التى خفتت مع انقضاء الهدف السياسى الذى كان من ورائها، واستمرت الجامعة فى قبول الطالبات فى مرحلة الليسانس والبكالوريوس وفى مرحلة الدراسات العليا. وأدخلت المتفوقات منهن فى هيئة التدريس بالكليات المختلفة . وبعد مرور نصف قرن على دخول الطالبات الجامعة، كانت نسبة عضوات هيئة التدريس بالجامعات المصرية (عام 1979) تبلغ 24% من إجمالى أعضاء هيئة التدريس بالجامعات المصرية، وبلغت نسبة من يشغلن وظيفة أستاذ 11%، وأستاذ مساعد 16.8%، مدرس 23.1%. أما تمثيل المرأة فى وظائف المدرسين المساعدين فكانت نسبته 24.2%، وفى وظائف المعيدىن 30.7%<sup>(53)</sup>، وبذلك احتلت المرأة مكانا لائقا فى التعليم الجامعى وشغلت مختلف المناصب العلمية دون تمييز.

هذا الدور الذى لعبته الجامعة فى دفع التطور الاجتماعى فى مصر، وصمودها فى وجه التيارات المعارضة، دفع بالمرأة إلى مجالات رحبة لخدمة مجتمعها معلمة وباحثة وطبيبة ومهندسة ومحامية.. إلى غير ذلك من المجالات التى أثبتت فيها المرأة المصرية وجودها، وكان لها دورها الاجتماعى البارز.

### الحياة الجامعية

لما كان دور الجامعة لا يتوقف عند تزويد الطلاب بالعلم والمعرفة، وإنما يمتد إلى تدريبهم على التفكير الحر الناضج، وتقوية روح الواجب عندهم، وتزويدهم بالمقاومات الأساسية التى من شأنها دعم شخصياتهم، والعمل على رفع مستوى الحياة الرياضية والاجتماعية والثقافية لهم، وتعويدهم على إدارة شئونهم بأنفسهم، وتنمية المهارات والمبادرات الفردية عندهم، فقد حرصت الجامعة منذ تأسيسها على الاهتمام بهذه الجوانب التى تشكل إطار الحياة الجامعية.

وبدأت الجامعة رسالتها فى هذا المجال بإنشاء اتحاد طلاب الجامعة عام 1926، الذى كان يضم عشر لجان ترعى الجوانب المختلفة للنشاط الطلابى هى:

(53) المركز القومى للبحوث التربوية: المرأة والتعليم فى جمهورية مصر العربية، ص 98.

1- لجنة الرياضة البدنية، وتضم الفرق الرياضية المختلفة، وتهدف إلى تنمية الروح الرياضية بين الجامعيين.

2- لجنة التدريب العسكرى، وهدفها إذكاء روح العسكرية فى شباب الجامعة.

3- لجنة الجواله ودورها تنظيم حركة الكشف فى الكليات المختلفة، وتنظيم الرحلات والمعسكرات إلى الصحراء والمدن والشواطئ.

4- لجنة الطيران، وتكونت تلبية لرغبة بعض الطلبة فى تعلم فنون الطيران.

5- لجنة الرحلات، وتهدف إلى تنظيم الرحلات العلمية والترفيهية للطلبة والطالبات.

6- لجنة الفنون الجميلة، وتسعى لترقية الذوق الفنى ورعاية الفنون الجميلة بين طلبة الجامعة، وتشمل الرسم والموسيقى والغناء والتمثيل، وتفسح المجال للطلبة ذوى الميول الفنية.

7- لجنة الصحافة، وتتولى إصدار مجلة تنشر ما يدور فى الجامعة من أنشطة مختلفة.

8- لجنة النادى، وكان الغرض منها بذل الجهود لإنشاء ناد يلىق بالجامعة.

9- اللجنة الأدبية، وتختص بالنشاط الأدبى والخطابة والمناظرة.

10- لجنة التعاون الاجتماعى، وتهدف إلى تنمية روح التعاون بين الطلاب وتسهل

مهمة التعارف بينهم والتقريب بينهم وبين الأساتذة، وتيسير الحياة للطلبة المغتربين

بإيجاد مساكن ومطاعم تتناسب مع مقدرتهم المادية، ومساعدة من تحل بهم كوارث،

والمشاركة فى إقامة الحفلات للأغراض الخيرية والاجتماعية ووضع التقاليد للاحتفال

بالأعياد القومية، وتنظيم التعارف بين الكليات المختلفة (54).

وبذلك أصبح المجال فسيحاً أمام الطلاب لتنمية قدراتهم المختلفة، والتدريب على تدبير

أمورهم بأنفسهم، واهتم الأساتذة برعايتهم اجتماعياً والإشراف على أنشطتهم المختلفة.

وأخذ الطلاب يشكلون الجمعيات العلمية المختلفة التى تنمى بينهم روح البحث والاطلاع،

فلعبت دوراً هاماً فى تكوينهم الفكرى، وقام الأساتذة بتشجيعهم وتدريبهم على إلقاء

المحاضرات وتنظيم المناظرات والندوات. ومن هذه الجمعيات: اتحاد الجمعيات العلمية

الذى كونه طلبة كلية العلوم عام 1927، والجمعيات العلمية المتخصصة التى أقيمت فى

(54) عبد المنعم الجميلى: المرجع السابق، ص 85.

مختلف الكليات، وأرست تقاليد راسخة للنشاط العلمي الطلابي، والجمعية المسرحية التي أقامها طلبة كلية الآداب عام 1928، وساهم فيها طلاب الكليات الأخرى، وقامت برعاية هواة التأليف المسرحي ونفاد المسرح، وجمعية الخطابة والمناظرة التي كانت أكثر الجمعيات رواجاً بين صفوف الطلاب؛ حيث كانت تنظم المحاضرات بالعربية والإنجليزية والفرنسية، وتقيم المناظرات التي يساهم فيها الطلاب والأساتذة من مختلف الكليات بآرائهم حول القضايا الاجتماعية والفكرية، مثل: الثقافة العلمية والثقافة الأدبية، والفكرة العربية والفكرة الفرعونية، وقضية الاختلاط، والموازنة بين دور الشرق والغرب في بناء الحضارة العالمية<sup>(55)</sup>. وقد ساعدت تلك الجمعيات على تزويد الطلاب بمهارات انعكست على أدائهم بعد التخرج، فكان منهم أقطاب الحركة الأدبية في مصر مثل نجيب محفوظ، وأعلام الفكر مثل زكي نجيب محمود ولويس عوض، ومشاهير الخطباء والساسة ورجال الصحافة وغيرهم ممن أثروا الحياة الأدبية والثقافية والعلمية في مصر في هذا القرن.

وكان وارداً عند رواد الجامعة إقامة حى للطلبة يقيمون فيه؛ فقد خطرت هذه الفكرة لأحمد لطفى السيد عام 1925 عند تأسيس الجامعة، وكان الهدف من ذلك رعاية الطلاب المغتربين وتعويدهم الاعتماد على النفس وإدارة أمورهم بأنفسهم، غير أنه لم يكن بالمستطاع تنفيذ الفكرة لعدم توفر الاعتمادات المالية اللازمة لذلك؛ ونظراً لأهمية مسألة إسكان الطلاب، قررت الحكومة في 23 مايو 1935 إنشاء مدينة جامعية للطلبة تضم مساكن ومطاعم وملاعب وحمامات وغيرها، وخصصت مساحة قدرها خمسون فدانا لإقامة تلك المدينة الجامعية، ولكن عندما شرع في تقسيم الأرض تبين أنها لا تكفى سوى إقامة الملاعب، فأرجأ المشروع إلى أن دخل في حيز التنفيذ عندما تم اختيار قطعة أرض أخرى مساحتها عشرون فدانا بجوار (ستاد) الجامعة لإقامة المدينة الجامعية عليها، وتم وضع حجر الأساس لبنائها في 12 فبراير 1946، وافتتح المبنى الأول لسكنى نحو الثلاثمائة من طلاب الجامعة المغتربين في 6 مايو 1949، ثم تم استكمال البناء بعد ذلك، فافتتح المبنى الثانى فى العام الجامعى 1952/1953، وتم إنشاء أربع مجموعات سكنية تتألف كل منها من مبنين متجاورين، ومساحة كل مجموعة 1500 متر تقريبا، وتتكون

(55) نفس المرجع، ص 98.

هذه المباني من ثلاث طوابق تتسع كل مجموعة منها لسكنى 256 طالبا. وقد أقيمت إحدى هذه المجموعات على جزء من أرض كلية الزراعة بالجيزة، وخصصت لسكنى الطالبات، وافتتحت عام 1956/1957.

بدأت الجامعة إقامة إسكان جامعى للطالبات عام 1940، فاستأجرت بيتا لإقامة الطالبات المغتربات بحى الدقى جهزته بالأثاث والمفروشات والخدمة، وزودته بمكتبة. وكان هذا البيت نواة إسكان الطالبات. وعندما ضاق المبنى المخصص للطالبات بأرض كلية الزراعة عن استيعاب المغتربات، استأجرت الجامعة منزلا آخر بالدقى لسكناهن يسع مائة وخمسين طالبة عام 1961، ومنزلين من المباني التى أقامتها الدولة على أرض مدينة الأوقاف بالدقى القريبة من الجامعة عام 1966، وبذلك أصبحت المدينة الجامعية تسع 1600 طالبا و 550 طالبة.

وامتدت رعاية الجامعة لطلابها - بعد ثورة يوليو 1952- لتشمل الرعاية الاجتماعية، وخاصة بعد اتساع القاعدة الطلابية مع امتداد مجانية التعليم إلى الجامعة، ففتحت الجامعة أبوابها أمام أبناء وبنات الطبقة الكادحة من صغار الموظفين والعمال والفلاحين. فصدر عام 1961 قانون بإنشاء المؤسسة المالية لمساعدة طلاب الجامعات تتولى منح الطلاب قروضا مالية يستعينون بها على متابعة دراستهم تسدد بدون فوائد بعد تخرجهم. وعندما أنشئ بنك ناصر الاجتماعى أوكلت إليه هذه المهمة.

وتعاقدت الجامعة مع شركة مصر للتأمين لمد مظلة التأمين إلى طلابها فى حالة الوفاة أو العجز الكلى المستديم الناتج عن التعرض للحوادث، ويدخل العائد المرتد للجامعة عن فائض أرباح عقود التأمين المبرمة مع شركات التأمين ضمن موارد صندوق رعاية الطلاب بالجامعة.

ولم تكثف الجامعة بذلك، بل أصدرت لائحة لصناديق التكافل الاجتماعى بالجامعة والكليات والمعاهد (عام 1975). وتقوم هذه الصناديق بدعم صناديق رعاية الطلاب بالكليات ذات الدخل المحدود، ومعاونتها على تحقيق أغراضها وتنمية مواردها. وتساهم فى معاونة الهيئات الجامعية التى تقوم على خدمة الطلاب وسد ما يظهر فى موازنتها من

عجز مالى، مثل مشروع الكتاب الجامعى، ومطبعة الجامعة وغيرها؛ تيسيرا للطلاب للحصول على الكتب والمذكرات الجامعية بأسعار معقولة. كما تقوم صناديق التكافل بالمساهمة فى المشروعات طويلة الأجل التى تخدم الطلاب مثل المبانى ذات التكاليف المحدودة، والمساهمة فى تغذية الطلاب. كذلك تقوم الصناديق بتيسير الحصول على الأجهزة والمواد اللازمة للطلاب بمرحلة الليسانس والبكالوريوس لرفع مستوى الخدمة التعليمية.

وتضمنت اللائحة إنشاء صندوق رعاية الطلاب بكل كلية ومعهد علمى، ويهدف هذا الصندوق إلى توفير الرعاية الاجتماعية لمن لهم ظروف خاصة من الطلاب تستدعى ذلك، والمساهمة فى تنفيذ الخدمات العامة للطلاب والعمل على حل المشاكل التى تواجه الطلاب وتحول بينهم وبين متابعة دراستهم بسبب نقص مواردهم المالية، وكذلك تيسير سبيل حصول الطلاب غير القادرين على الكتب الجامعية والمذكرات بأسعار مخفضة.

كما قدمت الجامعة الخدمات الاجتماعية المختلفة لطلابها الذين يحتاجون إلى تلك الخدمات مثل:

1- **مكتب التوجيه النفسى والاجتماعى**، الذى يستكشف الحالات المرضية النفسية، ويساهم فى بحثها وعلاجها، ويعاون الطالب على التكيف مع المجتمع ويساعده على الاستفادة من الخدمات المتاحة، مع متابعة حالته.

2- **مشروع الأسر المنتجة للطلاب**: يهدف إلى استثمار وقت فراغ الطلاب بما يعود عليهم بالنفع، وتشجيع الطلاب على ممارسة هواياتهم من رسم وتصوير وتطوير وحياسة وغير ذلك لزيادة دخلهم عن طريق بيع إنتاجهم لصالحهم.

3- **مشروع التشغيل الصيفى للطلاب**: ويهدف إلى إتاحة فرصة العمل للطلاب فى الصيف بالشركات والمؤسسات نظير أجر شهرى أو يومى، وكذلك تدريب الطلاب بدون أجر ببعض المؤسسات لاكتساب الخبرات العملية.

4- **رعاية الطلاب المكفوفين**: وذلك بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية والتأمينات، فيصرف للطالب منحة شهرية قدرها عشرة جنيهات طوال العام لسداد الرسوم

الدراسية والإقامة بالمدن الجامعية والتغذية، كما تهتم الإدارة بمساعدة الطلاب المكفوفين على حل ما يعترضهم من مشاكل.

5- **بطاقة المواصلات المجانية:** وتقوم الإدارة بتقديم هذه البطاقة مجاناً للطلاب غير القادرين لمدة ستة شهور خلال العام الدراسي، وتصلح للانتقال على جميع خطوط المواصلات بالقاهرة الكبرى.

6- **مكتبات خدمة الطالب بالكليات:** وتوفر المراجع الأساسية للطلاب وتقدم الكتب الجامعية والمذكرات للطلاب غير القادرين بسعر التكلفة كما تمنحهم بعض الكتب بالمجان<sup>(56)</sup>.

### الجامعة وقضايا المجتمع

شاركت مختلف القوى الاجتماعية في ثورة 1919 متطلعة إلى تحقيق الاستقلال الوطني الذي يتيح لمصر فرصة إصلاح شئونها دون هيمنة أو وصاية أجنبية، فتبنى مصر اقتصادها الوطني بما يخدم الاستقلال المنشود، وتسعى لحل المشاكل الاجتماعية التي تفاقمت تحت الاحتلال البريطاني وخلال الحرب العالمية الأولى، وفي طليعتها المسألة الاجتماعية التي كانت تتطلب تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال التوصل إلى ما يوفر الحياة الكريمة لملايين المصريين من الفلاحين وللطبقة العاملة الوليدة. ومن هنا كان الامتزاج والارتباط التام بين طلب الاستقلال وطلب العدل الاجتماعى فى حركة الجماهير المصرية فى ثورة 1919.

وقد انتهى أمر الثورة بحصول مصر على استقلال منقوص بموجب تصريح 28 فبراير 1922 (على نحو ما رأينا)، وصدور دستور 1923، وقيام حياة نيابية مثلت فيها النخبة الاجتماعية المتميزة - من أبناء الطبقة الوسطى - الشعب فى البرلمان الجديد، وشغلت النخبة السياسية نفسها باستكمال الاستقلال السياسى من ناحية، وبما يمس مصالحها الضيقة من ناحية أخرى، وترك أمر المسألة الاجتماعية إلى ما بعد استكمال الاستقلال الوطنى، فكان على ما ارتبط بتلك المسألة من أمراض اجتماعية استدعت علاجاً أن تنتظر حتى يتحقق الاستقلال التام. ومن ثم خلت برامج الأحزاب السياسية المصرية من

(56) جامعة القاهرة: العيد الماسى، ص ص 332 - 325.

تناول قضية العدل الاجتماعى ووضع التصورات لتحقيقه كما خلت برامج الوزارات المصرية المتعاقبة من طرح السياسات التى تعالج هذه القضية.

ونتج عن ذلك تفاقم المشكلات الاجتماعية، وتركز الثروة فى أيدى حفنة من المصريين كانت تحظى بفائض الإنتاج الاقتصادى كله، بينما تركت غالبية المصريين لتعانى الفقر والجهل والمرض فى غياب السياسات الاجتماعية التى تضمن لهم حياة كريمة. وجاءت الأزمة الاقتصادية التى عرفت بالكساد العالمى الكبير (1929 - 1933) لتزيد من حدة المسألة الاجتماعية دون طرح حلول لها. ووسط هذه الظروف الصعبة، أتاح 1930، وتولى إسماعيل صدقى باشا الحكم ليدعم الاتجاهات الأوتقراطية للقصر، وليحتدم صراع سياسى بين الحكومة والحركة الوطنية بقيادة الوفد دار حول استعادة دستور 1923، فحجب ذلك الصراع المسألة الاجتماعية المتفاقمة، وحولها إلى منطقة الظل من اهتمام النخبة الحاكمة والمعارضة على السواء.

وكان الشباب المصرى - وخاصة طلاب الجامعة - قد فقد الثقة فى القيادات السياسية للأحزاب جميعا التى عجزت عن بلورة نضال الشعب المصرى عام 1919 فى مشروع متكامل للنهضة الوطنية، فانصرف فريق منهم عن تأييدها، وراح يبحث عن حل لمشاكل الوطن من خلال الإصلاح الاقتصادى والاجتماعى. وصادق هذا الاتجاه أملا كانت تسعى حكومة صدقى باشا لتحقيقه ألا وهو إبعاد الشباب عن تأييد حركة المعارضة السياسية، فباركت الاتجاه الجديد للشباب وشملته برعايتها، ومن هنا كان الدور الذى لعبه الدكتور على باشا إبراهيم - وكيل الجامعة ومديرها بالنيابة عندئذ - وبعض الأساتذة فى احتضان تلك الحركة ورعايتها وتهيئة سبل النجاح لها بدعم من الحكومة التى أرادت إبعاد أولئك الطلاب عن تأييد الوفد الذى كان يتزعم المعارضة.

وتنوعت اجتهادات شباب الجامعة فى البحث عن طريق لحل مشكلات مصر الاجتماعية وتحقيق الإصلاح المنشود، فعلى حين رأى البعض أن السبيل الأمثل لنهضة مصر هو إقامة مشروعات صناعية بأموال مصرية تتيح للبلاد فرصة الاستغناء عن البضائع الأجنبية كخطوة أولى فى الطريق إلى التخلص من السيطرة الأجنبية، رأى فريق آخر منهم أن نهضة مصر لا تتحقق مع سيطرة الأمية والجهل على الفلاحين الذين كانوا

يمثلون غالبية الأمة، ومن ثم رأوا أن يأخذوا بناصر مواطنيهم الفلاحين بالعمل على محاربة الجهل بين صفوفهم.

وقد أسس الفريق الأول من شباب الجامعة "مشروع القرش"، فى نوفمبر 1931، ثم طور أصحاب هذا الاتجاه أفكارهم فيما بعد فأسسوا "جمعية مصر الفتاة" التى استلهمت الفاشية بعض أفكارهما. أما الفريق الآخر، فقد أسس "جمعية الطلبة لنشر الثقافة" فى مطلع عام 1933، وقدر لأصحاب هذا الاتجاه أن يطوروا أفكارهم وأساليب عملهم بالصورة التى أدت - فى نهاية الأمر - إلى تأسيس "حزب الفلاح".

أما عن "مشروع القرش"، فكان يهدف إلى إقامة مشروعات صناعية وطنية تمول من تبرعات المواطنين المصريين، على أن يكون الحد الأدنى للتبرع قرشا واحدا، ومن هنا استمد المشروع اسمه. وتقوم المشروعات الجديدة كركائز وطنية للصناعة تحل محل الركائز الأجنبية المسيطرة على الاقتصاد المصرى مع مرور الزمن. وقد نبتت فكرة المشروع بين ثلاثة من طلبة الحقوق هم: أحمد حسين، وفتحى رضوان، وكمال الدين صلاح. وقام هؤلاء بطرح الفكرة على صفحات "جريدة الأهرام"، وغيرها من الصحف غير الوفدية، كما نشرت الدعوة للمشروع بين صفوف طلاب الجامعة بمباركة على باشا إبراهيم - وكيل الجامعة - الذى تولى رئاسة اللجنة التنفيذية للمشروع، كما انضم لعضوية اللجنة سبعة من أساتذة الجامعة هم: الدكتور عبد الله العربى (الحقوق)، والدكتور على حسن (الطب)، والدكتور مصطفى مشرفة، والدكتور عبد الرزاق السنهورى، والدكتور على بدوى، والدكتور زكى عبد المتعال، والأستاذ أمين الخولى . واتخذت اللجنة من نادى الجامعة بميدان الأوبرا مقرا لها. وضمت اللجنة فى عضويتها من الطلاب: نعيمة الأيوبى، وكمال الدين صلاح، وعبد الخالق فريد، وفتحى رضوان ، وأحمد حسين، وعبد القادر عودة، ومنير القاياتى (عن الحقوق)، وعبد الرحمن الصدر، ونور الدين طراف، وحنا مرقص (عن الطب)، ويحيى العلايلى ومصطفى الوكيل ، ومصطفى ملوك (عن العلوم)، وإبراهيم عبده، ومحمد زكى (عن الآداب)، ومدحت عاصم (عن الزراعة)، وصالح عوضين، وحسين حافظ (عن التجارة). وكان لأصحاب

هذه الأسماء من الطلاب شأن كبير فى حياة مصر السياسية، كما كانوا من نجوم العمل العام.

وأسفرت جهود المشروع عن إقامة مصنع للطرايبش فى نهاية عام 1933، فبدأ إنتاجه يطرح فى السوق ابتداء من 15 ديسمبر، وقدمت حكومة صدقى العون اللازم لنجاح المشروع. وكان للمشروع صدى فى البلاد العربية، فقام الشباب العراقى والسودانى والحجازى بتبنى الدعوة لمشروعات مماثلة فى بلادهم (57).

أما عن "جمعية الطلبة لنشر الثقافة" (58)، فكانت تهدف إلى توجيه جهود الشباب إلى نشر الثقافة بين جميع طبقات الأمة عن طريق إلقاء المحاضرات وإقامة المناظرات فى الأندية والجمعيات العامة، وتنظيم الرحلات، واستغلال العطلة الصيفية فى العمل على محو الأمية بين صفوف الفلاحين فى الريف وفى الأحياء الشعبية بالمدن، بإقامة لجان تضم الطلبة المتطوعين الذين يقومون بتعليم القراءة والكتابة لمواطنيهم، كما يلقون عليهم دروسا فى الصحة وطرق الوقاية من الأمراض، وإرشادهم إلى الوسائل الحديثة للزراعة وما يتعلق بالجمعيات التعاونية وطرق تنظيم منازلهم، مع دروس فى تاريخ مصر. وكان شعار الجمعية "من هدم ركنا من أركان الجهالة فقد شيد ركنا متينا من أركان الوطن". ووضعت الجمعية لنفسها قانونا أساسيا نصت فيه على أنها لا تتعرض للمسائل السياسية أو الدينية، وأن غرضها ثقافى علمى بحت، كما وضعت لنفسها إطارا تنظيميا فى شكل لجنة تنفيذية تكونت من طلبة الجامعة وبعض طلبة المدارس العليا بحيث يمثل كل كلية أو مدرسة عليا عضوا. وانتخب أحمد كامل قطب (الطالب بكلية الحقوق) رئيسا للجنة، وأحمد فؤاد عمرو (الطالب بالحقوق) وكيلا، ولطفى حماد الحسينى (الطالب بالعلوم) سكرتيرا، ومحمد عبد النبى صادق (التجارة العليا) أمينا للصندوق. وأسندت الرئاسة الشرفية إلى الدكتور على باشا إبراهيم (مدير الجامعة بالنيابة).

(57) حول المزيد من تفاصيل المشروع ومدى ما حققه من نجاح وما واجهه من صعوبات، راجع: على شلبى، مصر الفتاة ودورها فى السياسة المصرية 1933 - 1941، دار الكتاب الجامعى، القاهرة 1982، ص 58 - 68.  
(58) حول هذه الجمعية وتطورها، راجع، رءوف عباس حامد: حزب الفلاح الاشتراكى 1938 - 1952، المجلة التاريخية المصرية، المجلد 19، القاهرة.

وبدأت الجمعية عملها فى "مشروع القرى" اعتبارا من صيف عام 1933 فى حوالى أربعمائة قرية عن طريق المتعلمين من الشباب - من الطلبة وغيرهم - كل فى قريته ، فكانوا يقومون بجمع الفلاحين، ويختص كل متطوع بعشرة منهم يعلمهم القراءة والكتابة ومبادئ الحساب وفق طريقة معينة ابتكرها محمد مظهر سعيد، بالإضافة إلى دروس فى الصحة العامة وشئون الزراعة. وكان مركز الجمعية فى القاهرة على اتصال دائم بلجان القرى، يمدّها بالنشرات الخاصة بالدروس وطرق تدريسها، واشترك فى تحرير تلك النشرات لفيف من المتخصصين أمثال: محمد فريد وجدى، الشيخ عبد الوهاب النجار، عبد الله أمين، إبراهيم رمزى، خليل مطران، بطرس باسيلي، وغيرهم.

وفى العام التالى (1934) تحول المشروع إلى جمعية باسم "جمعية نهضة القرى"، تكون لها مجلس إدارة من بعض الشخصيات التى أبدت تأييدها للمشروع بالاشتراك فى تحرير نشرات الدروس، وتولى الدكتور على باشا إبراهيم رئاسة الجمعية، وبقيت رئاسة اللجنة التنفيذية لأحمد كامل قطب (طالب الحقوق). وتعاونت الحكومة مع الجمعية، فرخصت لها باستخدام المدارس الحكومية فى مختلف أنحاء البلاد، وخصصت لها إعانة سنوية، ووضعها العمد والأعيان لجان القرى تحت رعايتهم، وتولوا رئاستها، وتبرعوا لها بالمال، وأخلوا لها غرضا خاصة من دورهم، كما وضعت وزارتا الزراعة والصحة مطبوعاتهما ونشراتهما تحت تصرف الجمعية، وبارك الشيخ محمد المراغى شيخ الأزهر نشاطها، وسمح لها بنشر الدعوة للتطوع بين طلبة الأزهر ومعاهده، وطلب قم تفتيش المساجد بوزارة الأوقاف إلى الوعاظ والخطباء فى المساجد أن يباركوا نشاط الجمعية. وقد تبخر هذا التأييد الرسمى بعد أن باتت الحاجة السياسية لا تدعو إليه، وبعدها برهن الطلبة (عام 1935) على فشل سياسة إبعادهم عن الحركة الوطنية على نحو ما سنرى.

ومهما كان الأمر، فقد أتاحت الجمعية لفريق من شباب الجامعة التعرف على بؤس الفلاح المصرى وسوء أحواله، خلال طوافهم بالريف؛ لذلك فكروا فى إقامة حزب للفلاح يطرح برنامجا اجتماعيا اقتصاديا لعلاج مشاكل الريف والنهوض بأهله.

ورغم غياب الاهتمام بالعمل الاجتماعى العام لطلاب الجامعة من جانب إدارة الجامعة أو الحكومة على نحو ما حدث فى النصف الأول من الثلاثينيات، ولم يكف الجامعيون

أيديهم عن العمل فى ذلك المجال، وأن غلب على نشاطهم طابع العمل الخيرى، والحصص مداه ليقترصر على دائرة الجامعة ومحيط تلك الدائرة حيث الجيزة والقاهرة، فتأسست فيما بين 1937 - 1939 أربع جمعيات اجتماعية مارست نشاطها فى تلك الحقبة.

وكانت "جماعة النهضة الاجتماعية" التى أسسها طلبة وأساتذة كلية العلوم عام 1937 فى طليعة تلك الجمعيات، وتهدف إلى جمع التبرعات من الأغنياء وتقديم الإعانات للفقراء . وأقامت سوقا خيرية فى الجامعة مرتين عرضت فيها الطالبات أشغالا من صنعهن، كما أقامت حفلا ساهرا، وخصص ما جمعه الجماعة لإقامة مؤسسة لرعاية الأطفال الشردين. ولما كانت الأموال التى جمعت لا تكفى لهذا الغرض، فقد تبرعت بها الجماعة لمشروع الطفولة المشردة الذى كان ترعاه محافظة الجيزة.

وفى العام التالى (1938) تأسست بجهود طلاب وأساتذة الجامعة "جماعة إنقاذ الطفولة المشردة"، وقد قامت بجمع التبرعات وإقامة الحفلات الخيرية، بهدف إنشاء مدرسة صناعية تضم الأطفال اليتامى وأبناء الفقراء لتعليمهم الحرف التى تعينهم على شق طريقهم فى الحياة، بدلا من أن يصبحوا عالة على المجتمع.

وشهد عام 1939 إنشاء جمعية خيرية أخرى باسم "جماعة إنقاذ الأسر الفقيرة" بجهود طلاب وأساتذة الجامعة، تهدف إلى الأخذ بيد الأسر الفقيرة، ومساعدتها على النهوض بنفسها؛ حتى يرتفع مستواها الاجتماعى.

كما تكونت فى نفس العام جماعة أخرى اتضحت لديها رؤية إصلاحية أشمل من مجرد النشاط الخيرى الذى مارسته الجمعيات الأخرى، فقد أسس بعض طلاب الجامعة وأساتذتها "جماعة الصالح العام" التى كان هدفها تحقيق العدالة الاجتماعية وتقريب الفوارق بين الطبقات، ولتحقيق هذا الغرض نادى الجماعة بنشر الملكيات الصغيرة فى الريف، كما طالبت بتعميم نظام التعاون، وجمع التبرعات لإنشاء مؤسسات إنتاجية وطنية، وطالبت بتمصير الشركات الأجنبية. ودعت الجماعة إلى نشر المبادئ الصحية والرياضية بين الجماهير ونشر الوعى الاجتماعى بينهم<sup>(59)</sup>.

(59) جامعة القاهرة: العيد الماسى، ص 337 - 338.

وبانتهاء الحرب العالمية الثانية، وطرح القضية الاجتماعية بإلحاح أكبر، انصرف طلاب الجامعة وبعض أساتذتها إلى تأييد الاتجاهات الأيديولوجية والسياسية المختلفة التي طرحت على الساحة السياسية، وساهموا في الحركات الاجتماعية والسياسية التي تبنت السعى لحل المسألة الاجتماعية المتفاقمة. وبذلك ظلت قضايا المجتمع محور اهتمام الجامعيين طلابا وأساتذة.

وهكذا لم تُقم الجامعة لنفسها برجا عاجيا لتتغزل فيه عن المجتمع، بل كانت دائما تساهم في حركة التغيير الاجتماعي مساهمة أساسية وفعالة طوال تاريخها، فضلا عن الدور الذي لعبه خريجوها في العمل الوطني بشتى جوانبه: الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

## الفصل الخامس قضية استقلال الجامعة

حدد المشرع المصرى اختصاص الجامعات تحديدا جامعا؛ فذكر أنها تختص "بكل ما يتعلق بالتعليم الجامعى الذى تقوم به كلياتها ومعاهدها فى سبيل خدمة المجتمع والارتقاء به حضاريا. متوخية فى ذلك المساهمة فى رقى الفكر وتقدم العلم وتنمية القيم الإنسانية، وتزويد البلاد بالمتخصصين والفنيين والخبراء فى مختلف المجالات، وإعداد الإنسان المزود بأصول المعرفة وطرائق البحث المتقدمة والقيم الرفيعة ليساهم فى بناء وتدعيم المجتمع الاشتراكى وصنع مستقبل الوطن وخدمة الإنسانية. وتعتبر الجامعات بذلك معقلا للفكر الإنسانى فى أرفع مستوياته، ومصدرا لاستثمار وتنمية أهم ثروات المجتمع وأغلاها، وهى الثروة البشرية. وتهتم الجامعات كذلك ببعث الحضارة العربية والتراث التاريخى للشعب المصرى وتقاليدہ الأصيلة، ومراعاة المستوى الرفيع للتربية الدينية والخلقية والوطنية"<sup>(60)</sup>.

فإذا كان ذلك شأن الجامعة، وتلك رسالتها السامية، فإنها لا تستطيع القيام بها على الوجه الأكمل إذا غلت يدها قيود التبعية لسلطة إدارية أو تنفيذية من خارجها، وإذا لم تكن لها حرية تدبير كل ما اتصل بها من أمور؛ لذلك حرص المشرع على أن يقرن اختصاص الجامعات بالنص على أن الدولة تكفل استقلال الجامعات بما يحقق الربط بين التعليم الجامعى وحاجات المجتمع والإنتاج.

واستقلال الجامعات لا يعنى أن تبنى لنفسها أبراجا عاجية تعزلها عن المجتمع، ولكن المقصود بذلك الاستقلال أن توفر للجامعات القدرة على الحركة والانطلاق الذاتى بما يفجر طاقاتها لخدمة المجتمع، وتفجر هذه الطاقات لا يمكن أن يتحقق فى ظل قيود إدارية أو قوالب تنظيمية تفرض عليها، وتُلغى ذاتيتها، وتشل قدرتها على المبادرة والتطوير الذاتى، وتكون بمثابة الأغلال الثقيلة التى تحيل الجامعات إلى مؤسسات بيروقراطية خاملة فكريا وعلميا.

(60) الماد 1 من القانون رقم 49 لسنة 1972، موسوعة قانون تنظيم الجامعات، مطبعة جامعة القاهرة 1983، ص 11.

ومن هنا كان حرص الرعيل الأول من مؤسسى الجامعة عند نقل تبعيتها إلى الحكومة عام 1925، على أن تكون للجامعة شخصية معنوية قانونا، وأن تدير أموالها بنفسها، وأن تدرج فى باب إيراداتها العادية فى ميزانيتها الاعتمادات المخصصة لها بميزانية الدولة إلى جانب الموارد الأخرى من عائد استغلال أموالها المنقولة والثابتة والإعانات والهبات التى تحصل عليها. غير أن الحكومة احتفظت لنفسها بسلطات إدارية واسعة، فجعلت من وزير المعارف رئيسا أعلى للجامعة، وجعلت له الحق فى ترشيح من يعين مديرا لها، كما أعطته حق تعيين العمداء وأعضاء هيئة التدريس، إلى غير ذلك من صلاحيات كانت دائما منافذ للتدخل فى أمور الجامعة، عندما تسنح الفرصة لذلك. ومن ثم كانت قضية استقلال الجامعة قضية مثارة دائما على مر تاريخها، يستعر أوارها عندما تمارس الحكومة حقها فى التدخل فى أمر من أمور الجامعة، فيهب الجامعيون للدفاع عن استقلال الجامعة، وتخدم جنوتها حينما تخف حدة تلك الممارسات، وإن ظلت تلك الجنوة متقدة حتى يكتمل استقلال الجامعة، ويتم تحصين هذا الاستقلال بقانون واضح صريح.

وهناك أزمات حادة وقعت بين الحكومة والجامعة كان المحك الأساسى فيها استقلال الجامعة وحرية البحث العلمى. فكانت أول تلك الأزمات فى أواخر العشرينيات وثانيتها فى أوائل الثلاثينيات، وثالثتها فى أوائل الأربعينيات، ثم كان لقضية استقلال الجامعة شأن خطير مع قيام ثورة يوليو 1952 بلغت الذروة عام 1967. وسوف نلقى نظرة فيما يلى على تطور تلك الأزمات.

## 1- حرية البحث العلمى وأزمة كتاب "فى الشعر الجاهلى" (1926)

(61)

ما كاد ينقضى عام واحد على تأسيس الجامعة؛ حتى فجرت قضية حرية البحث العلمى فى الجامعة مقترنة بمسألة استقلال الجامعة، فقد نشر الدكتور طه حسين كتابه "فى الشعر الجاهلى" عام 1926، متضمنا المحاضرات التى ألقاها على طلبة كلية الآداب فى العام الجامعى 1925/1926، مستخدما مناهج البحث الحديثة فى الأدب، فطبق أساليب النقد العلمى على شعر العرب القديم، وشكك فى نسبة الشعر الجاهلى إلى أصحابه من الوجهة

(61) عالج الدكتور عبد المنعم الجميى هذه الأزمة بالتفصيل فى كتابه: الجامعة المصرية والمجتمع، ص 63 - 69.

اللغوية والفنية، وفي إمكانية قرضه قبل ظهور القرآن وبرهن طه حسين على أن الشعر الجاهلي لا يصور حياة الجاهليين الدينية والعقلية والسياسية والاقتصادية، ولا يصور لغتهم ولهجاتهم المختلفة، وأثار الشك حول وجود إبراهيم وإسماعيل تاريخيا، وفي بنائهما للكعبة، وأنكر أن الإسلام كان دين إبراهيم وأنه وجد قبل ظهور محمد، كما أثار الشك حول انتشار المسيحية واليهودية في بلاد العرب استنادا إلى غياب أثرهما في الشعر العربي قبيل الإسلام.

وجاء طرح هذه الأفكار صدمة للكثير من المحافظين لتعرضها للمعتقدات الدينية، ودار جدل صاخب على صفحات الجرائد بين مؤيدى طه حسين ومعارضيه على مدى ثلاثة شهور متصلة، ثم كانت تتجدد بين الحين والآخر لدوافع حزبية وسياسية، فرجال الدين رموا المؤلف بالكفر والإلحاد، وطالب البعض بالضرب على يديه؛ حتى لا يؤثر على طلاب الجامعة، وطالبوا الجامعة أن تعلن براءتها من أفكاره وأن تحمى طلبتها منه. وكلف شيخ الأزهر لجنة من العلماء بفحص الكتاب ووضع تقرير عنه، فأعدت اللجنة تقريرا يقع في 183 صفحة، انتهت فيه إلى "ضرورة مكافحة هذه الروح الإلحادية واقتلاع هذا الشر من أصله"، وطالبت الجامعة بمصادرة الكتاب، وإبعاد طه حسين عن الجامعة ومحاكمته.

ونظرا لخطورة الموقف - خاصة أن الجامعة كانت لا تزال تحبو في طريقها - عقد مجلس الجامعة جلسة خاصة للنظر في تقرير علماء الأزهر (16 مايو 1926)، واتخذ قرارا بتفويض مدير الجامعة معالجة المسألة مع السلطات المختصة "على أن يراعى في ذلك المبادئ الأساسية للتعليم الجامعي والشرف العلمي لهيئة موظفي التدريس في الجامعة". فالتفويض جاء مقرونا بشروط تتصل باستقلال الجامعة وحرية البحث العلمي في المقام الأول.

وأمام موجة السخط على طه حسين واتهام الأزهر له بالكفر والإلحاد، أرسل خطابا إلى مدير الجامعة (يوم 17 مايو) عرض فيه وضع ما بقي من نسخ الكتاب تحت تصرف الجامعة، فقامت الجامعة بشراء تلك النسخ وتحريزها وحفظها بمخازن. ونشرت الجامعة بيانا في الصحف ذكرت فيه أن الدكتور طه حسين قدم إلى مدير الجامعة خطابا يثبت فيه

إسلامه وينفى تعمده الإساءة إلى الدين، وفي محاولة لتهدئة الموقف قدم طه حسين استقالته من الجامعة فرفضت قبولها.

ولم يشعر الأزهريون بالارتياح لأسلوب الجامعة في معالجة الأزمة؛ فقدّم أحدُهم بلاغا إلى النائب العام ضد طه حسين طالبا تقديمه للمحاكمة، وأبرقوا إلى الملك مطالبين بإبعاد طه حسين عن الجامعة لتجرئه على الدين، كما ذهب وفد منهم إلى سراى عابدين يتقدمهم شيخ الأزهر للغاية نفسها.

وأثيرت القضية في مجلس النواب، وراجت شائعات في المجلس حول إلغاء قانون الجامعة وعودة المدارس العليا إلى سيرتها الأولى قبل إنشاء الجامعة، وقدم استجواب لوزير المعارف حول الموضوع، فجاء برده على الاستجواب ما يفيد حرص الحكومة على "أن تكون الجامعة معهدا طلقا للبحث العلمي الصحيح" غير أنها لا ترضى "بأن تكون كراسى الأساتذة منابر تلقى فيها المطاعن على أي دين من الأديان". ووافقت أغلبية أعضاء مجلس النواب على اقتراح بمصادرة وإعدام الكتاب، وتكليف النيابة العمومية برفع الدعوى على مؤلفه لطعنه في دين الدولة الرسمي، وإلغاء وظيفته من الجامعة. غير أن عدلى يكن باشا - رئيس الوزراء - أبدى استياءه من اتجاه المجلس ومعارضته لمحاكمة الدكتور طه حسين، وأصر على طرح الثقة بالوزارة إذا تمسك المجلس بموقفه، وأخيرا تم التوصل إلى حل وسط يقضى بأن يتقدم النائب صاحب الاستجواب ببلاغ إلى النيابة ضد طه حسين، فلا يقدم المجلس على هذه الخطوة بما له من تمثيل للأمة فتزداد الأمور تعقيدا (62).

وتم التحقيق في تلك القضية الفكرية بمعرفة النيابة (أكتوبر 1926)، فأنكر طه حسين أنه كان يهدف إلى الطعن في الدين الإسلامي، وذكر أن هدفه البحث العلمي وحده، وأنه كمسلم لا يرتاب في وجود إبراهيم وإسماعيل وما يتصل بهما مما جاء في القرآن، ولكنه كعالم مضطر إلى التمسك بمنهج البحث؛ فلا يسلم بالوجود التاريخي العلمي لإبراهيم وإسماعيل. وحفظت النيابة التحقيق إداريا؛ استنادا إلى المادة 14 من الدستور التي تنص

(62) انظر تفاصيل ذلك في: مضابط مجلس النواب، جلسة الإثنين 12 ديسمبر 1926.

على أن "حرية الرأي مكفولة، ولكل إنسان الحق فى الإعراب عن فكره بالقول أو الكتابة أو التصوير". وكذلك نص المادة 49 الخاصة بحرية الاعتقاد.

وكان الموقف الرسمى للجامعة طوال تلك الأزمنة أن "أستاذ الجامعة المصرية، كغيره فى الجامعات الأخرى، من واجبه أن ينشر نتيجة أبحاثه ولا يحكم على أعماله إلا النقاد المتخصصون، وأن مجلس الجامعة بصفته الهيئة التأديبية للجامعة هو الذى يملك مساءلة الأستاذ المخطئ وليس غيره".

ولكن القانون الخاص بالجامعة كان خلوا من تحديد نظام خاص لتأديب أعضاء هيئة التدريس حتى صدر القانون رقم 21 لسنة 1933 متضمنا النصوص الخاصة بمجلس التأديب ولجان التحقيق المتصلة بها، والعقوبات التأديبية التى توقع على أعضاء هيئة التدريس.

ويرجع الفضل فى عبور الجامعة تلك الأزمة إلى صمود مديرها أحمد لطفى السيد فى وجه تلك الموجة العاتية التى حركها الأزهر، فقد كان حريصا على أن يتقبل المجتمع مبدأ حرية البحث العلمى، وعلى ألا يكون من حق غير المتخصصين التدخل فى نتائج أبحاث أعضاء هيئة التدريس. ومن ثم كان تمسكه ببطه حسين ودفاعه عنه، ورفضه قبول استقالته.

## 2- نقل الأساتذة خارج الجامعة (1932)

(63)

أعطى قانون الجامعة لوزير المعارف سلطة تعيين أساتذة الجامعة وفق ما يراه مجلس الجامعة، كما نص على تطبيق القواعد والأحكام الخاصة بقوانين التوظيف بالحكومة على أعضاء هيئة التدريس بالجامعة. ولما كان الوزير يملك حق التعيين ويعد الرئيس الأعلى للجامعة، فمن حقه - قانونا - أن يستخدم الصلاحيات التى توفرها له قوانين موظفى الدولة فيما يتصل بأعضاء هيئة التدريس بالجامعة، وكانت تلك الثغرة موضوع الأزمة الثانية المتصلة باستقلال الجامعة.

(63) عالجت د. سامية حسن هذه الأزمة بالتفصيل، انظر، المرجع السابق، ص ص 138 - 178.

فقد أصدر محمد حلمى عيسى باشا - وزير المعارف فى وزارة إسماعيل صدقى باشا - قرارا فى 3 مارس 1932 بنقل الدكتور طه حسين من الجامعة إلى ديوان وزارة المعارف ليقوم بفحص مناهج اللغة العربية وكتبها؛ حتى تخلو وظيفة مفتش اللغة العربية فى مايو 1932 بإحالتة للمعاش، فيشغل طه حسين - عندئذ - تلك الوظيفة. وكان طه حسين عند صدور قرار النقل عميدا لكلية الآداب منذ نوفمبر 1930 منتخبا من أعضاء مجلس الكلية.

وكانت وراء قرار النقل دوافع سياسية محضة؛ إذ رفض طه حسين عرضا تقدم به إسماعيل صدقى باشا إليه لرئاسة تحرير جريدة "الشعب" والاستقالة من الجامعة للفرغ لها، كما أن أعضاء مجلس النواب كانوا يثيرون دائما مسألة التخلص من طه حسين كلما طرحت على المجلس ميزانية الجامعة، فيتخذ فكر طه حسين مدخلا للهجوم على الجامعة، حتى إن النائب عبد العزيز الصوفانى قدم اقتراحا للمجلس (5 مايو 1930)، بأن يقوم وزير المعارف بالإسراع بوضع قيود على ما يدرس بالجامعة؛ حتى يمكن مراقبة المحاضرات التى يلقيها الأساتذة فيها، ودارت حول الاقتراح مناقشات حامية انتهت برفضه لعدم دستوريته.

كما أن طه حسين أخرج وزير المعارف، عندما رفض منح الدكتوراه الفخرية لأحد البلجيك، واحتج على تدخل الوزير فى قرار مجلس الجامعة بهذا الخصوص، كما رفض منح تلك الدرجة لعدد من الشخصيات السياسية المشتركة فى الحكم، مؤكدا أن أحدا منهم لا يستحق هذا الشرف وقال لوزير المعارف: "إن الجامعة تعطى درجة الدكتوراه الفخرية بوحى من نفسها، لا بوحى من الحكومة، ولا تستطيع أن تمنح هذه الدرجة لأفراد حزبين". وبذلك وضع عميد الآداب الحكومة فى مأزق وجدت نفسها مضطرة إزاءه أن تلجأ إلى عميد الحقوق لمنح تلك الدرجات، فاستجاب الدكتور محمد كامل مرسى (عميد الحقوق) لرجاء الحكومة ولبى لطلب. وعندما أقيم حفل منح درجات الدكتوراه الفخرية (27 فبراير 1932) بحضور الملك فؤاد، لم يلقَ أحمد لطفى السيد كلمة ترحيب كما جرت العادة، ولزم جميع الأساتذة المصريين الصمت، فلم يلقَ أحدهم كلمة، ولعل ذلك كان احتجاجا على فرض تكريم رجال الحكم على مجلس الجامعة.

كذلك كان طه حسين موضع شكوى دائمة من الإنجليز بحجة محاباته للفرنسيين من أعضاء هيئة التدريس بكلية الآداب، وتفضيله لهم على الإنجليز، وتحمسه للثقافة اللاتينية، فرأى إسماعيل صدقى باشا فى إبعاد طه حسين عن الجامعة ما يحقق اصطياد أكثر من عصفور بحجر واحد: فيضع سابقة من خلال اكتساب الحكومة حق التدخل فى أدق خصائص الجامعة، وينتقم من طه حسين لمواقفه المتصلبة ضد الحكومة، ويكسب رضاء الإنجليز بإزاحة نصير الثقافة اللاتينية من كلية الآداب.

وكان السير برسى لورين - المندوب السامى - يرى أن الجامعة المصرية لا يجب أن تتمتع بالحرية الأكاديمية والاستقلال الإدارى على نحو ما تتمتع به الجامعات البريطانية؛ لأن الظروف فى مصر تختلف عنها فى بريطانيا، ويرى ضرورة أن تسرع الحكومة توطيد سيطرتها على الجامعة؛ حتى تكون مسموعة الكلمة فيها، وتصبح قراراتها موضع التنفيذ، فعلى الحكومة المصرية أن تحدد بوضوح درجة الحرية التى تعطى للجامعة المصرية. غير أنه خشى أن يسبب إبعاد طه حسين للخرج للحكومة البريطانية، وخاصة أن الأستاذ المصرى معروف بين أوساط المستشرقين فى أوروبا (64).

وقد بررت حكومة صدقى باشا عملها أمام الرأى العام بإبداء دوافع لقرار نقل عميد الآداب لا صلة لها بالدوافع الأصلية، فزعمت أنه أفشى قرارات لمجلس معهد التربية، وأنه حرض بعض الخريجين على مطالبة الحكومة بتوظيفهم، كما أنه حرض أستاذة الآداب على عدم التدريس بالأزهر. غير أن هذه المبررات كانت مكشوفة تماما وعارية عن الصحة؛ إذ قامت الصحافة المصرية بفضح الحكومة وإعلان الأسباب الحقيقية لقرارها. وحملت صحف المعارضة: الوفدية، و"الأحرار الدستوريين" حملة شعواء على الحكومة التى قدمت للمعارضة سلاحا ماضيا باعتمادها على استقلال الجامعة. وراحت صحف الحكومة تدافع عن موقفها مثيرة المواقف الفكرية لطله حسين، منددة بمؤلفاته، مدعية سوء إدارته لكلية الآداب. وراح أعضاء مجلس النواب يهاجمون طه حسين

(64) نشرت روز اليوسف رسما كاريكاتيريا بصور محمد حلمى عيسى باشا (وزير المعارف) يقدم رأس طه حسين للمندوب السامى على صينية قائلا: "أرجو يا فخامة المندوب السامى بمناسبة عيد الاستقلال أن أقدم لكم هذه الهدية، استقلال الجامعة". انظر، عدد 14 مارس 1932.

والجامعة ومناهج التدريس فيها وينكرون عليها حقها فى الاستقلال بحجة أن الحكومة تقدم الجانب الأكبر من ميزانية الجامعة.

ولم يقف الطلبة موقف المتفرج خلال الأزمة، فأضرب طلبة الآداب فى اليوم التالى لصدور قرار نقل طه حسين، وتضامن معهم طلبة الحقوق، وأعلنوا رفضهم العودة إلى الدراسة إلا إذا عاد الأستاذ إلى جامعته. كذلك أضرب طلبة الطب، ورفع الطلاب عريضة إلى الملك طالبوا فيها بإعادة الأستاذ لمنصبه؛ "حفاظا على حرية واستقلال الجامعة وهيبته العلمية"، وأصدروا بيانا بالصحف أعلنوا فيه أن نقل الأستاذ امتهان لكرامة الجامعة وكرامة العلم. وعندما طلب إليهم أحد أساتذة الطب أن يتركوا مبنى قسم الجغرافيا الذى تحصنوا فيه، ويذهبوا إلى كلياتهم ويبقوا هناك مضربين لمدة يوم واحد لإعطاء الفرصة للجامعة التى كانت تتفاوض مع الحكومة حول حل الأزمة، استجاب الطلاب حتى إذا مر اليوم دون بارقة أمل، عادوا إلى قسم الجغرافيا، وأبرقوا إلى مجلس كلية الآداب مطالبين الأساتذة باتخاذ إجراء يعيد للجامعة استقلالها، وللعلم حرية، وللأساتذة هيبته. وطالب وفد منهم مجلس الجامعة باتخاذ قرار للدفاع عن كرامة الجامعة. وفشلت محاولة الطلبة تنظيم مظاهرة احتجاج صامتة بسبب محاصرة الشرطة للحرم الجامعى. وحاول عبثا وكيل الجامعة وعمداء الكليات تهدئة الطلبة وإعادتهم للدراسة، فلما لم يستجب لهم المضربون أصدروا قرارا بتعطيل الدراسة حتى يوم 20 مارس 1932 على ألا يسمح بدخول الكليات إلا للطلبة الذين يحصلون من كلياتهم على "تذكرة دخول" بعد أن يتعهدوا بالمحافظة على النظام والمواظبة على الدراسة، ومن امتنع عن ذلك يفصل من كليته، واضطر الطلاب إلى التراجع تدريجيا؛ حتى لا يتعرضوا للفصل.

أما موقف مدير الجامعة - أحمد لطفى السيد - فانتسم بالغضب للاعتداء على استقلال الجامعة، فقد تم نقل الأستاذ دون استشارة الجامعة وعلى غير رضاها؛ ولأن الإجراء من شأنه خلق حالة عدم استقرار عند أساتذة الجامعة تعوقهم عن التفرغ لعملهم العلمى وبحوثهم؛ مما يمس رسالة الجامعة. وقام مدير الجامعة بمقابلة إسماعيل صدقى باشا فى محاولة لإيجاد حل للأزمة يحفظ كرامة الجامعة، فاقترح عودة الدكتور طه حسين إلى

كلية الآداب مع تركه للعمادة. فقبل صدقى باشا الاقتراح، غير أنه لم يلتزم بتنفيذه ، فاستقال أحمد لطفى السيد من منصبه احتجاجا على "هذا التصرف الذى أخشى أن يكون سنة تذهب بكل الفروق بين التعاليم الجامعية وأغيارها"<sup>(65)</sup>، على نحو ما جاء بكتاب الاستقالة (9 مارس 1932).

وقد نال موقف مدير الجامعة إعجاب الطلبة، فأبرقوا إليه مهنئين بالموقف الشجاع ، ووجهوا نداء للأساتذة يدعونهم فيه إلى التضامن مع أحمد لطفى السيد؛ حفاظا على كرامة العلم.

وكان مجلس كلية الآداب قد اتخذ قرارا شديدا للهجة احتجاجا على القرار الذى رأى أنه "مخالف لقانون الجامعة المصرية وحريتها وهادم لاستقلالها الذى حرصت عليه"، وطالبوا بعقد مجلس إدارة الجامعة للنظر فى الموضوع. ولم تستجب الجامعة أو الوزارة لهم، ولم تأبه باحتجاجهم، بل قامت الوزارة بفصل طه حسين من الخدمة نهائيا (30 مارس 1932)، ولم يعد طه حسين إلى منصبه أستاذا بالآداب إلا فى ديسمبر 1934 بعد تولى محمد توفيق نسيم باشا الحكم، ولم يعد أحمد لطفى السيد إلى منصبه كمدير للجامعة إلا فى أبريل 1935 حين سعى نجيب الهلالي باشا وزير المعارف إليه، فاشترط أن يعدل قانون الجامعة؛ بحيث ينص فيه على أن لا ينقل أستاذ منها إلا بعد موافقة مجلس الجامعة، وقد برّ نجيب الهلالي بوعده وعدل القانون؛ بحيث أصبح لا يمكن فصل أو نقل أستاذ أو عضو هيئة تدريس دون أخذ رأى مجلس إدارة الجامعة (المرسوم بقانون رقم 97 لسنة 1935).

غير أن ذلك لا يعنى أن أعضاء هيئة التدريس قد أصبحوا بمعزل عن الفصل أو النقل . فقد خلف أحمد لطفى السيد بعض المديرين الذين لم يرفعوا أصبح المعارضة فى وجه الحكومة، ولم يدافعوا عن استقلال الجامعة هذا الدفاع المجيد، فلم يكن هذا التعدى على استقلال الجامعة فريدا فى نوعه، وكثيرا ما نقل أعضاء هيئة التدريس إلى وظائف خارج الجامعة فى مناسبات مختلفة دون أن يتحول الأمر إلى أزمة حادة على نحو ما حدث عام 1932.

(65) حسين فوزى النجار: أحمد لطفى السيد أستاذ الجيل، أعلام العرب 39، القاهرة 1965 ص 278 – 279.

### 3- ترقيات أعضاء هيئة التدريس (1941)

نظم القانون رقم 21 لسنة 1933 بشأن شروط توظيف أعضاء هيئة التدريس بالجامعة، نظام ترقيات أعضاء هيئة التدريس، فاشتراط لترقية المدرس إلى وظيفة أستاذ مساعد انقضاء أربع سنوات على التعيين فى وظيفة المدرس، كما اشتراط نفس المدة بالنسبة للأساتذة المساعدين الذين يرقون إلى كراسى الأستاذية دون اشتراط التقدم بإنتاج علمى . وفى عام 1935 عدلت المادة رقم (5) من القانون، فأصبح يشترط فيمن يرقى إلى إحدى الدرجتين "أن تكون له أبحاث مبتكرة"<sup>(66)</sup>.

غير أن الجامعة لم تلتزم بتطبيق المادة المعدلة، ولم تهتم إلا بالشروط الخاصة بالمدة الزمنية، ويبدو أنها نظرت إلى الإنتاج العلمى للمرشح للترقية نظرتها إلى الكماليات . وكانت الترقية تتم بموافقة مجلس الكلية ثم مجلس الجامعة، ويرفع مدير الجامعة القرارات الخاصة بذلك إلى وزير المعارف لتوقيعها باعتباره الرئيس الأعلى للجامعة . وكان الوزراء يوقعون هذه القرارات دون فحصها على أساس أن المجالس الأكاديمية المختصة قد قامت بهذا العمل؛ وحتى لا يتورط الوزير فى التدخل فى أمر يتصل بأخص خصائص الجامعة، فيشكل هذا الأمر عدوانا على استقلالها.

وعندما تولى الدكتور محمد حسين هيكى وزارة المعارف (1938 - 1941) لاحظ أن الشكوى تتردد فى البرلمان حول تقصير أساتذة الجامعة والأساتذة المساعدين - ممن سمح لهم بمزاولة مهنة خارج الجامعة - فى المواظبة على أداء محاضراتهم، وأنهم لا يهتمون بالبحث العلمى الذى تقضى الحياة الجامعية بالانقطاع له. فانتهز الوزير فرصة عرض قرارات بشأن ترقية بعض أعضاء هيئة التدريس عام 1941 لاعتمادها، وسأل إدارة الجامعة أن ترفق بكل قرار من تطلب ترقيته مذكرة عن البحوث العلمية التى أنجزها المرشح خلال السنوات الأربع المنقضية بين الدرجة التى كان فيها والدرجة التى يطلب ترقيته إليها. فإذا بهذه المذكرات فى معظمها لا تشير إلا إلى الرسالة التى حصل بها المرشح على درجة الدكتوراه، أو تتضمن إشارات إلى بحث غير ذى بال.

(66) أحمد محمد حسن وآخر: مجموعة القوانين واللوائح، ج1، ص 700، هذا ولم يحدد القانون كيفية تقييم الأبحاث وجهة الاختصاص فى ذلك، كما لم يوكل الأمر إلى مجالس الكليات أو مجلس الجامعة.

وامتنع الدكتور محمد حسين هيكل عن توقيع القرارات، وأبدى ملاحظته على عدم الالتزام بشرط التقدم ببحوث مبتكرة، إلى مدير الجامعة الدكتور على باشا إبراهيم، فإذا بالمدير يؤكد أن أعضاء هيئة التدريس المرشحون للترقية هم خير رجال الجامعة، وأنه فى حالة عدم ترقيتهم سوف يتركونها، فتعجز الجامعة عن أن تجد من يحل محلهم. ورأى أن الزمن كفىل بسد النقص فى الكفاية العلمية لأعضاء هيئة التدريس عندما تزداد أعدادهم فىؤدى التنافس بينهم إلى الرقى العلمى، والإبداع، والابتكار.

فاقترح الوزير أن تعتمد الجامعة على بعض الأساتذة الأجانب المشهود لهم بالكفاية والفضل، وإجزال العطاء لهم حتى تغريهم الجامعة على الدخول فى خدمتها؛ لحل تلك الأزمة، والتمسك بشروط الترقية التى حددها القانون حرصا على المستوى العلمى للجامعة. وأبدى الوزير استنكاره لسعى المصريين من أعضاء هيئة التدريس إلى التخلص من كل أستاذ أجنبى مهما كانت كفاءته العلمية، ليحلوا محله وليرقوا على درجته. واقترح أن يكون هناك كادر للأجانب وآخر للمصريين؛ حتى لا يتطلع أعضاء هيئة التدريس من المصريين إلى وظائف الأساتذة الأجانب.

غير أن الدكتور على باشا إبراهيم تحفظ على اقتراحات الوزير وطلب مهلة لدراستها، وأبدى رأيه - مبدئياً - فى مسألة الأساتذة الأجانب، فرأى أن يكونوا مجرد أساتذة زائرين تتعاقد الجامعة معهم لسنة أو سنتين قابلة للتجديد، ولا يشغلوا كراسى دائمة؛ حتى لا يتخذوا من مراكزهم الثابتة وسيلة لخدمة مصالح بلادهم.

ويبدو أن موقف الوزير أثار ضيقا بين أعضاء هيئة التدريس بالجامعة، واعتبر تدخله منه فى شأنها يمس استقلالها؛ لأننا نجد الدكتور محمد حسين هيكل يدافع عن نفسه فى مذكراته، فينكر أنه كان يقصد المساس باستقلال الجامعة، ولكنه كان يسعى للرقى بها بتوفر الأساتذة على بحوثهم العلمية وأدائهم لواجباتهم التدريسية على نحو مرضٍ، ويعقب على ذلك بقوله: "استقلال الجامعة لا ينظمه القانون وإنما يكفله حرص رجال الجامعة عليه وسموهم به فوق كل اعتبار مادى أو غير مادى، وفرضهم الرقابة الجامعية الدقيقة

على كل منتسب لمحاريب العلم؛ حتى لا يُخِلَّ أحدٌ بواجبه. عند ذلك تسمو مكانة الجامعة، لا في وطنها وحده، بل في العالم بأسره" (67).

#### 4- ثورة يوليو واستقلال الجامعة

تفاقت الأزمة الاجتماعية والسياسية في مصر منذ الحرب العالمية الثانية، فقد ازدادت التناقضات الاجتماعية بـرؤزا بزيادة تكاليف المعيشة واتساع الهوة بين فئة محدود العدد تملك مصادر الثروة والأغلبية الساحقة من المصريين التي يعيش معظمها دون حد الكفاف. وظلت السياسات الاجتماعية بعدا غائبا في برامج الأحزاب السياسية الليبرالية، والحكومات التي تعاقبت خلال الحرب وما بعدها. حقا أصدرت حكومة الوفد (1942 - 1944) بعض التشريعات الاجتماعية، إلا أنها عالجت جانبا من أعراض المسألة الاجتماعية، ولم تسع لاستئصال الداء؛ لأن ذلك الاستئصال ينال من مصالح البورجوازية الكبيرة التي جاءت منها النخبة السياسية الحاكمة على اختلاف مواقعها الحزبية، والتي افتقرت إلى الوعي الاجتماعي؛ فلم تستمع لدعوة الإصلاح التي أطلقها فريق من أبنائها ممن توافر لديهم هذا الوعي الاجتماعي، والذين ركزوا دعوتهم على المطالبة بالإصلاح الزراعي وإصلاح أداة الحكم، ورمت تلك الدعوة بالتهور والتطرف، وزعمت أنها تفتح الطريق أمام "أصحاب المبادئ الهدامة" أضف إلى ذلك عجز النخبة السياسية الليبرالية عن حل قضية الاستقلال الوطني بأسلوب التفاوض الذي تجاوزته آمال الجماهير المصرية في تحرير بلادهم، والبحث عن مشروع وطني للنهضة يحقق العدل الاجتماعي ويوسع دائرة المشاركة السياسية في تقرير أمور البلاد (68).

وهكذا حفلت الساحة السياسية في مصر خلال سنوات الحرب وفي أعقابها بتيارات سياسية جديدة زاحمت الأحزاب الليبرالية التقليدية، وانتزعت منها تأييد قطاعات عريضة من الجماهير، وتفاوتت التوجهات السياسية لتلك التيارات من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار، من توظيف الدين في السياسة إلى التماس حلول لأزمة مصر الاجتماعية والسياسية في رحاب الماركسية. واحتدم الصراع السياسي متخذا طابع العنف من جانب بعض تلك التيارات والعنف المصادر من جانب الدولة، فكانت تلك السنوات فترة مخاض

(67) محمد حسين هيكل: مذكرات في السياسة المصرية، ج2، القاهرة 1953، ص 128 - 131.  
(68) للمزيد من التفاصيل راجع، رءوف عباس: جماعة النهضة القومية، دار الفكر، القاهرة 1986.

تندر بميلاد نظام جديد يصلح ما أفسدته تجربة الحكم فى مصر فيما بين 1923 - 1952. فقد كانت الظروف مهياًة تماما لثورة شعبية تعيد الأمور إلى نصابها، وتقدم حلاً للأزمة الاجتماعية والسياسية.

ولما كان أعضاء هيئة التدريس بالجامعة ينتمون إلى الطبقة الوسطى وخاصة شرائحها المتوسطة والعليا، فقد كانت لهم مواقفهم من دعاوى الإصلاح ودعاوى التغيير، وكانت غالبيتهم تقف فى معسكر الليبرالية تتمسك بأهداف الديمقراطية، وتصدت تلك الغالبية دعاة الإصلاح الاجتماعى والسياسى الذين دقوا نواقيس الخطر حرصاً على استمرار الليبرالية<sup>(69)</sup>؛ تجنباً لثورة اجتماعية لا تبقى ولا تذر، بينما تبنى نفر قليل من أعضاء هيئة التدريس الاشتراكية، ورأوا حل أزمة مصر فى إطارها.

ولذلك عندما قام الضباط الأحرار بانقلاب 23 يوليو 1952، نوجس الجامعيون؛ خيفة من أن يكون الانقلاب انتصاراً للفاشية على نمط الانقلابات العسكرية فى أمريكا اللاتينية، واشترك فى هذه المخاوف الليبراليون والاشتراكيون على السواء. ومن ثم لم تعلن جامعة القاهرة تأييدها للانقلاب عشية وقوعه، وفضلت أن ترقب ما يسفر عنه تطور الأحداث، على حين بادرت جامعة الإسكندرية بتأييد الحركة فور وقوعها، فبدت جامعة القاهرة وكأنها

لا ترحب بالنظام الجديد، مما أثار حفيظة الضباط الأحرار<sup>(70)</sup>.

لذلك عندما شكلت "لجان التطهر" بقرار من مجلس قيادة الثورة لتتبع العناصر الفاسدة فى الجهاز الحكومى وتصفيته، كان لجامعة القاهرة نصيب لا تحسد عليه من تلك اللجان التى شكلت من أستاذين من أساتذة الجامعة وأحد القضاة يعينهم مجلس قيادة الثورة، وفتح مجلس القيادة الباب لتلقى الشكاوى ضد عناصر الفساد، حتى لو كانت تلك الشكاوى غفلاً من الإمضاء.

<sup>(69)</sup> كان من بين أقطاب "جماعة النهضة القومية" التى تبينت الدعوة إلى الإصلاح الاجتماعى والسياسى: الدكتور إبراهيم بيومى مذكور والدكتور وديع فرج، نفس المرجع، ص 42.

<sup>(70)</sup> خص الرئيس جمال عبد الناصر جامعة الإسكندرية بإقامة الاحتفال السنوى بذكرى خروج الملك (26 يوليو) بالجامعة؛ حيث كان يلقي خطابه هناك؛ تقديراً لموقف الجامعة من الثورة ورجالها.

ولما كان بعض كبار أساتذة الجامعة من المقربين إلى القصر الملكي ومن حملة الألقاب كالباشاوية والبكوية، وكان بعضهم الآخر من الذين ربطتهم علاقات مودة أو مصاهرة مع بعض رجال الحكم وقادة الأحزاب، كان من الطبيعي أن يكونوا في طليعة من تنتظر في أمرهم لجان التطهير. وكان من الطبيعي - أيضا - أن يتحرك بعضهم لإظهار ولائهم للنظام الجديد بقدر كبير من المبالغة حماية لأنفسهم.

ووسط هذا الجو بدأت الشكاوى تتدفق على لجان التطهير من بعض أعضاء هيئة التدريس ضد زملائهم، بدوافع مختلفة قد يكون التخلص من المفسدين من بينها، ولكن لا بد أن تكون الغيرة المهنية والتطلع إلى احتلال كراسي الأستاذية من بينها أيضا، طالما أن "النفس أمانة بالسوء". بل شكل بعض المدرسين الشبان جماعة في بعض الكليات تسمت باسم "المدرسين الأحرار"، صرفوا جهودهم إلى تقديم الشكاوى للجان التطهير ومجلس قيادة الثورة ضد من رأوا فيهم "عناصر فاسدة" من أعضاء هيئة التدريس (71).

وعندما أعلن عن تأسيس "هيئة التحرير" في 23 يناير 1953 سارع بعض أعضاء هيئة التدريس بالانضمام إليها، والتف بعض الأساتذة حول الضابطيين أحمد عبد الله طعيمة، وإبراهيم الطحاوي اللذين توليا تنظيم "هيئة التحرير"، فكانوا من بين مستشاريهم. وبدأت قرارات لجان التطهير تُعتمد تباعا من مجلس قيادة الثورة، فتمت إحالة بعض أساتذة الجامعة إلى المعاش، كان من بينهم عدد من أبرز علمائها الذين قامت على كواهلهم فروع التخصص في كلياتهم، بينما كان البعض منهم من العناصر التي تحوم حولها شبكات الفساد ممن لم يتركوا بصماتهم على تخصصاتهم.

واستقبلت تلك الإجراءات استقبالا سلبيا من جانب هيئة التدريس بالجامعة، فلم يتذكر أحد - في تلك الأيام - استقلال الجامعة على نحو ما حدث خلال الأزمات السابقة التي أشرنا إليها من قبل، ولم يهتم أحد بإثارة مسألة كرامة الجامعة وكرامة العلم والعلماء على نحو ما حدث من قبل. فالسلطة في يد مجموعة من الضباط الشبان الذين لا يعرف أحد بعد هويتهم السياسية، والضربات التي وجهها مجلس قيادة الثورة إلى الأحزاب السياسية وإلى

(71) كانت جماعة المدرسين الأحرار بكلية الآداب تضم في عضويتها: الدكتور عبد الحميد يونس، والدكتور عبد المنعم عامر، والدكتور محمد محمود الصياد، والدكتور محمد أحمد أنيس، وغيرهم من المدرسين.

الساسة القدامى، وحركة اعتقال رجالات الحكم السابق، والتأييد الجماهيري الساحق لإجراءات مجلس القيادة، كل ذلك كان له أثره في تقبل الجامعة لتلك الإجراءات، وخاصة أن بعض عناصر هيئة التدريس لعبت دورا في إصدارها بشكل مباشر أو غير مباشر، كما أن هناك الأحكام العرفية سيف مسلط على الرقاب.

ولا يعنى ذلك أن أعضاء هيئة التدريس بالجامعة - كأفراد - وقفوا هذا الموقف السلبي من حركة الجيش، وإنما تباينت مواقفهم منها بتباين توجهاتهم السياسية، فأيد بعضهم الحركة اقتناعا بالمبادئ الستة التي أعلنتها عند قيامها، وإيماننا بضرورة الإصلاح، وأيدها البعض الآخر من منطلق انتهازي محض؛ طمعا في منصب أو جاه. أما الشيوعيون ويسار الوفد، فقد عارضوها فزعا من الفاشية التي تسير في ركاب العسكريين عندما يستولون على السلطة. على حين التزمت المجالس الجامعية: مجالس الكليات، ومجلس الجامعة حكمة الصمت ولاذت بالترقب والانتظار.

وحسنت مواقف الجامعيين خلال أزمة مارس 1954 الشهيرة (72). تلك الأزمة التي مثلت ذروة صراع السلطة بين اللواء محمد نجيب - أول رئيس للجمهورية - وبين مجلس القيادة وعلى رأسه البكباشى جمال عبد الناصر، ودارت حول قضية الديمقراطية واختيار شكل للنظام الجديد، فانقسم مجلس قيادة الثورة بين مؤيدى الديمقراطية، ودعاة الدكتاتورية، ثم حُسم النزاع بمناورة سياسية تمثلت فى إصدار قرارات 25 مارس 1954 متضمنة السماح بقيام الأحزاب السياسية، والتزام مجلس قيادة الثورة بألا يؤلف حزبا، ورفع الحرمان من الحقوق السياسية؛ حتى لا يكون هناك مساسٌ بحرية الانتخابات، وانتخاب جمعية تأسيسية لإقرار الدستور الجديد؛ انتخابا حرا مباشرا، على أن يكون لها السيادة الكاملة، ولها سلطة البرلمان، وحل مجلس قيادة الثورة باعتبار أن الثورة قد انتهت، وتسليم البلاد لممثلى الأمة، على أن تنتخب الجمعية التأسيسية رئيس الجمهورية. وبدا وكأن الديمقراطية قد انتصرت، فانتعشت آمال عشاقها - على اختلاف توجهاتهم السياسية - فى بناء نظام سياسى ديمقراطى جديد. وتمثلت تلك الآمال فى تحركات الجامعة، ونقابة الصحفيين، ونقابة المحامين ضد حركة الجيش طوال شهر مارس؛ حيث

(72) راجع، عبد العظيم رمضان: عبد الناصر وأزمة مارس، دار روزاليوسف، القاهرة 1976 وراجع أيضا، طارق البشرى: الديمقراطية ونظام 23 يوليو 1952 - 1970، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت 1978.

تعالت الأصوات بالمطالبة بالديمقراطية وعودة الجيش إلى ثكناته، وإلغاء الأحكام العرفية، وإطلاق الحريات. فكان عداء الجامعة ونقابتي الصحفيين والمحامين واضحا لمجلس قيادة الثورة، مما كان له آثاره - فيما بعد - فى موقف نظام الحكم من المثقفين عامة.

ففى 27 مارس، عقد طلبة جامعة القاهرة مؤتمرا وطنيا فى الحرم الجامعين أعلنوا فيه تشكيل "جبهة الاتحاد الوطنى" التى تضم الطلاب الوفديين، والإخوان المسلمين والشيوعيين وشباب الحزب الاشتراكى (مصر الفتاة)، وشارك فى المؤتمر عدد من أعضاء هيئة التدريس. واتخذوا قرارات بإلغاء الأحكام العرفية فورا، وتأليف وزارة ائتلافية لإجراء الانتخابات، وإلغاء مجلس قيادة الثورة فورا دون انتظار لاجتماع الجمعية التأسيسية.

وفى اليوم التالى (28 مارس) اجتمع مجلس إدارة "جمعية هيئة التدريس" بجامعة القاهرة وعين شمس بمعهد التربية للمعلمين، واتخذ قرارات بإلغاء الأحكام العرفية فورا، وإطلاق الحريات، وعودة الحياة الدستورية (73).

ولا يدخل تطور أحداث أزمة مارس 1954 - التى انتهت بإلغاء قرارات 25 مارس لصالح الاتجاه الشمولى - فى إطار هذه الدراسة، وما يهمنى هنا ما اتصل باستقلال الجامعة، وما ترتب على موقف الجامعيين المعارض من نتائج أضرت به.

ففى 30 مارس، قرر مجلس قيادة الثورة فصل ثمانية من أعضاء هيئة التدريس وردت أسماؤهم بتقرير الأمن ضمن من شاركوا فى المؤتمر الطلابى سالف الذكر (74). كما قرر المجلس بجلسة 12 أبريل، فصل عدد آخر من أساتذة الجامعة وأعضاء هيئة التدريس، ومنح مديرى الجامعات سلطات واسعة "لضمان انتظام الدراسة"، وذلك ضمن قرارات أخرى شملت حل مجلس نقابة المحامين ومجلس نقابة الصحفيين، وتطبيق قرار الحرمان من الحقوق السياسية على عدد كبير من رجال الجامعة والمحاماة والصحافة (75).

(73) عبد العظيم رمضان: المرجع السابق، ص 196.

(74) مذكرات عبد اللطيف البغدادى، القاهرة 1977، ج1، ص 167.

(75) نفس المرجع، نفس الجزء، ص 183.

وبعد انتهاء الأزمة بفترة وجيزة، تولى الصاغ كمال الدين حسين وزارة التربية والتعليم ، وأنشئ مكتب أمن بالوزارة تولى أمره أحد الضباط اختص بالموافقة على سفر أعضاء هيئة التدريس لحضور المؤتمرات والمهام العلمية، والإجازات الدراسية، وعلى تعيين أعضاء هيئة التدريس والمعيدين. وتم تعيين بعض ضباط الجيش أمناء للجامعات . وضرب الوزير بقانون الجامعة عرض الحائط، فتولى تعيين العمداء، وتم تعطيل حق مجالس الكليات فى انتخاب العميد، واختير مديرو الجامعات من بين الأساتذة الموثوق فى ولائهم للسلطة، وأحيانا كان يتم تعيين المدير من أساتذة جامعة أخرى غير الجامعة التى يتولى إدارتها، وجيء بأساتذة من بعض الكليات داخل الجامعة؛ ليتولوا عمادة كليات أخرى<sup>(76)</sup>. وبذلك سجلت الحكومة حقها المطلق فى اتخاذ ما تشاء من قرارات بشأن الجامعات، وأصبح الواقع الجديد عرفا سائدا ومقبولا.

وأحكم النظام بذلك قبضته على الجامعة، فأصبح هناك ضابط يتبع أمن الوزارة يقيم بصفة دائمة داخل الحرم الجامعى، ويتصل بأعضاء هيئة التدريس مباشرة دون الرجوع إلى عمداء الكليات. وتم حظر النشاطات الثقافية التلقائية (أوائل 1955) مثل إقامة الندوات وإلقاء المحاضرات العامة، إلا فى المناسبات الخاصة التى تسمح بها جهات الأمن.

وتعلم أعضاء هيئة التدريس بالجامعة (الحكمة) من رأس الذئب الطائر، بعد فصل من فصلوا بقرارات مجلس قيادة الثورة، التى كانت قرارات سيادية لا يجوز الطعن فيها أمام مجلس الدولة، فغلبت روح الفردية على سلوكيات أعضاء هيئة التدريس، وراح كل منهم يختار لنفسه طريقة الخاص بعدما أصاب التفكك والفتور الحياة الجامعية، وتحول استقلال الجامعة إلى حلم بعيد المنال. وجاءت حاجة النظام إلى التكنوقراط لتفتح الباب على مصراعيه أمام فريق من أساتذة الجامعة ليدخلوا ضمن "أهل الثقة"، فى عضوية مجلس الإنتاج ومجلس الخدمات، وتولى مناصب الوزارة المختلفة مع تطور النظام والاتجاه نحو تخفيف الصبغة العسكرية للوزارة والتوسع النسبى فى استوزار الجامعيين<sup>(77)</sup>. وارتبط

(76) على سبيل المثال: نقل الدكتور إبراهيم سلامة من دار العلوم ليسبح عميد الآداب (سبتمبر 1954)، ونقل الدكتور عز الدين أحمد فريد من كلية التجارة ليتولى عمادة كلية الآداب (سبتمبر 1955).

(77) على مر الفترة من 1952 – 1987، تولى رئاسة الوزراء أستاذان من أساتذة جامعة القاهرة، وشغل منصب الوزير منهم نحو 76 أستاذًا، ومنصب المحافظ نحو 15 أستاذًا، كما كان هناك خمس رؤساء أمام الأمة والشعب، وأول رئيس لمجلس الشورى.

بعض أعضاء هيئة التدريس بجامعة القاهرة بالتنظيمات السياسية المختلفة للثورة من "هيئة التحرير" إلى "الاتحاد الاشتراكي العربي" مروراً بالاتحاد القومي، بينما ظلت القاعدة العريضة من أعضاء هيئة التدريس تخندق بين صفوف "الأغلبية الصامتة".

وفى سبتمبر 1956، صدر القانون رقم 345 فى شأن تنظيم الجامعات المصرية، متضمناً نفس النصوص القديمة الواردة بقانون الجامعة عام 1927، من حيث تحديد اختصاص الجامعة والنص على أن لكل جامعة شخصية اعتبارية، وعلى حقها فى إدارة أموالها .. إلخ، ولكنه نص على احتفاظ وزير التربية والتعليم برئاسة الجامعات، وعلى حقه فى ترشيح من يعين مديراً ووكيلاً للجامعة، وكذلك تعيين عمداء الكليات، وتعيين ثلاثة من ذوى الخبرة فى شؤون التعليم الجامعى والشئون العامة أعضاء فى مجلس الجامعة الذى يضم المدير والوكيل والعمداء، وبذلك يكون جميع أعضاء مجلس الجامعة معينون من قبل وزير التربية والتعليم. ونصت المادة (27) على عدم تنفيذ قرارات مجلس الجامعة فيما يحتاج إلى تصديق الوزير إلا بعد التصديق عليها منه، وأعطته حق وقف تنفيذ القرار خلال مهلة زمنية محددة (ثلاثين يوماً). وأجازت المادة (50) نقل أعضاء هيئة التدريس من جامعة إلى أخرى أو إلى الوظائف العامة خارج الجامعة بقرار من وزير التربية والتعليم بعد موافقة المجلس الأعلى وأخذ رأى مجلس الجامعة. وأعطت المادة (75) لمدير الجامعة حق توجيه تنبيه إلى أعضاء هيئة التدريس الذين يُخلون بواجباتهم، كما أعطت له حق توقيع عقوبتى الإنذار وتوجيه اللوم، وجعلت قرار مدير الجامعة فى ذلك نهائياً. وألزمت - نفس المادة - عميد كل كلية بأن يبلغ مدير الجامعة كل ما يقع من أعضاء هيئة التدريس فى كليته من إخلال بواجباتهم أو بمقتضيات وظائفهم (78).

وهكذا أخضعت الجامعة تماماً للسلطة الإدارية بتلك الصلاحيات الواسعة التى أعطيت لوزير التربية والتعليم الذى كان يملك إيقاف قرارات مجلس الجامعة دون أن يلزمه بتبرير ذلك، كما تحول العميد إلى رجل أمن ينقل لمدير الجامعة ما يدور بكليته بين أعضاء هيئة التدريس، وجاء تعبير الإخلال بواجبات الوظائف أو مقتضياتها فضفاضاً

(78) راجع نص القانون فى، وزارة العدل، النشرة التشريعية 1956.

يفتح الباب للنيل من عضو هيئة التدريس، الذى كان من حق مدير الجامعة معاقبته (بعد سماع دفاعه عن نفسه)، فتكون العقوبة نهائية غير قابلة للرد والمراجعة!!

وجاء القانون رقم 184 لسنة 1958 فى شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة (بمناسبة الوحدة مع سوريا) ليحمل نفس الملامح، وليعطى وزير التربية والتعليم نفس الصلاحيات، بما فى ذلك حق نقل عضو هيئة التدريس إلى وظيفة عامة خارج الجامعة بقرار من الوزير، بناء على موافقة المجلس الأعلى للجامعات، وبذلك تخطى القانون مجلس الكلية ومجلس الجامعة معاً، وفوض أمر نقل أعضاء هيئة التدريس خارج الجامعات إلى المجلس الأعلى للجامعات الذى لا تمثل فيه الجامعة المعنية إلا تمثيلاً محدوداً (ثلاثة أعضاء فقط). ومن عجب أن يطالب القانون أعضاء هيئة التدريس بأن يتفرغوا لدروسهم وأن يسهموا فى تقدم العلوم والآداب والفنون بإجراء البحوث والدراسات المبتكرة، ويدعوهم إلى بث الروح الجامعية السليمة فى نفوس الطلاب (مادة 68)، فى الوقت الذى لا يعطيهم فيه الحرية المطلوبة لتحقيق رسالتهم، ولا يؤمنهم على الاستمرار فى أداء تلك الرسالة. أما عن النظم التأديبية لأعضاء هيئة التدريس، فقد جعل القانون سلطة التحقيق لأستاذ من أستاذة الحقوق يكلفه مدير الجامعة بهذا العمل أو يحيل التحقيق إلى النيابة الإدارية، وكان قانون 1956 يجعل من النيابة الإدارية سلطة التحقيق مع أعضاء هيئة التدريس. واحتفظ القانون لمدير الجامعة بحق توقيع عقوبتى الإنذار وتوجيه اللوم على عضو هيئة التدريس دون تحقيق، وجعل قراره فى ذلك نهائياً أيضاً، وألزم عميد الكلية بإبلاغ مدير الجامعة كل ما يقع من أعضاء هيئة التدريس فى كليته من إخلال بواجباتهم أو بمقتضيات وظائفهم (مادة 83).

وقد ظل هذا القانون يحكم نظام الجامعات المصرية، مع بعض تعديلات أدخلت عليه، لم تجن من ورائها مسألة استقلال الجامعة مغنماً، حتى صدر القانون رقم 49 لسنة 1972 بشأن تنظيم الجامعات، فأدخل بعض التعديلات الإيجابية - على نحو ما سنرى - دون أن يوفر الضمانات لاستقلال الجامعة. بل تضمن القانون نفس الصلاحيات التى أعطيت لرئيس الجامعة - منذ عام 1956- فيما يتصل بحق توقيع عقوبتى التنبيه واللوم على أعضاء هيئة التدريس دون تحقيق، فنصت المادة (122) على أن الرئيس الجامعة توقيع

عقوبتي التنبيه واللوم المنصوص عليهما فى المادة (110) على أعضاء هيئة التدريس الذين يخلون بواجباتهم بمقتضيات وظائفهم، وذلك بعد سماع أقوالهم وتحقيق دفاعهم ، ويكون قراره فى ذلك مسببا ونهائياً. وعلى عميد كل كلية أو معهد إبلاغ رئيس الجامعة بكل ما يقع من أعضاء هيئة التدريس من إخلال بواجباتهم أو بمقتضيات وظائفهم". وبذلك ظل رئيس الجامعة - المعين من قبل السلطات الإدارية العليا - يتمتع منفردا بهذا الحق دون الرجوع إلى المجالس الجامعية المختصة، ودون الرجوع إلى سلطات التحقيق، بل ودون أن يكون للمعاقب حق الاعتراض على القرار. وألزم القانون العمداء بإبلاغ رئيس الجامعة ما يروونه من إخلال أعضاء هيئة التدريس بواجباتهم أو بمقتضيات وظائفهم، دون أن يعرض الأمر على مجلس الكلية الذى جعله القانون السلطة العليا لإدارة الكلية، كما أن رئيس الجامعة لا يحتاج - بالضرورة - إلى بلاغ من العميد بشأن عضو هيئة التدريس المعاقب، فقد أطلقت تلك المادة (غير المقدسة) يده من كل قيد فى هذه المسألة، كما لم تعن بتحديد نوع الإخلال بالواجبات أو مقتضيات الوظيفة ودرجته ؛ حتى يمارس رئيس الجامعة هذا الحق، مما يجعل الأمر متروكا لتقديره الشخصى المحض.

وخلال الفترة الواقعة بين منتصف الخمسينيات وأوائل السبعينيات، ظل استقلال الجامعة، وتأمين أعضاء هيئة التدريس على أوضاعهم الوظيفية، وتوفير حرية العمل والحركة لهم، مطلباً أساسياً لأعضاء هيئة التدريس يناقشونه فيما بينهم حيناً، ويناقشونه أمام الرأى العام حيناً آخر إذا سنحت الفرصة بذلك، وجاءت فرصة طرح الموضوع للرأى العام بمبادرة من جانب جريدة الأهرام (مايو 1967)، عندما فتحت نقاشاً حوله بمناسبة الأزمة التى ثارت داخل الجامعة فى وجه الدكتور عزت سلامة - وزير التعليم العالى - الذى أراد أن يفرض قانوناً جديداً لتنظيم الجامعات أسوأ من القانون 184 لسنة 1958.

فقد أثير موضوع تطوير الجامعات ضمن ما أثير أمور تتصل بإعادة تنظيم مؤسسات الدولة فى ضوء التغيرات التى شهدتها مصر منذ يوليو 1961 لتواكب التحول الاشتراكى. وانتهت الدراسات الخاصة بتطوير الجامعات إلى ثلاثة مشروعات وضعت فيما بين 1965 - 1967. وأخيراً طرح المشروع على الجامعات فى فبراير 1967 فنارت حوله

اعتراضات تتصل بأسلوب وضعه والأسس الرئيسية التي يقوم عليها؛ إذ تم وضع مشروعات التطوير في غيبة الجامعات، فلم يؤخذ رأيها فيه، ثم علم الجامعيون من الصحف أن مشروع قانون تنظيم الجامعات قد أعد، وأنه أرسل بالفعل إلى مجلس الدولة في 23 فبراير 1967، وتبين مما نشر حول المشروع أن الأسس التي يقوم عليها تختلف عن اتجاه "المؤتمرات النوعية" التي ضمت أعضاء من هيئة التدريس بالجامعات وبعض الخبراء من مواقع الإنتاج المختلفة. فكانت أزمة بين الجامعيين ووزير التعليم العالي الذي ضرب بالأسس التي تم الاتفاق عليها عرض الحائط. وألحت هيئات التدريس بالجامعات على ضرورة عرض المشروع عليها قبل تقديمه إلى مجلس الأمة، وعندما عرض المشروع على الجامعات ناقشته في كافة مجالسها - رغم ضيق الوقت الذي أُعطى لها - واعترضت عليه وقدمت مقترحات بديلة أكثر ملاءمة لتحقيق أهداف الجامعة.

وكان المشروع يتضمن النص على أن كل جامعة تتكون من الأقسام لا من عدد من الكليات، واستحدث كلية الدراسات العليا والبحوث. كما نص على أن تكون هناك تقارير دورية لمتابعة عمل أعضاء هيئة التدريس تدخل في الاعتبار عند الترقية لوظيفة الأستاذ المساعد أو الأستاذ، وأن يعين الأساتذة من خلال مسابقات مع الأخذ بنظام القرعة عند اختيار من يرقون للأستاذية، وابتدع نظام الأساتذة والمدرسين معاونين الذين يختارون من خارج الجامعة. وكلها أمور لم تطرح من قبل على مؤتمرات التطوير، ولم يؤخذ فيها رأى الجامعة. وانتهت دراسة الجامعة لها إلى رفضها، واقتراح تنظيمات بديلة، رأت فيها أنها أقدر على تحقيق التطوير المنشود.

وكان أخطر ما في المشروع أن تدار الجامعات بعناصر من خارجها حينما جعل أغلبية أعضاء المجلس الأعلى للجامعات من غير أعضاء هيئة التدريس بالجامعة. كما أن المشروع أعطى لوزير التعليم العالي سلطات واسعة، وأنقص من اختصاص المجالس الجامعية. ومن ثم رفضته الجامعة؛ لأنه لا يغير شيئاً من الوضع الذي عاشته في ظل القوانين السابقة، ولأنه ينقص من قدرتها على الحركة الذاتية.

وفى مقال للدكتور رفعت المحجوب (79) - دفاعا عن وجهة نظر الجامعة - ذكر أن الجامعيين لا يفهمون فكرة "استقلال الجامعة" إلا على أنها نوع من التيسير الذاتي؛ ولذلك يلحون على ضرورة ربط الجامعة بالمجتمع فلسفة وتخطيطا وتنفيذا. ومن هذا المنطلق ترى الجامعة أن التطوير إنما يكون فى البرامج وفى إعداد هيئة التدريس " فى ضوء فلسفة مجتمعنا الاشتراكى". وقد طالبت الجامعة باحترام مبدأين أساسيين هما:

- 1- جماعية القيادة التى تستلزم نقل السلطة من الأفراد إلى المجالس.
- 2- مركزية التخطيط، ولا مركزية التنفيذ، وهى تستلزم أن يقتصر عمل المجلس الأعلى للجامعات على التخطيط والمتابعة والرقابة، وأن تتوسع فى نقل سلطات التنفيذ من المجالس العليا إلى المجالس الأدنى منها.

ومن ثم كانت المطالبة بعدم تركز السلطات فى يد الوزير، ورفض ترك أمر إدارة الجامعات لعناصر من خارجها.

واعترضت الجامعة على المواد الخاصة بإنشاء "كلية الدراسات العليا والبحوث" باعتبار أن قيامها يؤدى إلى بعثرة الإمكانيات المادية والبشرية، وإلى ازدواج جهات الإشراف العلمى؛ إذ يفهم منه فصل كيان الدراسات العليا عن الكليات العادية، فيتعامل القسم مع الكلية فى المرحلة الجامعية الأولى ويتعامل مع كلية الدراسات العليا فيما اتصل بالدراسات العليا، مما يتنافى مع فكرة قيام الجامعة على عدد من الأقسام العلمية (80).

ومن بين الألغام التى احتوى عليها المشروع تعيين مدير الجامعة من خارجها بدعوى توسيع قاعدة الاختيار؛ فقد استحدثت المشروع فى شأن تعيين مدير الجامعة (المادة 14) أن يكون اختياره من بين ذوى المكانة العلمية من الأساتذة الحاليين أو السابقين، أو من شغلوا وظائف علمية من نفس المستوى. فأصبح من الممكن أن يختار المدير من غير أساتذة الجامعات، وهو ما أجمعت الجامعة على رفضه (81). ويبدو أن النية كانت متجهة

(79) رفعت المحجوب: حتى لا نضل الطريق إلى الجامعة، الأهرام 17/5/1967.

(80) إحسان بكر: مناقشة مفتوحة لسياسة التعليم الجامعى، الأهرام 8/5/1967.

(81) إحسان بكر: مناقشة مفتوحة لسياسة التعليم الجامعى، الأهرام 9/5/1967.

إلى وضع إدارة الجامعات فى أيدى رجال "الاتحاد الاشتراكى العربى" ممن يعدون "من نوى المكانة العلمية".

كذلك احتفظ المشروع بالمواد الخاصة بنقل عضو هيئة التدريس من كلية إلى أخرى داخل الجامعة، ومن جامعة إلى أخرى، ومن الجامعة إلى الوظائف العامة خارجها دون اشتراط موافقته أو موافقة قسمه وكليته ومجلس جامعته على هذا النقل، مما يعنى استمرار غياب الضمانات الكافية لتحقيق الاستقرار لعضو هيئة التدريس (82).

وفى رده على ما أثاره الجامعيون من اعتراضات على مشروع القانون، قال عزت سلامة (83) - وزير التعليم العالى - أن حدود اختصاصات وزير التعليم العالى أمر لا يقرره وزير التعليم العالى أو الجامعة، وإنما تقرره الدولة ممثلة فى الحكومة، "فإذا رأت الدولة أن توسع اختصاصات الوزير، فلا أعتقد أن هذا أمر يثير حساسية لدى الجامعة،

فلم يعد هناك انفصال بين الجامعة ومختلف قطاعات الدولة". وبذلك كان الوزير يرى الجامعة مجرد مصلحة حكومية، تقرر الدولة كل ما اتصل بشأنها، وما عليها إلا السمع والطاعة.

وبرر الوزير غلبة العناصر الخارجة عن الجامعة فى عضوية المجلس الأعلى للجامعات، على حساب تمثيل هيئة التدريس بالجامعة بأن "الجامعات بحاجة إلى كل خبرة تأتيها من الخارج من مواقع العمل الفعلية؛ ذلك أن الجامعة هى التى تسعى الآن - عن رغبة أكيدة - للمساهمة فى خدمة المجتمع". وبالنسبة لتعيين مديري الجامعات من غير أساتذتها، برر الوزير ذلك بأن مدير الجامعة يجب أن يجمع بين القدرة العلمية، والخبرة الكاملة بالعمل الجامعى، والقدرة على القيادة، والاتصال الوثيق بأبعاد العمل الوطنى وأهداف المجتمع، "فالأمر هنا أمر اختيار الشخص الصالح". وأكد حق "القيادة السياسية" فى أن ترى وضع قيادة معينة فى موقع معين.

(82) عثمان سرور: الدور الرائد لأساتذة الجامعة، الأهرام 14/5/1967.

(83) حديث صريح مع الدكتور عزت سلامة، الأهرام 19/5/1967.

لقد كان مشروع القانون المقترح يهدف - كما هو واضح تماما - إلى تصفية ما بقي للجامعة من كيان خاص، وتحويلها إلى "مرفق" حكومي محض، كما كان يهدف إلى وضعها تحت هيمنة "الاتحاد الاشتراكي" تحت شعار "العلم الملتزم"، ولعل هذا يفسر المعارضة الضارية من جانب الجامعة لهذا المشروع بعد طول خنوع واستسلام. وجاءت هزيمة يونيو 1967 لتقضى على هذه المحاولة المكشوفة.

وجاء القانون رقم 49 لسنة 1972 ليستر بعض عورات قانون 1958 فيما اتصل باستقلال الجامعة، فأخذ بمبدأ جماعية القيادة بنقل السلطة إلى المجالس، فأصبح يدير الجامعة مجلسها، ويشارك رئيس الجامعة في ذلك، كما أصبح يدير الكلية مجلسها مشاركا العميد في الإدارة، وكذلك الحال بالنسبة لمجلس القسم. ولكن اتسعت اختصاصات "المجلس الأعلى للجامعات" فأصبحت له صلاحيات تنفيذية تشكل قيادا على حركة الجامعة، وتحد من إمكانية تحقيق التمايز بين الجامعات وبعضها البعض. ورغم إقرار حق مجالس الكليات في انتخاب العميد إلا أن إعطاء رئيس الجامعة حق تعيين العميد من بين الأساتذة الثلاثة الذين يحصلون على أعلى الأصوات يخل بمبدأ الانتخاب ويضر بسير العمل في الكليات، كما أن عدم امتداد مبدأ الانتخاب إلى منصب رئيس الجامعة يكسر حلقة ديمقراطية القيادة، ويفقد المبدأ مغزاه. ورغم النص على عدم جواز عزل عضو هيئة التدريس إلا بقرار من مجلس التأديب، استمرت حقوق توقيع بعض العقوبات لرئيس الجامعة، وكذلك ألزم عميد كل كلية بإبلاغ رئيس الجامعة بكل ما يقع من أعضاء هيئة التدريس من إخلال بواجباتهم أو مقتضيات وظائفهم دون أن يشترط أخذ رأي المجالس الجامعية على نحو ما رأينا). ورغم وضع بعض الضوابط فيما يتصل بنقل عضو هيئة التدريس من كلية إلى أخرى باشتراط موافقة المجالس الجامعية، ظل النص الخاص بجواز نقل عضو هيئة التدريس إلى وظيفة عامة خارج الجامعات بقرار من وزير التعليم العالي، وطبق بالفعل في سبتمبر 1980، عندما قام الرئيس السادات بنقل بعض أعضاء هيئة التدريس إلى وظائف خارج الجامعة بقرار أصدره وزير التعليم العالي منفردا دون الرجوع إلى المجالس الجامعية.

وهكذا لا تزال قضية استقلال الجامعات قضية مطروحة بإلحاح بين أوساط الجامعيين ، ولا يمكن أن يتحقق استقلال الجامعة إلا إذا قام بناؤها على أسس ديمقراطية، فالمشاركة الديمقراطية من جانب أعضاء هيئة التدريس فى اختيار قياداتهم الجامعية على مختلف المستويات، والمشاركة فى صياغة سياسات وخطط وبرامج الجامعة المختلفة، وتوفير الضمانات التى تكفل لهم القيام برسالتهم الجامعية، تمثل العناصر الرئيسية التى تطلق الطاقات الخلاقة للجامعة لكى تقوم بواجباتها، فتساهم - بحق - فى رقى الفكر، وتقدم العلم، وتنمية القيم الإنسانية، وخدمة المجتمع. عندئذ يصبح للمعانى التى صدر بها المشرع قانون تنظيم الجامعات قيمتها العملية.

## الفصل السادس الجامعة والحركة الوطنية

كانت الجامعة دائما منارا للعمل الوطنى فى وقت اشد فيه أوارُ الحركة الوطنية الرامية إلى تحقيق الاستقلال التام، ومقاومة الاتجاهات الأوتقراطية للقصر. ورغم أن طلبة الجامعة كانوا طليعة العمل الوطنى بحكم انتمائهم إلى الطبقة الوسطى التى حملت لواء العمل السياسى المضاد للاحتلال البريطانى منذ فجر الحركة الوطنية، إلا أنهم لم يمثلوا وحدهم الجامعة فى ساحة العمل الوطنى، بل شاركهم فى ذلك أعضاء هيئة التدريس بالجامعة - فى حدود ما سمحت به أوضاعهم الوظيفية - بالتوجيه أحيانا، وبالعمل المباشر أحيانا أخرى.

ويرجع فضل تنظيم الطلبة كقوة فعالة فى مجال العمل الوطنى إلى الزعيم مصطفى كامل باشا الذى اهتم بتنظيم صفوف طلبة المدارس العليا لدعم الحركة الوطنية بتأسيس "نادى المدارس العليا" عام 1905، بهدف تنمية الوعى السياسى للطلبة، وتعبئتهم ضد الاحتلال البريطانى. وجاء الزعيم محمد فريد بك ليرعى هذه النواة للحركة الطلابية، ويطور دور الطلاب فى الحركة الوطنية من خلال تنظيم الإضرابات وحركات الاحتجاج، والعمل بين صفوف الطبقة العاملة لتنظيمها وتعبئتها وراء حركة "الحزب الوطنى". ولا عجب - إذا - أن نجد الطلبة فى طليعة العمل الوطنى خلال ثورة 1919، يستوى فى ذلك العمل العلنى ممثلا فى تنظيم المظاهرات والإضرابات وتوزيع المنشورات، أو العمل السرى الموجة ضد الإنجليز والمتعاونين معهم، والذى اتخذ طابع العنف.

وهكذا، عند تأسيس "الجامعة المصرية" كجامعة حكومية عام 1925 من انضمام بعض المدارس العليا إليها، جاء الطلاب وأساتذتهم يحملون معهم خبرات النضال الوطنى، وبصفة خاصة طلبة الحقوق الذين كانوا من أنشط العناصر الطلابية فى العمل السياسى الوطنى، كما حمل شباب الجامعة معهم هموم الوطن الذى كافح من أجل نيل حريته، فلم يجن إلا استقلالاً منقوصاً، ومع ما شاب دستور 1923 من أوجه القصور إلا أن الملك ضاق به، وعطله، ثم ألغاه؛ لخلق بذلك قضية جديدة شغلت المصريين جميعاً، وبددت

طاقات العمل الوطنى، وهى قضية الديمقراطية والمطالبة بعودة دستور 1923. أضف إلى ذلك ما منيت به جولات المفاوضات المصرية - البريطانية من فشل ذريع وعجز عن رفع القيود التى تكبل الاستقلال الوطنى، وبقاء السيطرة الأجنبية على الاقتصادى المصرى، تلك السيطرة التى استطلت بحماية الامتيازات الأجنبية والمحاكم المختلطة.

ولما كان الطلاب ركيزة العمل السياسى؛ فقد حرصت الأحزاب السياسية على كسب طلبة الجامعة إلى صفها، وحقق الوفد نجاحا ملحوظا فى هذا المجال، وزاحمه حزب الأحرار الدستوريين فى ذلك، حتى بدأت تظهر الجماعات السياسية الأيديولوجية: الإخوان المسلمون، ومصر الفتاة، والتنظيمات الماركسية، فانتزعت من الوفد والأحزاب الأخرى بعض قواعدها الطلابية، وأصبح لها وجود مؤثر فى الحركة الطلابية، وخاصة منذ النصف الثانى من الثلاثينيات حتى ثورة 23 يوليو 1952. وبذلك كانت حركة طلاب الجامعة تدور حول محاور الأحزاب والجماعات السياسية المختلفة التى لعبت أدوارا متفاوتة فى حجمها وقيمتها على الساحة السياسية فى مصر بين ثورتى 1919 و 1952.

وحاولت حكومات الأقلية الموالية للقصر أن تحد من حركة طلاب الجامعة، وتقيم الحواجز فى وجه النشاط السياسى للطلبة، من ذلك القانون رقم 22 لسنة 1929 الذى أصدرته وزارة محمد محمود باشا بضغط من الإنجليز، وهو القانون الخاص بحفظ النظام فى معاهد التعليم، ونصت مادته الأولى على "أن يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر أو بغرامة من عشرين إلى خمسين جنيها كل من استعمل القوة أو العنف أو الإرهاب أو التهديد أو المناورات أو الأعطية أو الوعود أو أى طريقة أخرى لدعوة تلاميذ وطلبة المدارس أو الكليات أو غيرهما من معاهد التعليم، إلى القيام بمظاهرات أو الامتناع عن الدروس أو مغادرة معاهد التعليم أو الانقطاع عنها، أو إلى تأليف لجان أو جماعات سياسية للطلبة أو الانضمام إليها، أو إلى حضور اجتماعات سياسية، أو إلى الاشتراك بأية طريقة كانت فى تحرير أو توقيع أو طبع أو نشر أو توزيع محاضرات سياسية أو احتجاجات موجهة إلى السلطات بشأن مسائل أو أمور ذات صبغة سياسية"<sup>(84)</sup>.

(84) أحمد محمد حسن وآخر: مجموعة القوانين واللوائح، ج1، ص 658.

ومن ذلك أيضا، صرف أنظار الطلاب عن تدعيم المعارضة السياسية للانقلاب الدستورى عام 1930 - 1933 بتبنى الحكومة وإدارة الجامعة لنشاط الطلاب الاجتماعى وتشجيعهم عليه، كمشروع القرش، وجمعية الطلبة لنشر الثقافة وغيرها.

ورغم ذلك ظل طلبة الجامعة يمارسون دورهم فى العمل السياسى الوطنى - بصورة أو بأخرى - طوال تلك الحقبة. غير أنهم كانوا أصحاب مبادرات سياسية هامة، شكلت نقطة تحول فى العمل الوطنى فى مراحل حاسمة من تطوره. من ذلك انتفاضة الطلاب عام 1935 التى فرضت على الأحزاب السياسية تكون "الجبهة الوطنية"، ومن ذلك - أيضا - تكوين "اللجنة الوطنية للطلبة والعمال" عام 1946 التى طرحت نفسها كقيادة سياسية بديلة للأحزاب التقليدية، ثم الموقف من هزيمة 1967.

### انتفاضة 1935 وتشكيل الجبهة الوطنية

ساد التوتر الساحة السياسية المصرية مع مطلع عام 1935. فمذ تولى الوزارة محمد توفيق نسيم باشا (14 نوفمبر 1934) تعلقت الآمال على استعادة دستور 1923، وخاصة عندما ألغت الوزارة الجديدة دستور 1930، غير أنها لم تتخذ قرارا بعودة دستور 1923 بضغط من القصر والإنجليز، ثم ما لبثت إيطاليا الفاشية أن غزت الحبشة، فاستاء المصريون لهذا العدوان وخشوا أن تزج بريطانيا بمصر فى عمل عسكرى ضد إيطاليا.

وفى ظروف صعبة كتلك الظروف، كان الأمر يتطلب توحيد صفوف القوى السياسية المختلفة وراء المطالبة باستعادة الدستور، وتحديد العلاقات مع بريطانيا من خلال التفاوض حول معاهدة تنهى وضع مصر المعلق منذ تصريح 28 فبراير 1922. غير أن الأحزاب السياسية شغلت بصراعاتها، وراح كل منها يزاحم الآخر فى تصدر الحركة السياسة، وسعى كل منها - أيضا - لجذب الطلبة إلى جانبه، فبذل الوفد والأحرار الدستوريون الجهد الأكبر فى هذا المجال.

ووسط هذا الجو المليء بالمشاحنات السياسية ألقى وزير الخارجية البريطانى (السير صامويل هور) بيانا أعلن فيه أنه عندما استشيرت الحكومة البريطانية فى شأن دستور 1923، نصحت بعدم إعادته أو إعادة دستور 1903؛ لأن الأول ثبتت عدم صلاحيته

لمصر، والآخر يتعارض مع رغبات المصريين (9 نوفمبر 1935)<sup>(85)</sup>. وجرح هذا التصريح المشاعر الوطنية للمصريين الذين أيقنوا أن بريطانيا تتدخل في أدق شئون بلادهم، وتحول السخط الوطنى المتراكم إلى انتفاضة كبرى أعادت إلى الأذهان حوادث ثورة 1919.

وملك طلبة الجامعة زمام المبادرة، فعقدوا اجتماعا داخل حرم الجامعة بالجيزة فى ذكرى عيد الجهاد (13 نوفمبر) أدانوا فيه موقف بريطانيا، ثم خرجوا من الجامعة فى مظاهرة كبرى سلمية، فتصدى لهم البوليس طالبا منهم الانفضاض، وعندما رفضوا ذلك، أطلق البوليس النار عليهم، فأصيب طالبان إصابة خطيرة، وأصيب عدد آخر منهم إصابات طفيفة، مع ذلك استمروا يهتفون بحياة مصر وحياة الاستقلال وحياة دستور الأمة.

وفى اليوم التالى (14 نوفمبر)، أعاد طلبة الجامعة تنظيم صفوفهم وخرجوا فى مظاهرة كبرى صوب القاهرة، غير أن البوليس كان قد حشد قواته للحيلولة دونهم ودون الزحف على وسط القاهرة، فحاصر نحو الثلاثمائة طالب من المتظاهرين فوق كوبرى عباس، وأطلق عليهم النار فقتل طالب الزراعة: محمد عبد المجيد مرسى، وجرح طالب الآداب محمد عبد الحكيم الجراحى جرحا بالغا، مات على أثره فى اليوم التالى، وألقى القبض على عدد من الطلاب. وأصدرت إدارة الجامعة قرارا بتعطيل الدراسة لمدة عشرة أيام تحاشيا لتطور الموقف، ولكن دون جدوى، فقد استمر مجلس اتحاد طلاب الجامعة يقود الحركة وينظمها.

فأرسل اتحاد الطلبة برقية احتجاج إلى عصبة الأمم على تصريح وزير الخارجية البريطانى، وعلى اعتداء البوليس بقيادة الضباط الإنجليز على الطلبة، وأعلنوا عزمهم على متابعة الجهاد حتى يتحقق الاستقلال. ونظم طلاب الجامعة مظاهرة أخرى (يوم 16 نوفمبر) استخدموا فيها الحجارة والمقذوفات الزجاجية ضد البوليس، كان لطلبة الطب فيها دور ملحوظ، فجرح ضابط إنجليزى كبير فى رأسه جرحا بالغا، كما أصيب طالب آخر برصاص البوليس هو الطالب على طه عفيفى (من دار العلوم) ومات فى اليوم التالى متأثرا بجراحه. وانتشرت المظاهرات الطلابية بعد ذلك فى مختلف أنحاء القاهرة والمدن

(85) عبد الرحمن الرفعى: فى أعقاب الثورة المصرية، ج2، القاهرة 1949، ص 200.

الكبرى. ونظم إضراب عام (يوم 28 نوفمبر) حدادا على الشهداء، فأغلقت المتاجر بالقاهرة، واحتجبت الصحف وعطلت المواصلات. وفي 7 ديسمبر، أقام طلاب الجامعة فى فنائها نصبا تذكاريًا تخليدا لشهداء الجامعة، أزيح الستار عنه فى احتفال مهيب.

وتضامن أعضاء هيئة التدريس بالجامعة مع الطلاب، فعقد أساتذة كلية الآداب اجتماعاً (يوم 26 نوفمبر) بحثوا فيه الأمر، وقدموا لمدير الجامعة ووزير المعارف مذكرة تضمنت رأيهم فى الموقف ذكروا فيها أن الطلبة قاموا بمظاهرات سلمية قوبلت بالعنف الشديد، وأرجعوا البلاد، وأعلنوا أنهم يلفتون أنظار الأمة وأولى الرأى فيها، إلا أن مستقبل الوطن عامة والعلم والمتعلمين خاصة تتهدده الأخطار ما بقى هذا القلق متسلطا على النفوس ، وأن ما يسببه الإنجليز من القلق فى مصر لا يلائم مصلحة مصر أو بريطانيا أو السلام العام. وكان تحرك أساتذة الآداب حافظا لزملائهم فى كليات الهندسة والحقوق والزراعة والتجارة على الاحتجاج على تصريح هور، والأسلوب الذى اتبع فى مواجهة مظاهرات الطلبة<sup>(86)</sup>.

كما كان للقضاء المصرى موقف وطنى مشرف من طلاب الجامعة الذين قدموا للمحاكمة أمام محكمة عابدين الجزئية (يوم 27 نوفمبر)؛ إذ أصدر القاضى حسين إدريس أحكاما بالغرامة تتراوح بين عشرين قرشا وجنيها واحدا، وقال فى حيثيات الحكم: "إن المتجمهرين جميعا أو فى أغليبيتهم الساحقة كانوا من طلبة أكبر معهد علمى فى البلاد، وهم بطبيعة ثقافتهم وفطنتهم يدركون أن مظاهراتهم هذه لا تؤثر على السلطات فى أعمالها ذلك التأثير الذى يقصده القانون"، ودلل القاضى على ذلك بأن هتافاتهم اقتصرت على الهتاف بحياة الملك والأمة والدستور. وأما عن تهمة استعمال العنف ضد البوليس ، فقد بررها القاضى بأنها كانت دفاعا عن النفس<sup>(87)</sup>، وقد أثارت تلك الأحكام ثائرة المندوب السامى البريطانى فضغط على الحكومة لإصدار تعليمات للقضاة بتوقيع أقصى العقوبة على الطلاب.

(86) سامية حسن: الجامعة المصرية ودورها فى الحياة السياسية، ص 272.

(87) نفس المرجع، ص 270.

ولم تقتصر جهود طلبة الجامعة على المظاهرات الاحتجاجية، بل نظموا حركتهم من خلال تكوين لجنة أطلقوا عليها اسم "اللجنة العليا للطلبة"، انبعثت عنها لجان أخرى لتوجيه الدعاية الإعلامية للحركة، وتعبئة الرأي العام وراءها، والاتصال بالأساسة والأحزاب، مع الحرص الشديد على استقلال حركتهم عن الأحزاب السياسية (88) وراحوا يطوفون على زعماء الأحزاب السياسية يدعونهم إلى تكوين جبهة وطنية متحدة لإنقاذ البلاد.

ففى 21 نوفمبر، أصدرت "اللجنة العليا للطلبة" بيانا ناشدت فيه جميع الهيئات السياسية الوقوف جبهة واحدة فى وجه العدو الغاصب المطالبة بالاستقلال التام لمصر والسودان والتمسك بدستور 1923، فاستجاب زعماء الأحزاب - وخاصة أحزاب الأقلية - لهذه الدعوة، وجاءت الاستجابة الأولى من محمد محمود باشا رئيس حزب الأحرار الدستوريين، ثم اضطر الوفد وغيره من الأحزاب إلى قبول فكرة "الجبهة المتحدة" بعدما ازدادت ضغوط الحركة الطلابية (89). وتطورت الأحداث بعد ذلك بالشكل الذى أدى إلى إعادة العمل بدستور 1923، ووصول الوفد إلى الحكم. وبذلك كان طلاب الجامعة قد نجحوا فى تحريك الموقف السياسى بصورة إيجابية، وأن كانت الظروف الدولية قد دفعت بريطانيا إلى تهدئة الأمور؛ حتى تستطيع إبرام معاهدة مع وزارة مصرية تحظى بتأييد شعبى.

### اللجنة الوطنية للطلبة والعمال (1946)

زادت الانتفاضة الطلابية عام 1935 الأحزاب السياسية اقتناعا بتدعيم ركائزها بين صفوف الطلبة، وكان للوفد القدر المعلى فى هذا المجال، وإن كان النصف الثانى من الثلاثينيات قد شهد علو مد نشاط "مصر الفتاة" بين صفوف الطلاب، ثم "جماعة الإخوان المسلمين"، حتى كانت بداية الأربعينيات عندما نجحت المنظمات الماركسية فى تحقيق وجودها بين صفوف طلبة الجامعة.

(88) محمد حسين هيكل: مذكرات فى السياسة المصرية، ج1، ص 387.

(89) سامية حسن: المرجع السابق، ص 274 - 278.

وخلال الحرب العالمية الثانية كانت الأحكام العرفية تحول دون قيام الطلاب بنشاط سياسى معارض بصورة علنية، ومن ثم بدأ النشاط السرى يتخذ مواقعته بين طلاب الجامعة، وأصبحت المنشورات أداة النشاط للتعبير عن المواقف السياسية للطلبة الذين فقدوا روح الاتحاد التى جمعت بين صفوفهم فى انتفاضة 1935، غير أنهم عادوا فى نهاية الحرب يفرضون وجودهم على الساحة السياسية مطالبين بالاستقلال الوطنى والعدالة الاجتماعية معاً، من خلال صيغة تنظيمية جديدة طرحت كبديل للقيادات السياسية التقليدية.

فقد كانت مصر تعاني أزمة اقتصادية خانقة كنتيجة طبيعية لظروف الحرب التى حملت مصر أعباء فوق طاقتها، وبسبب التضخم الذى أدى إلى زيادة تكاليف المعيشة زيادة كبيرة، وتفاقت أزمة البطالة بين خريجي الجامعة وبين العمال على السواء، وأثبتت الحرب أن "معاهدة الشرف والاستقلال" التى أبرمت مع بريطانيا عام 1936 كانت قيذاً ثقيلاً على حركة مصر، وأنقصت من السيادة للوطنية؛ لذلك كان المصريون جميعاً يرون إلغاء المعاهدة والجلء التام عن مصر والسودان، وحل المعضلة الاقتصادية وتحقيق العدالة الاجتماعية.

ولما كان طلاب الجامعة يعبرون عن ضمير مصر السياسى، وتمثل بينهم جميع التوجهات السياسية والأحزاب والهيئات السياسية الموجودة فى مصر، فقد تهيئوا للعب دور جديد فعال بعد أن وضعت الحرب أوزارها.

واتجه طلاب الجامعة إلى توحيد صفوفهم، فقامت لجنة ميت "لجنة اتصال الشباب" - فى سبتمبر 1945 - ضمت الطلبة المنتمين إلى الحزب الوطنى والوفد والأحرار الدستوريين والهيئة السعدية والكتلة الوفدية والإخوان المسلمين ومصر الفتاة وبعض المستقلين؛ لتحقيق وحدة الحركة الطلابية، ولكن يبدو أنهم لم ينفقوا على برنامج موحد للعمل. فعادوا إلى الانقسام، وخاصة عندما حاول الإخوان المسلمون، أن تكون لهم اليد العليا فى أمور اللجنة.

ومع بداية العام الدراسي (أكتوبر 1945)، قامت محاولة أخرى لتكوين جبهة طلابية، لعب فيها الوفديون والشيوعيون الدور الأساسى فى التنظيم، وتجاوزت دعوة الجبهة - هذه المرة - حدود الجامعة لتمتد إلى طلبة الأزهر والمعاهد العليا والفنية. فعقد اجتماع بكلية الطب ضم ممثلين للطلبة، اتخذ قرارا بتكوين "اللجنة التحضيرية للجنة الوطنية للطلبة". وحددت الجبهة الجديدة أهدافها بالنضال من أجل الاستقلال الوطنى والتخلص من السيطرة الاستعمارية الاقتصادية والسياسية والثقافية والعمل على تصفية العملاء المحليين للاستعمار، وتوحيد القوى الوطنية المعادية للاستعمار، واعتبرت اللجنة التفاوض مع المستعمر حول حقوق الوطن جريمة لا تغتفر. واتفق المجتمعون على ضرورة تنظيم نضال الجماهير من خلال "لجان وطنية" تشكل لهذا الغرض بطريق الانتخاب. وبدءوا التطبيق العملى لذلك بانتخاب "لجنة تنفيذية" منبثقة عن اللجنة التحضيرية، ضمت عناصر من شباب الطليعة الوفدية والمنظمات الماركسية، وبعض الأخوان المسلمين، وتولى رئاسة اللجنة التنفيذية الطالب الوفدى مصطفى موسى، وتولى السكرتارية ثلاثة من الطلبة الوفديين - أيضا - هم: فؤاد محيى الدين، وعبد المحسن حمودة، وعبد الرءوف أبو علم.

وكانت الحكومة المصرية قد أرسلت مذكرة رسمية إلى الحكومة البريطانية تدعوها إلى الدخول فى مفاوضات لإعادة النظر فى معاهدة 1936. فتأخر وصول رد بريطانيا مما أثار القلاقل السياسية، وعندما تسلمت الحكومة المصرية الرد (فى 26 يناير 1946) جاء الرد خاليا من الإشارة إلى موضوع الجلاء، واقتصر على مراجعة المعاهدة فى ضوء التجارب المشتركة مع مراعاة ميثاق الأمم المتحدة.

وأصدرت اللجنة التنفيذية للطلبة بيانا، أبدت فيه رأيها فى مذكرة الحكومة المصرية، فنعت عليها إغفالها الإشارة إلى دولية القضية المصرية، وانتقدت الرد البريطانى على المذكرة المصرية، وراحت تثير الشبهات حول نوايا بريطانيا، وطالبت الحكومة بعدم الدخول فى مفاوضات إلا على أساس الجلاء، على أن يصدر بذلك تصريح رسمى من جانب الحكومة البريطانية، وطالبت الأحزاب المصرية بتحديد مواقفها فى حالة رفض الحكومة البريطانية مبدأ التفاوض على أساس الجلاء ووحدرة وادى النيل.

ثم وجهت اللجنة التنفيذية الدعوة إلى الطلبة لعقد مؤتمر عام فى 9 فبراير للنظر فى الموقف الراهن، فعقد اجتماع كبير داخل الحرم الجامعى انتهى بإصدار بيان موجه إلى الملك، طالبوا فيه الحكومة برفض الرد البريطانى رفضاً قوياً، وعدم الدخول فى مفاوضات مع بريطانيا إلا بعد إصدارها تصريحاً رسمياً تعترف فيه بحق مصر فى الجلاء ووحدة وادى النيل، وطالبوا بسحب عبد الحميد بدوى باشا من وفد مصر فى الأمم المتحدة بسبب التصريح الذى أدلى به ضد تدويل القضية المصرية، مما عده الطلاب ضاراً بالقضية الوطنية.

وبعد المؤتمر، قرر الطلبة التوجه فى مظاهرة كبرى إلى قصر عابدين لرفع مطالبهم إلى الملك. وكان البوليس قد أعد للأمر عدته منذ أعلنت اللجنة عن عقد المؤتمر، فما كاد الطلاب يصلون إلى كوبرى عباس حتى وجدوه مفتوحاً، وهاجمهم البوليس من الخلف فأصيب الكثير منهم إصابات مختلفة.

وكما حدث عام 1935، أدت مواجهة المظاهرة الطلابية السلمية بالعنف إلى استمرار المظاهرات فى اليوم التالى (10 فبراير)، وامتدادها إلى الإسكندرية والزقازيق والمنصورة وأسيوط، وتصدى لها البوليس بالقوة ليقع مزيد من الإصابات بين المتظاهرين الذين خرجوا للتظاهر فى تلك المدن احتجاجاً على مأساة كوبرى عباس.

وأرسلت اللجنة التنفيذية للطلبة مذكرة احتجاج إلى الملك على مواجهة الحكومة لهم بالعنف وعلى ما حدث يوم 9 فبراير، وطالبوا بأن تصرّ الحكومة المصرية على عدم التفاوض إلا على أساس الجلاء ووحدة وادى النيل دون قيد أو شرط، وحل المشاكل الاقتصادية حلاً عاجلاً، والتوجه إلى مجلس الأمن لعرض قضية مصر فى حالة رفض بريطانيا لمبدأ الجلاء، على أن تطالب الدول العربية بتأييد مصر تأييداً رسمياً.

وتضامن أعضاء هيئة التدريس بالجامعة مع الطلاب، فقدموا احتجاجاً على سياسة القمع التى انتهجتها الحكومة معهم، وطالبوا بإجراء تحقيق عاجل لتحديد المسئولية فيما وقع من حوادث أليمة. كما تضامن معهم اتحادات خريجي الجامعة وخريجي الأزهر. وكانت

أحداث 9، 10 فبراير موضع هجوم المعارضة على حكومة النقراشى باشا داخل مجلس النواب.

وقام الطلاب بتحطيم الزينات التى علقت على الجامعة بمناسبة الاحتفال بعيد ميلاد الملك فاروق، وانتزعوا صورته وداسوها بالأقدام. وكان مقررا أن يقوم الملك بزيارة الجامعة ووضع حجر الأساس للمدينة الجامعية، فأعلن الطلاب مقاطعة الزيارة، ولم يسمح بحضور الاحتفال إلا للطلبة الذين اختارهم الأمن بعناية من العناصر التى يطمئن إليها. وإزاء عجز الوزارة عن حفظ الأمن والنظام، لم يكن أمامها سوى الاستقالة، فقدم النقراشى باشا استقالة وزارته فى 15 فبراير 1946، وكلف الملك إسماعيل صدقى باشا بتشكيل الوزارة الجديدة.

واتبع صدقى باشا سياسة المهادنة، فسمح بالمظاهرات وأطلق سراح الطلاب المعتقلين، وكفت الحكومة عن مواجهة المظاهرات بالعنف. وفى نفس الوقت، راح يعمل على تفتيت جبهة الطلاب، وشق صفوفهم، فاستمال الإخوان المسلمين إلى جانب الحكومة، كما استقال بعدهم شباب مصر الفتاة؛ حتى يضرب الحركة الطلابية من داخلها. ولم يبق باللجنة الوطنية للطلبة سوى الوفديين والشيوعيين وبعض شباب الأحزاب الصغيرة الأخرى وبعض المستقلين.

ولعب الشيوعيون دورا هاما فى دعم اللجنة الوطنية للطلبة بالالتحام مع الحركة العمالية، فتكونت "اللجنة الوطنية للطلبة والعمال" غير أن ذلك لم يؤثر على دور الوفديين فى اللجنة، فقد كانت قواعدهم الطلابية أوسع من قواعد الشيوعيين، بينما كان تأثير الشيوعيين - عندئذ - فى الحركة العمالية أبعد مدى من تأثير الوفد. وعلى كل، كانت اللجنة "جبهة وطنية" تكونت فى ظروف تستدعى جمع الصفوف للنضال من أجل الجلاء ووحدرة وادى النيل، والدعوة إلى العدالة الاجتماعية، وجميعها مطالب لا يختلف عليها مصرى واحد مهما كانت توجهاته ومعتقداته السياسية.

وأصدرت "اللجنة الوطنية للطلبة والعمال" بيانا أعلنت فيه قرارها بأن يكون يوم الخميس 21 فبراير "يوم الجلاء" يقوم فيه المصريون بإضراب عام؛ استثنافا للحركة الوطنية التى

تشارك فيها كل عناصر الشعب المصرى متكثلة حول حقها فى الاستقلال التام والحرية الشاملة"، ونادت بتعطيل الأعمال والمرافق العامة والمواصلات وإغلاق المحلات التجارية والمصانع ودور العلم فى جميع أنحاء البلاد.

وفى يوم 21 فبراير 1946، استجاب الشعب للجنة استجابة كاملة، فشلت حركة المواصلات وتوقفت جميع المصانع والمحال التجارية عن العمل، وأققرت المدارس والكليات، وخرجت من الأزهر مظاهرة كبرى شاركت فيها الجماهير اتجهت إلى ميدان الأوبرا؛ حيث عقد مؤتمر شعبى اتخذ قرارات بمقاطعة المفاوضات وأساليب المساومة والتمسك بالجلاء عن وادى النيل، وإلغاء معاهدة 1936، واتفاقية 1899 الخاصة بالسودان، وعرض القضية المصرية على مجلس الأمن.

ثم زحفت المظاهرة الكبرى إلى ميدان قصر النيل (التحرير الآن) حيث التكنات البريطانية (موقع فندق الهيلتون الآن)، واتجه قسم منها إلى ساحة عابدين. وكانت المظاهرات تسير فى نظام تام دون اعتداء على أحد ودون التعرض للممتلكات أو جنوح نحو التخريب، فإذا ببعض السيارات العسكرية البريطانية المسلحة تخترق الميدان وسط الجماهير فجأة لتدهم بعضهم تحت عجلاتها. وكان الردّ الطبيعى من جانب المتظاهرين رجم التكنات البريطانية بالحجارة، فرد الجنود البريطانيون بإطلاق الرصاص، فكانت مذبحه أثارت ثائرة الجماهير فأشعلوا النار فى معسكر بريطانى بالميدان (كان يحتل موقع مبنى المجمع الآن) وبعض المنشآت العسكرية البريطانية الأخرى. وظلت المظاهرات والاضطرابات سائدة حتى منتصف الليل. وانتقلت المظاهرات التلقائية إلى جميع أحياء القاهرة دون استثناء، كما انتشرت فى الإسكندرية والمدن الأخرى متخذة طابع العنف.

وأثار البيان الذى أعلنه صدقى باشا فى المساء ثائرة الطلبة على وجه الخصوص؛ لوصف العمال بالدهماء واتهامهم بالتخريب، فأصدرت "اللجنة الوطنية للطلبة والعمال" بيانا استتكرت فيه هذا الوصف والالتهام، واستمر تنظيم المؤتمرات والمظاهرات فى الأيام التالية. وأعلنت اللجنة يوم (25 فبراير) يوم حداد عام، فصدرت الصحف فى ذلك اليوم مؤطرة بالسواد. وأعلنت اللجنة يوم 4 مارس يوم حداد وإضراب عام، فاستجاب الجميع للدعوة، فاحتجبت الصحف عن الصدور فى ذلك اليوم، وأققرت الشوارع إلا من

المتظاهرين وأغلقت المصانع والمحلات التجارية والمدارس والجامعة. وحدث صدام بالإسكندرية بين الجنود الإنجليز والمتظاهرين سقط فيه 28 من المتظاهرين قتلى وجرح 432 متظاهرا، وقتل جنديان بريطانيان، وجرح أربعة جنود بريطانيين.

وتضامنا مع الحركة الوطنية المصرية، وقع فى نفس اليوم (4 مارس) إضراب عام فى السودان وسوريا ولبنان وشرق الأردن. وكان لمذبحة 21 فبراير أثرها فى الحركة الطلابية العالمية، فقررت اعتبار يوم 21 فبراير "يوم الطلبة العالمى" تكريما لنضال الطلاب المصريين<sup>(90)</sup>.

ولم تعمر "اللجنة الوطنية للطلبة والعمال" سوى بضعة شهور، فقد لجأت حكومة صدقى باشا إلى تشكيل لجنة أخرى من الإخوان المسلمين ومصر الفتاة سميت "اللجنة القومية للطلبة والعمال" استخدمتها الحكومة لشق صف الحركة، دخلت فى مصادمات مع اللجنة الوطنية داخل الجامعة وفى التجمعات العمالية. كما أن الخلافات بين عناصر الجبهة الوطنية التى شكلت اللجنة، وعدم العناية الكافية بمشكلات العمال، وغياب البرنامج الواضح، كل ذلك أدى إلى نهاية هذه التجربة السياسية التى كادت تقدم بديلا حقيقيا للنخبة السياسية التقليدية لو كان باستطاعتها بناء تنظيم سياسى ديمقراطى جديد.

## الاحتجاج على هزيمة 1967

لم ينته دور الجامعة فى الحركة الوطنية بانتهاء ذلك الدور الكبير الذى لعبه الطلبة فى الحركة بعد الحرب العالمية الثانية، فقد استمر طلاب الجامعة وهيئة التدريس فيها يعبرون عن الضمير الوطنى فى السنوات السابقة على ثورة يوليو 1952، فكان لهم دور بارز فى الأحداث التى ترتبت على إلغاء معاهدة 1936 على يد حكومة الوفد عام 1951، كما تطوع بعض طلاب الجامعة للمساهمة فى حركة الكفاح المسلح ضد الوجود البريطانى فى قناة السويس.

وخلال تلك الفترة (1946 - 1952) كان النشاط السياسى داخل الجامعة قسمة بين الوفديين والشيوخيين والإخوان المسلمين كقوى سياسية أساسية، إلى جانب قلة من

(90) للمزيد من التفاصيل حول "اللجنة الوطنية للطلبة والعمال" راجع: طارق البشرى: الحركة السياسية فى مصر 1945 - 1952، القاهرة 1972، ص 92 - 115، شهدى عطية الشافعى: تطور الحركة الوطنية المصرية 1882 - 1956، القاهرة 1957، ص 98 - 109، سامية حسن: المرجع السابق، ص 421 وما بعدها.

الطلاب سارت فى ركاب الحزب الاشتراكى (مصر الفتاة)، وكان مظهر النشاط السياسى الوطنى تنظيم المظاهرات والإضرابات فى المناسبات الوطنية المختلفة، وخاصة عيد الجهاد (13 نوفمبر)، وعيد الطلبة (21 فبراير).

وظل النشاط السياسى محصورا بين تلك القوى الأربع حتى قيام ثورة يوليو وتشكيل "هيئة التحرير" (يناير 1953)، فاستطاع التنظيم الجديد أن يستقطب بعض الطلبة، كما استقطب بعض أعضاء هيئة التدريس (على نحو ما رأينا من قبل). وحسم الأمر بعد أزمة مارس 1954 لصالح هيئة التحرير، فتم فصل العناصر النشطة سياسياً من الطلبة وأعضاء هيئة التدريس، وأصبح النشاط السياسى محظورا داخل أماكن الدراسة، ولم يتم استئنافه إلا فى الستينيات، غير أنه كان مقصورا على أعضاء "الاتحاد الاشتراكى العربى" و"منظمة الشباب" أما العناصر السياسية الأخرى فأتجهت إلى العمل السرى، وتعرضت للتصفية - من حين لآخر - على يد أجهزة الأمن.

حتى إذا كانت هزيمة يونيو 1967، وما كشفت عنه محاكمات بطانة المشير عبد الحكيم عامر من الفساد الذى استشرى فى النظام، أخذ السخط يتراكم فى صدور الجماهير وخاصة العمال وطلاب الجامعة. وعند إعلان أحكام قضايا التقصير والإهمال فى سلاح الطيران التى اتهم فيها بعض الضباط (20 فبراير 1968)، وكذلك أحكام ضباط المدرعات، أحسّ الناس أن العقوبات التى جاءت بالأحكام لا تتناسب مع كارثة الهزيمة، فانفجرت براكين الغضب الشعبى التى بدأت بعمال المصانع الحربية بطلوان الذين خرجوا فى مظاهرة عارمة متجهين إلى القاهرة، فتصدت لهم قوات الأمن بالرصاص (21 فبراير).

وعندما وصلت أنباء حوادث حلوان إلى الجامعة بعد ظهر نفس اليوم، اجتمع الطلاب بأحد مدرجات كلية الآداب، وشكلوا من بينهم لجنة لرفع رأيهم فى الأحكام وفى أحداث حلوان، وظلوا مجتمعين حتى المساء، وحضر الاجتماع مدير الجامعة فى محاولة لاحتواء الموقف وتجنب المضاعفات. واستمر الاجتماع إلى اليوم التالى رغم أنه كان عطلة رسمية (عيد الوحدة) حيث حضر وزير التعليم العالى وتناقش مع الطلاب على مدى أربع ساعات، طرحوا خلالها مطالبهم التى كانت تتصل باتحاد الطلاب والاتحاد الاشتراكى

وإدارة الجامعة، وفوق ذلك كله أمر "النكسة"، ومسألة الأحكام. فوعد الوزير ببحث المطالب مع جهات الاختصاص، ورفع ما اتصل بالنكسة والأحكام إلى الرئيس جمال عبد الناصر.

وقد أصر الطلاب على رفع المطالب السياسية للرئيس؛ لأنهم كانوا يولونه ثقتهم التامة . وكانت المطالب محصورة في أمر النكسة - في بداية الأمر - والاحتجاج على الأحكام ، ثم أخذت تتسع لتشمل الحريات العامة والديمقراطية واستقلال الاتحادات الطلابية. وكان من الممكن احتواء الموقف لو أبدت السلطة حسن نواياها تجاه الطلاب، غير أنه تم إلقاء القبض على بعض أعضاء اللجنة التي شكلها الطلاب، فانفجرت المظاهرات؛ حيث خرج طلبة الهندسة من كليتهم إلى حرم الجامعة، ثم انضم إليهم طلبة الكليات الأخرى، واتجهوا في مظاهرة كبيرة إلى كوبرى الجامعة صوب وسط المدينة مطالبين بالإفراج عن الطلبة المعتقلين، مرددين شعارات التنديد بالهزيمة، مطالبين بمحاكمة المسؤولين عنها، وبإطلاق الحريات العامة.

وتصدت قوات الأمن للطلاب عند مدخل كوبرى الجامعة، كما تصدت لطلاب الطب الذى كانوا يتحركون فى نفس الوقت لملاقاة زملائهم، رافعين نفس المطالب، مرددين نفس الهتافات. كذلك تزامنت حركة طلاب جامعة القاهرة مع طلاب جامعة عين شمس الذين خرجوا فى مظاهرة كبيرة، قابلتها قوات الأمن بالعنف عند ميدان العباسية.

ورغم حصار قوات الأمن وعنفها فى مواجهة المظاهرات الطلابية استطاع الطلبة اختراق حواجز الشرطة والوصول إلى وسط المدينة (ميدان التحرير وباب اللوق)؛ حيث ظلوا يرددون الهتافات الاحتجاجية، ويطالبون بالحريات حتى المساء.

وعند منتصف الليل، اتخذ مجلس الوزراء - برئاسة جمال عبد الناصر - قرارا بإلغاء الأحكام التى صدرت، وإحالة القضية إلى محكمة عسكرية عليا أخرى، كما قرر تعطيل الدراسة بالجامعات والمعاهد العليا، ومنع المظاهرات وإغلاق المدينة الجامعية بالإسكندرية (بعد انضمام طلاب جامعة الإسكندرية إلى الحركة الاحتجاجية الغاضبة).

وفى محاولة لاحتواء الموقف، تمت الاستجابة لمطالب الطلبة الخاصة بإعطاء مزيد من الاستقلال والفاعلية وحرية الحركة لاتحاداتهم، والسماح للاتحادات بالعمل السياسى ، وصدر قرار رئيس الجمهورية رقم 1533 لسنة 1968 بشأن تنظيم الاتحادات الطلابية منفذا لهذه المطالب، وبدأت الجامعة تموج بالحركة، وعاد الطلاب يعبرون عن الضمير الوطنى لأول مرة منذ عام 1954. وأفرج عن جميع الطلبة المعتقلين، وكفت يد منظمة الشباب عن الجامعة، وسلطت الأضواء على اتحاد الطلبة<sup>(91)</sup>.

وقد كانت حركة الطلاب المستقلة - فى ذلك الحين - تمثل عصب حركات المعارضة السياسية والاجتماعية التى أفرزتها صدمة الهزيمة؛ إذ جاءت حركات المعارضة الأخرى رد فعل لها، مثل البيان الذى أصدره نادى القضاة فى 28 مارس 1968، وترددت فيه مطالب حركة فبراير الطلابية فيما يتعلق بإطلاق الحريات العامة<sup>(92)</sup>.

وتطورت الحركة الاحتجاجية الطلابية تطورا ملحوظا بعد وصول الرئيس أنور السادات إلى السلطة، ورفع الوصاية عن الطلبة وإلغاء الحرس الجامعى. وفى شتاء 1971، أجريت أول انتخابات لاتحاد الطلبة بعيدا عن تدخل جهات الأمن، وطرح الطلاب شعارات سياسية ضد إسرائيل والمبادرات السلمية، وضد أمريكا، وطالبوا بالتدريب العسكرى وحرب التحرير الشعبية، وبأن تكون معركة التحرير معركة الشعب والجيش معا، وليست معركة الجيش وحده. وانتقد الطلاب فى مجلات الحائط الرئيس السادات الذى كان قد أعلن أن عام 1971 هو "عام الحسم"، فضاقوا ذرعا بجو الاحرب واللاسلم، وخاصة أن الحالة على الجبهة لم تكن خافية عليهم، فقد بدأ التوسع - بعد الهزيمة - فى تجنيد الجامعيين وكان على الجبهة - حينئذٍ - بعض من شاركوا فى حركة فبراير 1968 من الطلاب.

وبلغ السخط بين شباب الجامعة حد الانفجار، فاندلعت المظاهرات والإضرابات فى يناير 1972، واستمرت أحد عشر يوما، وتعددت البيانات التى أصدرتها اتحادات الطلاب على مستوى الكليات. وقد أجملت الوثيقة الطلابية التى أصدرتها "اللجنة الوطنية" التى شكلها

(91) عادل حمودة: الهجرة إلى العنف، سينا للنشر، القاهرة 1987، ص 109 - 123.

(92) مصطفى كامل السيد: المجتمع والسياسة فى مصر، دور جماعات المصالح فى النظام السياسى المصرى 1952 - 1981، دار المستقبل العربى، القاهرة 1983، ص 30.

طلاب جامعة القاهرة مبادئ الحركة فى رفض الحل السلمى للصراع مع إسرائيل، واتخاذ التدابير اللازمة لوضع البلاد على طريق اقتصاد الحرب استعدادا للمعركة، وتوجيه الطاقات الإنتاجية نحو خدمة المجهود الحربى، ووقف إنتاج السلع الترفيهية، وإتاحة فرصة التدريب العسكرى للمواطنين جميعا دون تمييز، وتكوين فرق ميليشيات شعبية ديمقراطية لا مركزية، وإلغاء الرقابة على الصحف، وإطلاق حرية التعبير داخل الجامعة وخارجها، والإفراج عن الطلبة والعمال المعتقلين، وإعطاء مصر تأييدها المطلق لمنظمات المقاومة الفلسطينية<sup>(93)</sup>.

وكان الطلاب قد تحصنوا داخل حرم جامعة القاهرة، واعتصبوا أياما تابعت حركتهم خلالها وكالات الأنباء العالمية، وأحس النظام بالخطر من احتمال امتداد السخط إلى الجامعيين من جنود الجبهة، وخاصة أن بعضهم شارك فى حوادث فبراير 1968، فقرر استخدام القوة مع المعتصبين. وفى الفجر، تم اقتحام الحرم الجامعى، واعتقلت قوات الأمن زعماء الطلبة، ونسبت إليهم سلطات الأمن تهمة الاتصال بجهة أجنبية وتلقى الدعم منها.

ونج عن اقتحام قوات الأمن الحرم الجامعى، اندفاع الطلبة خارج أسوار الجامعة . واحتلوا ميدان التحرير؛ حيث تمكنت قوات الأمن من الانقضاء عليهم وتشتيتهم، وساد الهدوء الجامعة فى 26 يناير، ولكنه كان هدوءا وقتيًّا؛ إذ استمر عوامل السخط على الهزيمة وعلى السياسات التى أعدت لمواجهةها تفعل فعلها داخل الجامعة حتى كان الانفجار مرة أخرى فى يناير 1973.

وركزت مظاهرات طلاب الجامعة هذه المرة على المطالبة بالإفراج عن المعتقلين ، وإنهاء حالة اللا حرب واللا سلم، وقمعت بنفس الطريقة التى قمعت بها فى يناير 1972.

ولما كانت حركة طلاب الجامعة تعبر عن الضمير الوطنى، فقد أيدها هذه المرة ستمائة من المثقفين والكتاب والصحفيين والفنانين، وقعوا على وثيقة عرفت باسم "عريضة الكتاب" رفعوها إلى الرئيس السادات، وكان على رأس موقعيها الكاتب الكبير توفيق

(93) المرجع السابق، ص 32.

الحكيم. وأوضحت الوثيقة أن الشباب يشعر بتمزق نفسي؛ "لأنه لا ينتظرهم بعد التخرج إلا عدد غير محدود من السنين يقضونها في الجندية استعدادا لمعركة تبدو أبعد وأبعد كل يوم"، وأيد أصحاب الوثيقة مطالب الطلبة في جملتها (94).

وإذا كانت حرب أكتوبر 1973 قد غيرت ملامح الصورة بعد شهور قليلة، إلا أن حركة الاحتجاج على هزيمة 1967 عبرت عن الأمانى والتطلعات الوطنية للشعب المصرى الذى أصابت الهزيمة كبريائه الوطنى بجرح عميق. وقدر لشباب الجامعة الذين شاركوا فى تلك الحركة أن يشاركوا فى تحقيق نصر أكتوبر 1973 جنودا وضباط احتياط.

وهكذا كانت الجامعة دائما مركز إشعاع للعمل الوطنى، وقوة فاعلة فيه، فلم تتخلف عن المساهمة فى الحركة الوطنية يوما، ولم يتقاعس شبابها عن أداء واجبهم نحو وطنهم ، ولم تَلنْ عزيمتهم فى مواجهة قوى الاستعمار والقهر والاستبداد، بل كانت لهم مبادراتهم الوطنية التى احتلت موقعا بارزا من تاريخ الحركة الوطنية المصرية.

(94) عادل حمودة: المرجع السابق، ص 133 - 135.

## الجامعة وآفاق المستقبل

بلغت جامعة القاهرة من العمر ثمانين عاما كانت حافلة بالعطاء للمجتمع المصرى وللأمة العربية، وما زال عطاؤها موصولاً في شتى المجالات، فنمت وتطورت على مر السنين، وطورت معها التعليم الجامعى فى مصر والوطن العربى، وهى بعد لا تزال فى شرح الشباب تؤدى رسالتها وتضيف لبناتٍ جديدةٍ إلى صرح التعليم الجامعى.

ولكن إيقاع التغير فى مجتمعنا فى السنوات الباقية من القرن العشرين، وآفاق المستقبل التى تبدو فى الأفق مع بزوغ القرن الحادى والعشرين، يضع على عاتق الجامعة مهام جديدة، لا تقتصر على مواكبة التطور وملاحقته، بل التخطيط له وتحديد معالمه ورسم الطريق إليه. فدور الجامعة هو دور الريادة الفكرية والعلمية، وهو الدور الذى تمرست به جامعة القاهرة منذ إنشائها، فأصبح لزاماً عليها إلا تتخلى عنه، أو تسقطه من حسابها، وعليها أن تهيب نفسها دائماً لارتياح آفاق المستقبل بالتخلص من السلبيات والمعوقات التى تقيد حركتها، وتعوق مسيرتها، وأن تجد حلولاً لمشكلات الأداء بمختلف جوانبها؛ حتى تؤدى رسالتها خير أداء، ولتعب دورها الاستراتيجى فى التجديد ومواجهة تحديات المستقبل.

والمشكلات المتصلة بالأداء واضحة جلية فى وظيفتى الجامعة الأساسيتين: التعليم، والبحث العلمى، وهى مشكلات تحتاج إلى دراسة عميقة، وإلى رسم السياسات التى ترمى إلى البحث عن حلول عملية لها؛ حتى تستطيع الجامعة المضى فى رسالتها الرائدة، وتتمكن من تقديم الخدمات المثلى للمجتمع.

### 1- مشكلات التعليم

ويأتى فى مقدمة مشكلات التعليم الزيادة الكبيرة فى أعداد الطلاب الجامعة التى لا تتناسب مع إمكانياتها المادية من حيث الاعتمادات المالية الخاصة بها، ونسبة أعضاء هيئة التدريس إلى الطلاب، وكفاءة المعامل وقاعات الدراسة والمكتبات، والمناهج الدراسية وطرق تدريسها، والقصور فى التعليم العام السابق للجامعة.

وترجع الزيادة الكبيرة فى أعداد الطلاب إلى اتجاه الدولة إلى الأخذ بمبدأ حق التعليم للراغبين فيه باعتباره حجر الزاوية فى التنمية الاجتماعية؛ وتحقيقا لتنمية الموارد البشرية التى تشكل - فى مصر وغيرها من البلدان النامية - متطلبا أساسيا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية؛ ولأن الموارد البشرية توازن النقص فى الموارد الطبيعية وتحقق الاستفادة المثلى بها. وهو اتجاه محمود يعد من الحسنات الباقية لثورة يوليو، فلم يعد التعليم الجامعى وفقا على القادرين وحدهم الذين يستطيعون تحمل نفقاته، وإنما أصبحت الفرص متكافئة بينهم وبين أبناء الشرائح الدنيا من الطبقة الوسطى والكادحين للالتحاق بالجامعة، وبذلك أصبحت الجامعة - الآن - تمثل المجتمع المصرى تمثيلا صادقا، وتضم شبابا من مختلف الطبقات والشرائح الاجتماعية بنسب معقولة تقترب من نسبة كل منها فى المجتمع.

ولكن التوسع فى القبول بالجامعات كان نتاجا لقصور فى السياسات التعليمية التى كان من الواجب أن توائم بين خطط التنمية الاقتصادية والتعليم، فتضع فى اعتبارها توجيه الطلاب إلى المعاهد العليا الفنية ذات الطابع التطبيقى لتسد حاجة البلاد إلى الفنيين، وتضع من نظم القبول بالجامعات ما يجعل التعليم الجامعى حقا لمن يتوفر لديهم الاستعداد له، مع المحافظة على مبدأ تكافؤ الفرص فى قبول الطلاب بالتعلم الفنى العالى وبالجامعة على السواء. ويرجع ذلك القصور فى السياسات التعليمية إلى التركيز على التعليم العام وعدم العناية الكافية بالتعليم الفنى فى المرحلة الثانوية، وهو أمر يتطلب سياسة متكاملة تبدأ من التعليم الأساسى، وتتضمن من البرامج والمناهج ما يسمح بالتعرف على ميول التلاميذ وقدراتهم، ومن ثم توجيههم منذ المرحلة الإعدادية إلى ما يناسب هذه الميول والقدرات من مجالات التعليم العام. وبدلا من الاستفادة بتجارب بلاد أخرى سبقتنا فى هذا المضمار بقدر ما سبقنا فى النمو والتقدم - كاليابان مثلا - أصبح التعليم الأساسى حقل تجارب لنظريات تربوية جاءت من بعض بلاد الغرب، عجزت عن أن تلبى حاجات مجتمعنا وأدت إلى فساد التعليم الأساسى عندنا، فلم يكن هناك معيار لتوجيه الطلاب بعد المرحلة الابتدائية إلى مجالات الدراسة فى التعليم العام سوى مجموع الدرجات، فاختص التعليم الفنى المتوسط بأصحاب أدنى المجاميع، وزج بالآخرين إلى التعليم العام الإعدادى

فالثانوي؛ ليصطفوا أمام مكتب تنسيق القبول، ويتدفقوا على الجامعات، وخاصة أن التعليم الجامعي كان يضىء على صاحبه قدرا من المكانة الاجتماعية.

ولما كان مجموع درجات الثانوية العامة وليس القدرات الشخصية للطالب قد اتخذ أساسا للقبول بالجامعة؛ خشية الإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص وفتح الباب للتمييز بين الطلاب على أسس بعيدة عن القدرات والاستعدادات الشخصية، وقطعا للطرق على المحسوبية والفساد فقد ترتب على ذلك أن حُشر الكثير من الطلاب حشرا في كليات عجزوا عن متابعة الدراسة فيها؛ لعدم توافقها مع ميولهم واستعدادهم الشخصي، فتنقلوا من كلية إلى أخرى، بل منهم من تعثر في دراسته مستقيدا من قواعد ولوائح غريبة سمحت للطالب بأن يبقى في الكلية مدة تقرب من ثلاثة أضعاف المدة المقررة للحصول على البكالوريوس أو الليسانس.

ورغم الزيادة في أعضاء هيئة التدريس إلا أن تلك الزيادة لم تتناسب مع الزيادة الكبيرة في أعداد الطلاب، مما انعكس سلبيا على التدريس من حيث المستوى والأداء، فزاد الاتجاه نحو التلقين حتى ساد، وهبط مستوى الاستفادة من الدروس العملية لعجز المعامل عن توفير فرصة التطبيق للأعداد المتزايدة من الطلاب، وضاق نطاق حلقات البحث والمناقشة في الكليات النظرية. هذا فضلا عن انتشار ظاهرة الكتب والمذكرات، وبروز مشكلة الدروس الخصوصية، وعدم توجيه الطلاب إلى استخدام مكتبة الطالب أو الاطلاع على المراجع الأساسية بمكتبة الجامعة<sup>(95)</sup>.

ولم يكن لذلك أثره على مستوى الخريجين ودرجة كفاءتهم فحسب، بل كان له أثره على نوعيات تخصصاتهم، فكانت هناك وفرة في بعض التخصصات وندرة في غيرها لعدم ارتباط القبول بالكليات بخطة التنمية وحاجة المجتمع إلى مختلف التخصصات.

ولا يمكن علاج القصور في أداء التعليم الجامعي إلا بإعادة النظر في نظام التعليم العام بمختلف مراحلها، ولا يجب أن يتم ذلك بمعزل عن الجامعة؛ إذ يجب أن تسند مهمة وضع

<sup>(95)</sup> في دراسة أجراها قسم المكتبات في كلية الآداب حول المترددين على مكتبة الجامعة تبين أنهم يبلغون نحو 29 في ألف من جملة عدد طلاب الجامعة؛ وذلك اعتمادا على سجل أسماء الزائرين، مع ملاحظة أن هذا السجل لا يعطى دلالة على الاطلاع، فقد يدخل الطالب إلى المكتبة لإلقاء نظرة على الفهارس مثلا.

نظام جديد للتعليم العام بجميع مراحلها إلى أساتذة الجامعة والمتخصصين في التربية إلى جانب خبراء التعليم، على أن يكون أساس العمل ما تقدمه الجامعة من مقترحات تهدف للتنسيق بين خطة التنمية والتعليم العام، وتضع أسسا جديدة لتوجيه التلاميذ إلى ما يناسب قدراتهم واستعداداتهم الشخصية من مجالات التعليم العام. ولن يفيد شيئا ترك هذه المهمة إلى لجان من خبراء وزارة التعليم وحدهم تطعم ببعض عناصر هيئة التدريس الذين يختارهم رجال الوزارة بأنفسهم وفق معايير، ليس من بينها توفر الرؤية الشاملة لأبعاد القضية، ويغلب عليها العلاقات الشخصية والمصالح الذاتية، وخاصة عندما يتصل الأمر بوضع مناهج جديدة أو تعديل مناهج قائمة وتأليف الكتب المدرسية. ولو ترك هذا الأمر للمجالس الجامعية بالتعاون مع خبراء وزارة التعليم لكانت النتيجة أجدى، ولأمكن رسم استراتيجية للتعليم واقتراح ما اتصل به من سياسات تكفل وصول العناصر - التي يتوفر لديها الاستعداد - إلى التعليم الجامعي دون غيرهم.

وترتبط برسم الاستراتيجية التعليمية الجديدة، ووضع ما ارتبط بها من سياسات، ترك شروط القبول بالجامعة، للجامعة وحدها، تحدها وفق ظروفها، وتضع ما تشاء من الضوابط التي تكفل الحفاظ على مبدأ تكافؤ الفرص ورعايته، بحيث لا يقبل بالجامعة إلا الطالب المهيأ للدراسة بها. ويتصل بنظام القبول، إعادة النظر في اللوائح الخاصة بالامتحانات وفي نظم الامتحانات الحالية سعيا وراء أكفأ النظم لتقييم الطلاب بصورة دورية على مدار العام الجامعي، فليس من المنطقي تقييم جهد عام كامل في سويقات معدودة قد يطرأ خلالها تغيير في ظروف الطالب الصحية أو النفسية أو الاجتماعية يؤثر على أدائه. كما يتصل بذلك أيضا تضيق فرص البقاء للإعادة في سنوات الدراسة؛ بحيث لا يسمح للطالب إلا بفرص معادلة لسنوات الدراسة على أكثر تقدير.

ولتحقيق الأداء التعليمي الجيد، يجب مراجعة مناهج الدراسة بالجامعة بما يحقق تخليصها من الحشو وتمشيها مع التطورات العلمية والفكرية والحديثة، وبما يساعد على تكوين الطالب تكوينا معرفيا ملائما. ويجب أن تترك هذه المهمة لكل جامعة على حدة، وأن يكون القول الفصل فيها لمجالسها العلمية، فلا يدخل المجلس الأعلى للجامعات طرفا فيها أو ينفرد بحق إقرارها؛ حتى يتحقق التمايز العلمي بين الجامعات، فنتخلص من الطابع

النمطى الذى وقعت فى أسره على يد هذا المجلس. على أن يتم تحديد مقررات الدراسة فى كل قسم مع إتاحة مجال الاختيار بين المقررات أمام الطالب وتحديد محتويات المقررات تحديداً دقيقاً مع عدد من المراجع المعتمدة التى يرجع إليها الطالب عند دراستها، ويلتزم عضو هيئة التدريس بهذا التحديد ويتخذ إطاراً لمحاضراته. كما أن اعتماد أكثر من مرجع للمقرر الواحد يقضى على ظاهرة الكتاب الواحد المقرر ويحل - تدريجياً - مشكلة الكتاب الجامعى، فيفرض المرجع الجيد نفسه، ويشجع الطلاب على استشارة مراجع متعددة.

كذلك يجب تغيير أسلوب التعليم، فلا تطفى المحاضرات والدروس النظرية على الدروس العملية وحلقات البحث والمناقشة، فيتعود الطلاب على التفكير وتنمو قدراتهم على إيجاد الحلول، ويتمرسون بالتطبيقات المنهجية، مع التوسع فى التدريبات العملية فى الإجازات الصيفية.

ويحتاج الأمر - بالضرورة - إلى العناية بمكتبة الجامعة والمكتبات الفرعية من حيث تزويدها بالمراجع والدوريات الحديثة، وتحسين الخدمة المكتبية وتحديثها، وإدخال نظام الاتصال الخدمى بين مكتبات الجامعة وبعضها البعض على أقل تقدير، والأخذ بالنظم الحديثة للإعارة بين المكتبات.

ولما كانت الوظيفة التعليمية للجامعة تمتد إلى بناء شخصية الطالب، يجب إعادة النظر - أيضاً - فى الحياة الجامعية من حيث توفير المناخ الصحى للنشاط الثقافى والاجتماعى دون قيود أو وصاية أو تداخلات من جهات خارجة عن الجامعة، فيترك أمر هذا النشاط للاتحادات الطلابية. بذلك تبنى الجامعة شخصية المواطن الحر القادر على تصريف أموره بنفسه فى ثقة واطمئنان، وعلى بناء الرأى واتخاذ القرار، فلا ريب أن المواطن الحر المعنى بأمور بلاده هو دعامة لأمة حرة واعية. ولا يجب أن تطفأ علينا مخاوف الخمسينيات والستينيات والسبعينيات؛ فالحياة الجامعية السوية التى يعبر فيها الطلاب عن أنفسهم بتلقائية ويلتحمون فيها مع أساتذتهم الذين يشاركونهم ألوان النشاط، لها نتائجها الإيجابية التى لمسناها فى مصر قبل ثورة يوليو، والتى نلمسها فى الجامعات الأجنبية،

واللوائح الجامعية وحدها كفيلة بوضع الضوابط لهذا النشاط، بشرط أن تضعها الجامعة ولا تفرض عليها من سلطة إدارية.

## 2- البحث العلمي

والوظيفة الثانية من الوظائف الأساسية للجامعة هي النهوض بالبحوث العلمية الأكاديمية منها والتطبيقية المرتبطة بواقع المجتمع للإسهام فى حل مشكلاته، فتنحقق زيادة الإنتاج ورفع معدلات، وزيادة وتنمية موارد الثروة القومية.

والجامعة تمارس هذه الوظيفة من خلال الدراسات العليا، وبحوث أعضاء هيئة التدريس التى تتم بالتعاون مع الهيئات الأخرى المختصة بالبحوث مثل أكاديمية البحث العلمى والمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية وغيرها من الهيئات العلمية. كما تحقق الجامعة التواصل العلمى مع الجامعات الأجنبية وهيئات البحث العلمى فيها من خلال اتفاقيات التعاون والقنوات المشتركة والبعثات والمؤتمرات العلمية. وفى السنوات الأخيرة، أنشأت جامعة القاهرة عددا من مراكز البحوث والدراسات المتخصصة التى ألحقت بكلياتها المختلفة.

ولم تقتصر الدراسات العليا على إعداد الباحثين وكوادر أعضاء هيئة التدريس لجامعة القاهرة وحدها، بل امتدت لتشمل إعداد العناصر العلمية اللازمة لهيئة التدريس بالجامعات الإقليمية والجامعات العربية وهيئات البحث العلمى المختلفة فى مصر والعالم العربى.

ورغم هذه الإنجازات الهامة فى مجالات الدراسات العليا والبحوث التى حققتها جامعة القاهرة، إلا أن هناك قصورا فى الأداء يتمثل فى عدم وجود استراتيجية واضحة لها ترسم الخطط، وتحدد القضايا والمشكلات التى تتطلب البحث والدراسة. فالأقسام العلمية أسقطت هذا الأمر من اعتبارها رغم أنه من مهامها الرئيسية، وكذلك فعلت الكليات، وأصبح الأمر متروكا للمبادرات الفردية للأساتذة والأساتذة المساعدين، كل منهم يوجه تلاميذه نحو دراسة الموضوعات التى تدور فى دائرة اهتمامه الشخصى دون ربط أو تنسيق حتى بين أصحاب التخصصات المختلفة داخل القسم الواحد، وأحيانا لا يتم التنسيق بين أصحاب التخصص الواحد داخل القسم. وتهمل معظم الأقسام إقامة حلقات النقاش

(السمنار) للدراسات العليا فيها؛ حيث يتم التواصل العلمى بين المشتغلين بالتخصص الواحد من هيئة التدريس والطلاب، ويتم تبادل الخبرات وإرساء التقاليد العلمية الراسخة . وقليل من الأقسام والكليات يهتم بعقد الندوات والمؤتمرات.

والمسألة هنا ليست مسألة إمكانيات مادية، فإقامة (سمنار) منتظم بشكل دورى لا يتطلب مالا بقدر ما يتطلب اهتماما وإحساسا بالواجب نحو التخصص والجامعة، وإيماننا بأهمية العمل الجماعى لتطوير الدراسات العليا والبحوث. ولا تعدم الكليات سبيلا لتوفير الاعتمادات اللازمة لإقامة ندوة أو مؤتمر فى حدود ما تسمح به إمكانياتها؛ حيث يستطيع أصحاب التخصص تبادل الخبرات على نطاق أوسع، وحيث تتجمع الجهود بدلا من بعثتها على هذا النحو.

وتحتاج الدراسات العليا والبحوث إلى التعرف بشكل منتظم على كل جديد فى التخصصات المختلفة فى عالم يتطور فيه العلم بإيقاع سريع، ويحقق إنجازات جديدة مع كل إشراقة شمس. ومن ثم كان توفر قنوات المعلومات أمرا أساسيا بالنسبة لهذا الجانب من وظيفة الجامعة يتطلب إقامة اتصال مع بنوك المعلومات العالمية، وقبل ذلك وفوق ذلك، يتطلب الحصول على الدوريات العلمية المتخصصة بصورة منتظمة والحصول على أحدث المراجع، وهو مالا توفره مكتبة الجامعة بإمكانياتها المحدودة ونظامها العتيق، وما يحتاج إلى تركيز للاهتمام. وليس خفيا أن هناك قصورا واضحا فى التعرف على الجديد فى التخصصات وفى طرق البحث ومناهجه، مرجعه إلى تخلف مكتبة الجامعة وغياب قنوات المعلومات وهو قصور يتطلب علاجا حاسما بتوفير الاعتمادات اللازمة بالعملات الصعبة لسدّ هذا النقص الخطير والمعيب.

وتستطيع الجامعة أن تتخذ من "مجلس الدراسات العليا والبحوث" أداة لدراسة وإعداد استراتيجية واضحة للدراسات العليا والبحوث فى الجامعة والتنسيق بينها فى كليات الجامعة ومعاهدها، مع توسيع نطاق تمثيل الكليات فيه، فيمثل كل كلية أستاذ يختاره مجلسها فى كل عام إلى جانب وكيل الكلية للدراسات العليا. وفى المادة (35) من قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972 من الصلاحيات لهذا المجلس ما يكفى للنهوض بالدراسات العليا لو طبقت تطبيقا فعليا. وكذلك الحال بالنسبة للجنة الدراسات العليا

المنبثقة عن مجالس الكليات، ولمجالس الكليات أيضا. ولا يجب أن يقتصر عمل هذه المجالس على تسجيل الرسائل ومنح الدرجات، بل لا بد أن يمتد إلى رسم السياسة العامة للدراسات العليا والبحوث والتنسيق والمتابعة.

أليس غريبا أن الجامعة لم تفتن - بعد ثمانين عاما من عمرها المديد - إلى ضرورة إصدار دليل سنوى (على أقل تقدير) بالبحوث الجارية، والبحوث التي تمت وما توصلت إليه من نتائج؟ لقد حاولت بعض الكليات أن تفعل ذلك فى بعض السنوات بجهود فردية وبمبادرات لبعض وكلاء الدراسات العليا فيها أو عمدائها، ولكن الجامعة نسيت هذه المهمة التي توفر حدا أدنى من التنسيق، وتحول دون بعثرة الجهود فى بحوث قد تقوم بها بعض الأقسام المتناظرة فى الجامعة الواحدة.

ثم هناك مسألة هامة تتصل بالتواصل العلمى مع الهيئات العلمية الدولية من خلال حضور المؤتمرات فى مختلف التخصصات، وهى نوافذ يطل منها أعضاء هيئة التدريس على آخر التطورات فيما يتصل بتخصصاتهم. فكثيرا ما يتلقى عضو هيئة التدريس دعوة لحضور مؤتمر علمى ولا تستطيع الجهة الداعية تحمل نفقات السفر والإقامة، فلا تقدم الجامعة إلا جانبا من قيمة تذكرة السفر، ويصبح على عضو هيئة التدريس الذى يريد أن يواكب التطور العلمى ليفيد جامعته أن يدفع ما يوازى نصف مرتبه السنوى أو أكثر قليلا ليحظى بحضور المؤتمر، مما يترتب عليه - غالبا - فقدان فرصة حضور المؤتمر. ولا ريب أن حضور المؤتمرات العلمية الدولية ينعكس إيجابيا على الدراسات العليا والبحث العلمى بالجامعة، مما يتطلب توفير الاعتمادات المالية اللازمة له، إن شئنا مواكبة التطور فى التخصصات العلمية المختلفة.

وثمة مسألة أخيرة تتعلق بالدراسات العليا والبحوث هى الحاجة إلى العناية بإعداد أعضاء هيئة التدريس ورفع كفاءتهم العلمية، وتلافى بعض السلبيات سالفه الذكر يحقق جانبا من هذا الهدف، فالنهوض بالدراسات العليا تخطيطا وتنسيقا وأداء ومتابعة والاهتمام بالبعثات والقنوات العلمية المشتركة يضمن الإعداد الجيد للمعيدين والمدرسين المساعدين. ولكن يبقى الاهتمام برفع المستوى العلمى لعضو هيئة التدريس، وهنا يجب الأخذ بنظام منح دراسات ما بعد الدكتوراه حتى يتوفر للمدرسين فرصة تعميق دراستهم فى التخصص

الدقيق بدلا من أثقال كواهلهم بأعباء التدريس، واستنزاف طاقتهم دون إتاحة الفرصة أمامهم لاستكمال تكوينهم العلمى.

ويرتبط بهذه المسألة ضرورة تحديد التخصصات الدقيقة لمختلف فروع التخصص بالأقسام العلمية بتحديد هياكلها، فلا يترك الأمر مشاعا كما يحدث الآن فى بعض الأقسام العلمية، وكما نلاحظ فى اللجان العلمية الدائمة؛ حيث تنتشعب بحوث المرشحين للترقية إلى الدرجات الجامعية الأعلى وتتوزع على عدد من فروع التخصص، مما ينتج عنده تشتيت جهد الباحث الذى يرتاد مجالات تخصصات دقيقة لم يُعد لها الإعداد الكافى من قبل، فتكون السطحية سمة غالبية على أعمال أمثال هؤلاء المرشحين الذين لا يتقدم المستوى العلمى - لبعضهم - قيد أنملة عن مستواهم عند الحصول على الدكتوراه، ومرد ذلك إلى عدم الاهتمام بتحديد التخصصات الدقيقة داخل فروع التخصص بالأقسام العلمية. ولا يجب أن يكون هذا التحديد يستهدف تسكين تخصصات أعضاء هيئة التدريس فى فروع معينة، ولكن يجب أن يكون الهدف منه الحرص على استكمال مختلف التخصصات الدقيقة وإدخال ما تفتقر إليه الأقسام العلمية منها؛ حتى يرقى مستوى الدراسات العليا والبحوث عندنا إلى المستوى العالمى. ويرتبط بتحديد التخصصات تحديد التخصص الدقيق لعضو هيئة التدريس الذى يجب عليه أن يحصر جهوده العلمية فى إطاره بدلا من تشتيت الجهود فى أبحاث تدور فى دائرة التخصص الواسع فلا تضيف جديدا إلى المعرفة والعلم.

ويرتبط بكفاءة أعضاء هيئة التدريس وضع الضوابط والمعايير الدقيقة للشروط الواجب توفرها عند الترقية للدرجات الأعلى، بما فى ذلك المعايير الخاصة بأعضاء اللجان العلمية الدائمة التى تنظر فى ترقية أعضاء هيئة التدريس، فلا يجب أن يدخلها من رفضت اللجان إجازة أعماله من قبل بسبب ضعف مستواها العلمى، أو من كان حصولهم على درجاتهم خارج إطار التقييم العلمى للجان، أو من رُقُوا بتقارير رجحت الترقية بالكاد، فمثل هؤلاء ليس لديهم الأهلية العلمية لتقييم أعمال أعضاء هيئة التدريس. وللأسف أصبح لهؤلاء - بحكم الحرص على تمثيل الجامعات جميعا فى اللجان - وجود مؤثر فى بعض اللجان العلمية، جعلهم يصلون ويجولون فى غيبة معايير علمية واضحة

لقياس مدى ما تضيفه الأعمال العلمية للمرشحين من جديد ووجه الابتكار فيها؛ لذلك يجب أن يراعى فى اختيار أعضاء اللجان العلمية الدائمة الكفاءة وحدها، فيدخل فى الاعتبار التاريخ العلمى للعضو وما أضافه من إنجازات فى تخصصه، وحجم مساهمته فى الدراسات العليا كما وكيفا.. إلى غير ذلك من معايير تتصل بالكفاءة العلمية، وصولاً إلى توفير الضمانات لمستوى من يرقون إلى درجتى الأستاذ المساعد والأستاذ، وقطعا للطريق على من يدخلون فى اعتبارهم عوامل لا تتصل بالعلم من قريب أو بعيد عند تقييمهم لأعضاء هيئة التدريس.

وعندما تصبح الكفاءة والقدرة على الابتكار والإضافة إلى التخصص هى السبيل للوصول إلى الدرجات العليا فى سلك هيئة التدريس، سوف يصبح التنافس العلمى أداة لتطوير البحث العلمى، مما ينعكس إيجابياً على دور الجامعة فى خدمة المجتمع، وعلى مستوى الدراسات العليا من الناحية الكيفية بصورة واضحة.

وحتى لا نطالب الناس بما لا قبل لهم به، يجب أن نتاح لأعضاء هيئة التدريس فرص متكافئة للحصول على منح التفرغ لدراسات ما بعد الدكتوراه وعلى فرص الإيفاد إلى الخارج فى مهام علمية أو حضور المؤتمرات العلمية الدولية والمشاركة فى أعمالها. كما يجب أن نجد حلاً لتخفيف أعباء التدريس المتزايدة التى تقع على كواهلهم بتوسيع قاعدة هيئة التدريس، وإن نجد حلاً للاتجاه نحو الانتدابات بالسعى لاستكمال هيئة التدريس بالجامعات الإقليمية وربط التوسع فيها بالقدرات التدريسية المتوفرة لها. وتبقى مشكلة المشاكل التى تلعب دوراً خفياً فى الهبوط بمستوى أعضاء هيئة التدريس من الناحية العلمية، ونعنى بها الإعارات الخارجية. فغياب عضو هيئة التدريس أربع أو خمس أو ست سنوات متصلة عن قسمه العلمى وعن جامعته يؤثر سلبياً - بلا ريب - على أدائه وقدراته، بل وعلى إنتاجه العلمى. ويكفى للتحقق من ذلك مراجعة تقارير اللجان العلمية الخاصة بفحص حالات من تقدموا للترقية بعد قضاء سنوات فى إعاره خارجية للتأكد من مدى تأثير غياب العضو عن النشاط العلمى بجامعته على مستوى ما يتقدم به من أبحاث أجريت فى ظروف لا تتوافر فيها الظروف الملائمة للبحث العلمى. وسوف نكتشف أن المسألة تبلغ حد الخطورة بالنسبة للمدرسين الذين يعارون بعد ثلاث سنوات من التعيين أو

الأساتذة المساعدين الذين يعارون عشية ترقيةهم إلى هذه الدرجة، فلا تتوفر لهذا أو ذاك الفرصة الكافية للتكوين العلمى. وعلاج هذه المسألة الخطيرة يقتضى تحسين الأوضاع المادية لأعضاء هيئة التدريس تحسينا ملموسا، يكفل الاستقرار لهم ويساعدهم على التفرغ للبحث العلمى مع الحد من عدد سنوات الإعارة.

\* \* \*

وهكذا تحتاج الجامعة إلى تطوير أدائها لوظائفها الأساسية فى ضوء حصاد مسيرة الأعوام الثمانين من عمرها؛ حتى تنهيا للحفاظ على ريادتها للمجتمع - باعتبارها عقله المفكر فى الاتجاه صوب القرن الحادى والعشرين وما يحمله لها ولمصر والوطن العربى من تحديات. وهذا التطوير المطلوب لا يتحقق إلا من خلال استراتيجية للتعليم تقوم الجامعة بلعب الدور الأكبر فى صياغتها، وحتى تستطيع ذلك لا بد من إطلاق طاقاتها من عقالها وتخليصها من القوانين واللوائح التى تربطها بالمؤسسات الإدارية أو تضعها تحت إشرافها. أو بعبارة أخرى، لا بد أن تنال الجامعة استقلالها.

وتحديات المستقبل تتمثل فى قدرة الجامعة على استيعاب إعداد الطلاب الذين من المتوقع أن تتضاعف أعدادهم مع مطلع القرن القادم، مع مراعاة أحداث نوع من التوازن بين متغيرات الكم والكيف، وتتمثل أيضا فى مقدرتها على تطوير برامج الدراسة بما يتواءم مع متطلبات المجتمع والتنمية، وتحقيق التوازن بين متطلبات الفرد ومتطلبات المجتمع، وبين التعليم والبحث العلمى وخدمة المجتمع. كما أن عليها أن تتكيف مع التغيرات التكنولوجية سريعة الإيقاع والتغيرات فى التخصصات وطرق ومناهج البحث.

ولا يقتصر الدور المستقبلى للجامعة على مواكبة التطور التكنولوجى العالمى، ونقل التكنولوجيا العالمية المتقدمة، بل عليها أن تستنبط تكنولوجيا وطنية، تلائم ظروف المجتمع وتتوافق مع حاجاته، وتخطيط البحوث العلمية فى ضوء خطة التنمية لخل ما يعترضها من مشكلات حلولا قائمة على تطوير التكنولوجيا لخدمة المجتمع فى محاولة للتخلص من التبعية التكنولوجية للخارج على نحو ما فعلت اليابان، وما تفعله الهند.

ويعنى ذلك التوسع فى الدراسات العليا والبحوث بما يطلق طاقات الإبداع الفكرى والعلمى والفنى، ويحدد معالم طريق النهوض بالمجتمع فى القرن القادم بعد سنوات.

فإذا نجحت الجامعة فى مواجهة هذه التحديات وغيرها من تحديات المستقبل، ظلت تحتفظ بريادتها الفكرية والعلمية، وحققت ما تعلقه عليها مصر والوطن العربى من آمال كبار . فقد كان قيام الجامعة فى العقد الأول من هذا القرن تعبيرا عن أمل المصريين فى تحقيق التقدم والتنمية، وتطوير الجامعة وتهيئتها لمواجهة تحديات المستقبل يعبر عن أمل هذا المجتمع فى غد أفضل.

ترى هل تقبل جامعة القاهرة - أم الجامعات العربية - التحدى، وتحقق أمل أمتها المعقود عليها؟ لا ريب أنها قادرة على ذلك لو صحت العزائم وخلصت النوايا، وإن غدا لناظره قريب.

## ملاحق الكتاب

### محضر تسليم الجامعة المصرية إلى وزارة المعارف العمومية

نظرا إلى أن الجامعة المصرية طلبت إلى وزارة المعارف العمومية أن تعتبر شهادتها كشهادات المدارس العالية التي تخول التوظف في الحكومة، فأجابت الوزارة بما يأتي :  
ليس في وسع وزارة المعارف الاعتراف بالشهادة التي تمنحها الجامعة لمتخرجيها بالكيفية المرغوبة ما دامت بعيدة عن الإشراف على الدراسة فيها".

ولما كانت الوزارة معترضة إنشاء جامعة أميرية، فسيكون بالضرورة بين أقسامها كلية الآداب للجامعة المصرية. فإذا رأيتم - تلافيا لهذا التنافس - ضم كلية الآداب بالجامعة المصرية إلى وزارة المعارف، فإن النظام العام الذي يوضع للجامعة الأميرية سيكون شاملا لها فتصبح نواة لقسم الآداب بها.

ومتى تم هذا الضم شرعت الوزارة في فحص منهج الدراسة بهذه الكلية ونظام الامتحان بها ليكون ذلك توطئة لتقدير درجة الشهادة التي تمنحها.

فإذا ما وقعت إدارة الجامعة على وجهة النظر هذه، فإن وزارة المعارف مستعدة للنظر فيما يلزم لتحقيق هذا الغرض.

ونظرا إلى أن الجامعة المصرية المؤسسة في سنة 1908 تحت رئاسة سمو الأمير أحمد فؤاد - جلالة الملك فؤاد الأول- إنما كان الغرض منها القيام بأمر التعليم العالي الحر مقام الحكومة التي لم تكن، وقتئذ لتوجه العناية الكافية إلى هذا الأمر.

ونظرا إلى أن الجامعة المصرية لقلّة مواردها، ولعدم اعتبار شهادتها في التوظف بوظائف الحكومة لا تستطيع أن تتم تكوينها بإنشاء الأقسام المختلفة للعلوم، بل هي بحيث لا تستطيع بسهولة أن توسع كلية الآداب إلى الحد المرغوب فيه.

ونظرا إلى أن الذي يهيم القائمين بالجامعة هو أن توجد بالبلاد جامعة مستقلة حرة، يرتقى فيها التعليم العالي إلى المستوى الذي يأتلف مع أطماع البلاد في الارتقاء العلمي. لذلك

رحبوا بفكرة توحيد الجهود التعليمية واندماج الجامعة المصرية الجديدة. وأهم ما اشترطوا لذلك ضمان حرية الجامعة الجديدة فى إدارتها المالية ووضع برامجها وتنفيذها، ثم استيفاء آثار الحركة القومية المباركة التى أوجدت الجامعة المصرية. ولهذا اقترح أحد عشر عضوا من أعضاء الجامعة المصرية على جمعيتهم العمومية أن تفوض مجلس إدارتها فى تسليم الجامعة إلى وزارة المعارف بالشروط التى لا تخرج فى شيء عن ضمانة حرية التعليم واستقلاله، واستبقاء الحركة القومية نحو التعليم فى سنة 1908، فقررت الجمعية العمومية ذلك بالإجماع، وندب مجلس الإدارة إلى تحقيق هذه الغاية حضرة صاحب الدولة حسين رشدى باشا رئيس الجامعة المصرية.

بناء على هذه الاعتبارات

اجتمع حضرة صاحب الدولة حسين رشدى باشا رئيس الجامعة المصرية وحضرة صاحب المعالى أحمد نكى أبو السعود باشا وزير المعارف فى يوم الأربعاء 12 ديسمبر سنة 1923 بوزارة المعارف العمومية لتحقيق هذه الغاية.

وبعد الاطلاع على الوثائق الآتية:

- 1- كتاب وكيل الجامعة المصرية إلى وزارة المعارف العمومية المؤرخ فى 14 نوفمبر سنة 1923.
- 2- جواب وزارة المعارف العمومية المؤرخ فى 20 نوفمبر سنة 1923 ردا على هذا الكتاب.
- 3- الاقتراح المقدم من أحد عشر عضوا من أعضاء الجامعة المصرية إلى جمعيتها العمومية.
- 4- محضر جلسة الجمعية العمومية للجامعة المصرية المنعقدة فى 9 ديسمبر سنة 1923.
- 5- محضر جلسة مجلس إدارة الجامعة المصرية المنعقدة فى 9 ديسمبر سنة 1923.
- 6- مشروع لائحة الجامعة الجديدة.
- 7- مشروع الأمر العالى بتأليف الجامعة المذكورة.

بعد الاطلاع على هذه الوثائق وإرفاق صورها بهذا المحضر، وبعد تبادل النظر فى كل جهة من جهاته بين الطرفين: تم الاتفاق على ما يأتى:

### المادة الأولى

قد تنازل باسم الجامعة المصرية حضرة صاحب الدولة حسين رشدى باشا رئيسها عن هذه الجامعة مع كل ما تمتلكه من منقول وعقار إلى وزارة المعارف العمومية على الشروط الآتية:

- 1- أن تكون الجامعة المصرية معهدا عاما محتفظة بشخصيتها المعنوية وتدير شئونها بنفسها بكيفية مستقلة تحت إشراف وزارة المعارف العمومية كما هى الحال فى جامعات أوروبا.
- 2- أن تقوم الحكومة بإتمام النظام الحالى الذى لا يشمل سوى كلية الآداب بأن تدمج فى الجامعة مدرستى الحقوق والطب بعد تحويلها إلى كليتين وأن تضم إليها كلية للعلوم. ويجوز أن تضم إليها كليات أخرى فيما بعد.
- 3- أن تستعمل نقود الجامعة البالغ قدرها نحو ستة وأربعين ألف جنيه فى البناء؛ احتراماً لشروط بعض الواقعيين.
- 4- أن تحترم تعهدات الجامعة نحو أساتذتها وموظفيها الحاليين. أما فيما يتعلق بالدكتور طه حسين فقد رأى نظراً لحالته الشخصية أن يبقى أستاذا بكلية الآداب.
- 5- أن يكون من مجلس إدارة الجامعة المصرية الحالى عضو أو أكثر فى مجلس إدارة قسم الآداب وفى مجلس إدارة الجامعة، وذلك فى الدور الأول من التشكيل استيفاء لآثار النهضة القومية التى أوجدت الجامعة المصرية.

### المادة الثانية

قبل حضرة صاحب المعالى أحمد زكى أبو السعود باشا وزير المعارف العمومية باسم هذه الوزارة - هذا التنازل وتسلم الجامعة المصرية، وما تملك من منقول وعقار لإدماجها فى الجامعة الجديدة بالشروط الخمسة المبينة بالمادة الأولى.

### المادة الثالثة

ينفذ هذا الاتفاق بعد التصديق عليه من مجلس إدارة الجامعة المصرية الحالى.

#### المادة الرابعة

كتب من هذا الاتفاق نسختان تحفظ أحدهما فى وزارة المعارف العمومية وتحفظ الثانية فى محفوظات كلية الآداب التابعة للجامعة.

تحريرا بوزارة المعارف العمومية.

فى 12 ديسمبر سنة 1923

وزير المعارف العمومية

رئيس الجامعة المصرية

أحمد زكى أبو السعود

حسين رشدى

المصدر: أحمد لطفى السيد، قصة حياتى، كتاب الهلال 131، فبراير 1962، ص 184 -  
188.

## قانون رقم 42 – 26 أغسطس 1927 بتنظيم جامعة فؤاد الأول (الجامعة المصرية)

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

**مادة 1** (معدلة بالقانون 20 لسنة 1933) - تنشأ فى مدينة القاهرة جامعة تسمى "جامعة فؤاد الأول" وتتكون من الكليات الآتية:

كلية الآداب؛

كلية العلوم؛

كلية الطب وتشمل مدرسة طب الأسنان ومدرسة الصيدلة؛

كلية الحقوق؛

وغير ذلك من الكليات التى يجوز أن تنشأ فيما بعد بقانون.

**مادة 2-** من اختصاص جامعة فؤاد الأول كل ما يتعلق بالتعليم العالى الذى تقوم به الكليات التابعة لها وعلى وجه العموم، فإن عليها مهمة تشجيع البحوث العلمية والعمل على رقى الآداب والعلوم فى البلاد.

**مادة 3 -** يكون لجامعة فؤاد الأول شخصية معنوية قانونا خاضعة لقضاء المحاكم الأهلية ويكون لها الأهلية الكاملة للتقاضى ولها أن تقبل التبرعات التى ترد إليها عن طريق الوقف والوصايا والهبات وغيرها بشرط أن لا تتعارض مع الغرض الأسمى الذى أنشئت له الجامعة. كل ذلك طبقا لأحكام القانون.

**مادة 4-** تدير جامعة فؤاد الأول بنفسها أموالها مع مراعاة النصوص القانونية فى مسائل الوقف ولها أن تدرج فى باب إيراداتها العادية فى ميزانيتها الاعتمادات المخصصة لها بميزانية الدولة وغلة أموالها المنقولة والثابتة ورسومها والإعانات ووفورات الإيرادات العادية للسنين الماضية وسائر الإيرادات من أى مورد كان وأن تخصص تلك الإيرادات لمصروفاتها السنوية.

مادة 5- تتبع فى حسابات الجامعة القواعد والتعليمات التى تجرى عليها حسابات الحكومة وهى فى حساباتها خاضعة إلى تفتيش ومراجعة وزارة المالية التى يجب أن تقدم إليها حسابات السنة المنتهية بعد شهرين من انتهاء السنة المالية.

مادة 6- القواعد المتبعة فى إدارة الأموال العمومية يجب تطبيقها على الأموال الخاصة بالجامعة التى يجب اعتبارها من جميع الوجوه أموالاً عمومية مع مراعاة نصوص اللوائح التى تقرر خاصة للجامعة ولو كانت مخالفة لتلك القواعد.

مادة 7 (معدلة بالقانون 96 لسنة 1935)- هيئات الجامعة التى تباشر إدارتها تحت سلطة وزير المعارف العمومية الذى هو الرئيس الأعلى للجامعة بمقتضى وظيفته هى:

1- المدير.

2- مجلس إدارة الجامعة.

3- مجلس الجامعة.

مادة 8 - يعين مدير الجامعة بمرسوم بناء على طلب وزير المعارف العمومية وهو يدير الجامعة من حيث التعليم ومن حيث الإدارة ويمثلها فى جميع ما لها وما عليها.

مادة 9 (معدلة بالقانون رقم 20 لسنة 1933) - ينتخب مجلس - الجامعة لمدة ثلاث سنوات أحد عمداء الكليات وكيلها ليقوم مقام المدير عند غيابه ويجوز تجديد انتخابه.

مادة 10- (معدلة بالقانون 96 لسنة 1935) - بكل كلية من كليات الجامعة مجلس يسمى مجلس الكلية ويتولى إدارتها عميد، وعند غيابه وكيل.

ويعين العميد بأمر من وزير المعارف العمومية من بين ثلاثة من الأساتذة ذوى الكراسى يرشحهم مجلس الكلية، ويكون تعيينه لمدة ثلاث سنوات.

ولا يجوز إقالة العميد من العمادة قبل انقضاء المدة المذكورة إلا بقرار من الوزير بعد أخذ رأى مجلس إدارة الجامعة.

ولا تجوز إعادة ترشيح العميد المقال قبل مضى سنتين.

ووكيل الكلية ينتخب سنويًا مجلس الكلية من بين الأساتذة ذوى الكراسى.

**مادة 11-** (معدلة بالقانون 96 لسنة 1935) - يؤلف مجلس إدارة الجامعة كما يلى:

المدير وله رئاسة المجلس.

وكيل وزارة المعارف العمومية.

وكيل وزارة المالية.

عمداء الكليات.

أربعة أعضاء يعيّنون بمرسوم بناء على طلب وزير المعارف العمومية من ذوى الخبرة فى شئون التعليم العالى بشرط أن يكونوا قد مارسوا مهنة التعليم فى إحدى كليات الجامعة سواء قبل إلحاقها بالجامعة أو بعد إلحاقها بها، ويكون تعين هؤلاء الأعضاء لمدة ثلاث سنوات، ويجوز تجديد تعيينهم.

وينظر فى المسائل الآتية:

- 1- تكون أموال الجامعة واستثمارها وإدارتها وإيراداتها والتصرف فيها.
- 2- إعطاء التراخيص لمدير الجامعة فى مباشرة الأعمال المدنية التى تهم الجامعة.
- 3- إقامة أبنية الجامعة وترميمها.
- 4- أعداد مشروعات قوانين الميزانية والحساب الختامى.
- 5- تعيين الأساتذة وسائر أعضاء هيئة التدريس وتأديبهم ونقلهم من الجامعة

**مادة 12** (معدلة بالقانون رقم 96 لسنة 1935) - يؤلف مجلس الجامعة من جميع أعضاء مجلس إدارة الجامعة ومن عضوين يمثلان كل كلية ينتخبهما مجلسها لمدة سنتين من بين الأساتذة ذوى الكراسى.

وينظر فى المسائل الآتية:

- 1- إدارة حركة التعليم، وتشمل:
  - أ. إنشاء كراسى التعليم ونقل الأساتذة ذوى الكراسى من كلية إلى أخرى.
  - ب. وضع خطط الدراسة ومناهجها ومدة الدراسة ومدة المسامحة.

- ت. النظام العام للدروس والمحاضرات والأشغال العملية، ونظام أعمال المكتبة وجداول الدراسة العامة بالجامعة.
- ث. اللوائح الخاصة بالمعاهد والمراسد والمتاحف.
- 2- منح الدرجات والدبلومات والشهادات الأخرى.
- 3- منح الدكتوراه الفخرية للجامعة.
- 4- منح الدكتوراه الفخرية لإحدى الكليات بناء على اقتراح مجلسها.
- 5- إدارة حركة الامتحانات وتشمل مدة اشتغال الممتحنين ولجان الامتحان ومقدار مكافآتهم وكيفية تعيينهم وواجباتهم.
- 6- شروط قبول الطلبة فى الجامعة ونظام تأديبهم ومقدار رسوم الجامعة وكيفية أدائها وشروط منح المجانية والمكافآت والإعانات المالية وغير المالية.
- 7- إغلاق الكليات.
- 8- إنشاء وتنظيم الأعمال خدمة للطلاب.
- 9- الندب للجامعات والمعاهد العلمية الأجنبية ومنح الإجازات لمهمات علمية.
- 10- اختصاصات كبار الموظفين ومجالس الكليات.
- 11- انتخاب وكيل الجامعة.

**مادة 13** (معدلة بالقانون رقم 96 لسنة 1935) - فيما عدا المسائل التى تقتضى إصدار قانون أو مرسوم أو تقتضى تصديق مجلس الوزراء أو وزير المعارف العمومية بموجب هذا القانون أو أى قانون آخر تكون قرارات مجلس إدارة الجامعة ومجلس الجامعة نافذة من تلقاء نفسها.

وفىما يتعلق بالامتلاك وبالنزول عن الملك وبالمبادلة والقروض وقبول الهبات والوصايا والإعانات، وغلة الوقف لا تكون قرارات مجلس إدارة الجامعة نهائية إلا بعد تصديق مجلس الوزراء.

ولا تكون القرارات الخاصة بإغلاق الكليات نافذة إلا بعد تصديق وزير المعارف العمومية.

**مادة 14-** (معدلة بالقانون رقم 96 لسنة 1935) - يؤلف مجلس كل كلية كما يأتي:-

عميد الكلية وله الرئاسة.

الأستاذة ذوو الكراسى.

الأستاذة المساعدون.

وفيما يتعلق بكلية الطب يؤلف المجلس من أساتذة مدرسة الطب ومن أساتذتها المساعدين المكلفين بتدريس مواد ليس لها أستاذة ذوو الكراسى، ويجب أن يضم إلى المجلس حال انعقاده للنظر فى مسائل تتعلق بمدرسة غير مدرسة الطب من المدارس التى تشملها الكلية أساتذة المدرسة المختصة وأساتذتها المساعدون الذين يدرسون مواد ليس لها أستاذة ذوو كراسى.

ولوزير المعارف العمومية بناء على طلب مجلس إدارة الجامعة بعد أخذ رأى مجلس الكلية المختصة أن يضم إلى مجلس الكلية ممن لهم دراية خاصة فى المواد التى تدرس بالكلية أعضاء من الخارج بشرط ألا يزيد عددهم على أربعة. ويكون تعيينهم لمدة سنتين.

وعند غياب العميد يقوم مقامه فى الرياسة وكيل الكلية.

ويدير كل مجلس كلية حركة التعليم والامتحانات والنظام فى الكلية وفقا للوائح وتحت مراقبة مجلس إدارة الجامعة ومجلس الجامعة.

**مادة 15** (معدلة بالقانون رقم 96 لسنة 1935) - لا تكون مداولات مجلس إدارة الجامعة ومجلس الجامعة ومجالس الكليات صحيحة إلا إذا حضرها نصف الأعضاء على الأقل ، وتصدر القرارات بأغلبية الآراء، فإذا تساوت رجح رأى الجانب الذى فيه الرئيس.

ولكل من هذه المجالس أن يؤلف من بين أعضائه أو من غيرهم من أولى الكفاية لجانا لدرس مسائل خاصة.

**مادة 16** (معدلة بالقانون رقم 96 لسنة 1935) - يعين وزير المعارف العمومية الأساتذة وسائر أعضاء هيئة التدريس فى الجامعة؛ بناء على طلب مجلس إدارة الجامعة بعد أخذ رأى مجلس الكلية المختصة.

أما غير هؤلاء من الموظفين والمستخدمين فيعينهم وزير المعارف العمومية بناء على طلب مدير الجامعة فيما عدا الموظفين المنصوص على أن تعيينهم يكون من اختصاص مدير الجامعة.

وفىمما خلا بعض النصوص الواردة فى اللوائح الخاصة بأعضاء هيئة التدريس فإن جميع موظفى الجامعة تسرى عليهم القواعد العامة المتعلقة بشروط التوظيف المعمول بها فى حق جميع الموظفين والمستخدمين فى الحكومة.

**مادة 17** - تكون اللغة العربية هى لغة التعليم فى الجامعة ما لم يقرر مجلس الجامعة فى أحوال خاصة استعمال لغة أجنبية.

**مادة 18** (معدلة بالقانون رقم 96 لسنة 1935) - شروط توظيف أعضاء هيئة التدريس وتأديبهم وشروط منح الدرجات العلمية والدبلومات وخطط الدراسة تصدر بقانون.

أما المسائل الآتية فإنها تصدر بمرسوم أخذ رأى مجلس إدارة الجامعة أو مجلس الجامعة فيما يختص كل منهما بالنظر فيه:

- 1- شروط قبول الطلبة فى الجامعة.
- 2- نظام تأديب الطلبة.
- 3- مقدار رسوم الجامعة وكيفية أدائها.
- 4- كيفية إدارة الأموال.
- 5- مناهج الدراسة.
- 6- مدة اشتغال الممتحنين ولجان الامتحان ومقدار مكافآتهم وكيفية تعيينهم وواجباتهم.
- 7- مدة الدراسة ومدة المسامحة.
- 8- شروط منح المجانية والمكافآت والإعانات المالية وغير المالية.

9- اختصاص كبار موظفى الجامعة.

10- اختصاصات مجالس الكليات فى الحدود المبينة فى نصوص هذا القانون.

- وعلى العموم القواعد الواجب اتباعها فى الشئون المهمة الخاصة بإدارة أموال الجامعة وبالتعليم فيها.

مادة 19- إلى أن يصدر قانون يعين القيمة القانونية للدرجات والدبلومات والشهادات المتنوعة التى تمنحها كليات الجامعة المصرية، تكون قيمة الدبلومات التى تمنحها كليات الحقوق والطب هى نفس القيمة القانونية لدبلومات مدرستى الحقوق الملكية والطب المندمجتين فى الجامعة بموجب هذا القانون.

مادة 20- يستمر العمل بصفة مؤقتة بالقوانين واللوائح الخاصة - بمدرستى الطب والحقوق المندمجتين فى الجامعة ما لم تكن مخالفة لنصوص هذا القانون والمراسيم طبقاً للمادة 18 من هذا القانون.

مادة 21 - يلغى المرسوم بقانون الصادر فى 11 مارس سنة 1925 الخاص بإنشاء الجامعة المصرية بعد أن يصبح هذا القانون نافذاً.

مادة 22- على وزيرى المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون الذى يعمل به من يوم نشره بالجريدة الرسمية.

المصدر: أحمد محمد حسن وايزيدور فلدمن: مجموعة القوانين واللوائح، التشريع الحديث 1926 - 1940، الجزء الأول، وضع أنطون صغير، بولاق 1940، ص 690 - 695.

## القانون رقم 21 - 30 أبريل 1933 بشروط توظف أعضاء هيئة التدريس بجامعة فؤاد الأول وتأديبهم

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

**مادة 1 -** أعضاء هيئة التدريس فى جامعة فؤاد الأول هم:

أ. الأساتذة ذوو الكراسى.

ب. الأساتذة المساعدون.

ت. المدرسون.

**مادة 2 -** يشترط فيمن يعين مدرسا:

أن يكون حاصلًا على درجة دكتور من جامعة فؤاد الأول، وفى الجراحة وجراحة طب الأسنان والصيدلة على درجة ماجستير.

أو أن يكون حاصلًا على درجة تعتبر معادلة لها من جامعة أجنبية أو معهد معترف بهما.

ومع ذلك يجوز بصفة استثنائية أن يعفى المرشح من شرط حصوله على هذه الدرجة إذا كانت لديه إجازات علمية أخرى تعتبر كافية.

**مادة 3 -** يشترط فيمن يعين أستاذًا مساعدًا أن يكون حاصلًا على درجة من الدرجات المذكورة فى المادة السابقة وأن يكون قد شغل وظيفة مدرس مدة أربع سنوات على الأقل فى إحدى كليات الجامعة أو فى معهد علمى من طبقتها وأن يكون قد قضى فى خدمة الحكومة ثمانى سنوات أو مضت عشر سنوات على حصوله على درجة بكالوريوس أو ليسانس ويجوز استثناء أن يعين مرشحون من غير المدرسين.

**مادة 4-** يشترط فيمن يعين أستاذاً ذا كرسي أن يكون حاصلًا على درجة من الدرجات المذكورة في المادة الثانية وأن يكون قد شغل وظيفة أستاذ مساعد مدة أربع سنوات في إحدى كليات الجامعة أو في معهد علمي من طبقتها ولن يكون قد قضى اثنتي عشرة سنة في خدمة الحكومة أو مضت أربع عشرة سنة على حصوله على درجة بكالوريوس أو ليسانس.

ومع ذلك يجوز عند الاقتضاء عدم التقيد بالشروط المنصوص عليها في هذه المادة في حالة شغل كرسي منشأً لتعليم مستحدث.

**مادة 5 -** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - علاوة على الشروط المتقدمة يشترط في المدرس الذي يرشح لوظيفة أستاذ مساعد وفي الأستاذ المساعد الذي يرشح لوظيفة أستاذ ذي كرسي أن يكون له أبحاث قيمة مبتكرة.

**مادة 6** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - يصح في تعيين الأساتذة المساعدين والأساتذة ذوي الكراسي للشيعة الإسلامية بكلية الحقوق والآداب اللغة العربية بكلية الآداب التجاوز عن الشرطين الأولين المنصوص عليهما في المادتين 3 و 4 بشرط أن يكون المرشح حاصلًا قبل إنشاء جامعة فؤاد الأول على أعلى الإجازات العلمية التي كانت تمنح وقتئذ وأن تكون له مؤلفات وأبحاث شخصية أتت للعلم بفائدة محققة.

**مادة 7** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - الأساتذة هم الذين يشغلون الكراسي ، وكراسي الكليات المختلفة محددة في الجداول الملحقة بهذا القانون والتي هي جزء منه.

وكل إنشاء لكرسي يكون بمرسوم يصدر بناء على ما يعرضه وزير المعارف العمومية بطلب من مجلس الجامعة بعد أخذ رأى مجلس الكلية المختصة.

**مادة 8** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - الأساتذة ذوو الكراسي هم الذين يقفون الدروس والمحاضرات ويديرون التمارين والأعمال التدريسية. ويعاونهم في تحت إشرافهم الأساتذة المساعدون والمدرسون وسائر المشتغلين بالتدريس.

وعند عدم وجود أستاذ ذي كرسي لإحدى المواد يقوم مقامه الأستاذ المساعد.

**مادة 9** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - يجوز نقل الأستاذ من كرسى إلى آخر فى نفس الكلية بقرار من مجلس تلك الكلية يصدق عليه من مجلس إدارة الجامعة، ويجوز نقله إلى كرسى فى كلية أخرى بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على طلب مجلس الجامعة بعد أخذ رأى مجلس الكليتين المختصتين.

**مادة 10** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - لا يجوز نقل أحد أعضاء هيئة التدريس إلى مصلحة أخرى أو ندبه للقيام بعمل وظيفه عامة أخرى إلا بموافقة مجلس إدارة الجامعة، ولا يجوز فصله إلا بعد أخذ رأى مجلس إدارة الجامعة.

**مادة 11** - لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس أن يشتغلوا بالتجارة، أو أن يشاركوا فى إدارة أى عمل تجارى أو مالى أو صناعى.

**مادة 12** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إعطاء دروس خصوصية أو القيام بعمل من أعمال الخبرة أو إعطاء استشارة فى موضوع معين إلا بأذن من مدير الجامعة، بناء على طلب عميد الكلية المختصة.

**مادة 13-** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - يجوز لمجلس إدارة الجامعة بعد أخذ رأى الكلية أن يأذن أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب فى مزاوله مهنة الطب أو طب الأسنان وفقا للشروط المقررة فى اللوائح المعمول بها فى مزاوله هذه المهنة.

ولمجلس إدارة الجامعة بعد أخذ رأى الكلية أن يأذن الأساتذة ذوى الكراسى بكلية الحقوق فى مزاوله المحاماة أمام محكمة النقض والإبرام وفقا للوائح المعمول بها فى مزاوله هذه المهنة، وبشرط أن يكون قد مضى عليهم خمس سنوات من شغلهم كراسيهم.

**مادة 14** - أعضاء هيئة التدريس يجوز نديهم لجامعة أجنبية أو معهد علمى أجنبى بالشروط التى تحدد فى كل حالة ولمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات متوالية. ويكون هذا الندب بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على طلب مجلس الجامعة بعد أخذ رأى مجلس الكلية المختصة.

وتحسب مدة الندب فى المكافأة أو المعاش بشرط أن يدفع الموظف الاحتياطى. ويجوز عند الاقتضاء أن يمنح أعضاء هيئة التدريس المنتدبون علاوات وترقيات فى الكليات التابعين لها وذلك فى الحدود المقررة.

**مادة 15-** يجوز أن يحصل أعضاء هيئة التدريس على إجازات لمهام علمية مؤقتة، وذلك بالكيفية والشروط المبينة فى الفقرة الأولى من المادة السابقة. وفى هذه الحالة تطبق عليهم أحكام الفقرتين الأخيرتين من المادة المذكورة.

**مادة 16** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - يكون تأديب أعضاء هيئة التدريس من اختصاص مجلس يؤلف من عمداء الكليات برياسة مدير الجامعة. ويشترط حضور جميع الأعضاء.

وعند الغياب أو المانع يقوم وكيل الجامعة مقام المدير، ويقوم مقام وكيل الجامعة وكيل كليته، كما يقوم وكيل كل كلية مقام العميد.

**مادة 17-** يصدر قرار مجلس التأديب بأغلبية الآراء المطلقة. ومع ذلك يشترط فى القرار الصادر بعقوبة الرفت أن يكون بأغلبية ثلثى الآراء.

**مادة 18** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - تكلف لجنة تحقيق بأن تحقق كل دعوى قبل تقديمها إلى مجلس التأديب. وتؤلف هذه اللجنة من أحد أعضاء مجلس كلية الحقوق بصفة رئيس ومن عضوين من مجلس الكلية التابع لها المتهم بصفة عضوين.

ويعين مجلس إدارة الجامعة فى كل عام الرئيس والعضوين الذين تؤلف منهم اللجنة التى تقوم بالتحقيق إذا دعت الحال. فإذا غاب الرئيس أو أحد العضوين أو منعه مانع عين مدير الجامعة من يقوم مقامه.

ولا يجوز أن يكون أعضاء لجنة التحقيق أعضاء فى مجلس التأديب.

**مادة 19-** تختص لجنة التحقيق بمباشرة التحقيق بتكليف من وزير المعارف العمومية أو مدير الجامعة.

**مادة 20-** تقدم اللجنة إلى مدير الجامعة تقريراً بنتيجة تحقيقها. ولوزير المعارف العمومية دائماً أن يطلب إبلاغه هذا التقرير.

**مادة 21** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - لوزير المعارف العمومية أو المدير الجامعة أن يحيل تقرير لجنة التحقيق على مجلس إدارة الجامعة للفصل فيه. ويجوز لمدير الجامعة أن يقف مؤقتاً عن مباشرة العمل أى عضو من أعضاء هيئة التدريس مُحال إلى مجلس التأديب.

**مادة 22** (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) - يقرر مجلس إدارة الجامعة الإجراءات التى تتبع أمام مجلس التأديب ويحكم مجلس التأديب حسبما يتحقق له، غير مكلف بالتمسك بقواعد معينة من حيث الإثبات.

**مادة 23** - قرارات مجلس التأديب يجب أن تكون مسببة وهى غير قابلة لأى طعن ما عدا ما يصدر منها غيابياً فللمتهم حق المعارضة فيه.

**مادة 24** - العقوبات التأديبية هى:

(أ) بالنسبة للأساتذة المساعدين والمدرسين:

الإذار.

التوبيخ.

التنزيل من الوظيفة أو الدرجة.

الرفت.

(ب) بالنسبة للأساتذة نوى الكراسى:

الإذار.

التوبيخ.

الرفت.

ويجوز أن يستتبع التوبيخ الحرمان من المرتب مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر.

وفى حالة الرفض يقرر مجلس التأديب سقوط أو بقاء الحق فى المكافأة أو المعاش طبقاً لأحكام القوانين واللوائح المعمول بها فى هذا الشأن، ولمدير الجامعة أن يوجه إنذاراً إلى أعضاء هيئة التدريس الذين يخلون بواجباتهم.

**مادة 25 (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) -** يجوز أن يعين فى الكليات مساعدو مدرسين ومعيدون، ومدرسو لغات حية ورؤساء أعمال تدريجية ومحضرون فى المعامل، ويكون تعيينهم بصفة مؤقتة أو بصفة دائمة.

ويعين وزير المعارف العمومية مساعدى المدرسين ومدرسى اللغات الحية بناء على طلب مدير الجامعة بعد أخذ رأى عميد الكلية المختصة.

ويعين مدير الجامعة بناء على طلب عميد الكلية المختصة المعيدى ورؤساء الأعمال التدريجية والمحضرين فى المعامل.

**مادة 26 (معدلة بالقانون رقم 97 لسنة 1935) -** يجوز عند الاقتضاء أن يعين أعضاء فى هيئة التدريس أجنبى ممن يرى أن درجاتهم وكفائاتهم تؤهلهم لذلك ويكون التعيين بناء على طلب مجلس إدارة الجامعة وبعد أخذ رأى مجلس الكلية المختصة. وتحدد حينئذ حالتهم فى عقود استخدامهم.

**مادة 27-** تحدد وظائف أعضاء هيئة التدريس الحاليين بالجامعة بقرار يصدر من مجلس الوزراء بناء على ما يعرضه وزير المعارف العمومية بعد طلب مجلس الجامعة وأخذ رأى مجلس كل كلية. ويراعى فى هذا التحديد بقدر الإمكان المركز الحالى لهؤلاء الأعضاء، ولو لم تتوافر فيهم الشروط المذكورة فى هذا القانون.

**مادة 28 (معدلة بالقانون رقم 73 لسنة 1939) -** استثناء من أحكام هذا القانون يصح تعيين الأساتذة ذوى الكراسى فى كليات الهندسة والزراعة والتجارة ومدرسة الطب البيطرى وفرع كلية الطب فى الإسكندرية التجاوز عن الشرطين الأولين من الشروط المبينة فى المادة الرابعة من هذا القانون كما يجوز فى تعيين الأساتذة المساعدين فيها التجاوز عن الشرط الأول من المادة الثالثة.

ويعمل بهذا التجاوز حتى نهاية الستة الدراسية 1940 - 1941.

**مادة 29 -** على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية.

المصدر: أحمد محمد حسن وآخر: المرجع السابق، نفس الجزء، ص 699 - 704.

## مرسوم بقانون رقم 91 - 23 1935 بإدماج مدرسة الهندسة الملكية ومدرسة الزراعة العليا ومدرسة التجارة العليا ومدرسة الطب البيطرى فى جامعة فؤاد الأول

بعد الاطلاع على أمرنا رقم 67 لسنة 1934،

نحن فؤاد الأول ملك مصر

وعلى القانون رقم 42 لسنة 1927 بإعادة تنظيم جامعة فؤاد الأول المعدل بالقانون رقم 20 لسنة 1933،

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية، وموافقة رأى مجلس الوزراء،  
رسمنا بما هو آت:

**مادة 1 -** تدمج فى جامعة فؤاد الأول مدرسة الهندسة الملكية ومدرسة الزراعة العليا  
ومدرسة التجارة العليا ومدرسة الطب البيطرى.

وتعتبر المدارس الثلاث الأولى على التوالى: كليات الهندسة والزراعة والتجارة، وتلحق  
مدرسة الطب البيطرى بكلية الطب.

**مادة 2-** إلى أن يتم وضع جداول بالكراسى التى يتقرر إنشاؤها بسبب الاندماج سالف  
الذكر وإلى أن يصدر قرار من مجلس الوزراء بناء على ما يعرضه وزير المعارف  
العمومية بعد طلب مجلس إدارة الجامعة بتنظيم هيئة التدريس بالكليات الجديدة، ومدرسة  
الطب البيطرى وبتحديد وظائف أعضاء هيئة التدريس الحاليين بالمدارس المندمجة، يعين  
وزير المعارف العمومية بناء على طلب مدير الجامعة من بين هؤلاء الأعضاء عددا منهم  
لتأليف المجالس المؤقتة للكليات الجديدة، ويعين كذلك عددا منهم ليضم مؤقتا إلى مجلس  
كلية الطب عند نظره مسائل تتعلق بمدرسة الطب البيطرى.

**مادة 3 -** يؤخذ رأى المجالس المذكورة فى جميع المسائل المتعلقة بجداول الكراسى  
الجديدة وبقرار مجلس الوزراء المشار إليها فى المادة السابقة.

**مادة 4-** الطلبة الحاليون فى مدرسة الهندسة الملكية ومدرسة الزراعة العليا ومدرسة التجارة ومدرسة الطب البيطرى يقبلون فى فرق الدراسة المقابلة فى كليات الجامعة المصرية.

**مادة 5 -** إلى أن يصدر قانون يعين القيمة القانونية للدرجات والدبلومات والشهادات المتنوعة التى تمنحها الكليات الجديدة وكلية الطب فيما يختص بمدرسة الطب البيطرى تكون قيمة الدبلومات التى تمنحها هذه الكليات هى نفس القيمة القانونية التى لدبلومات المدارس المندمجة فى جامعة فؤاد الأول بموجب هذا المرسوم بقانون.

**مادة 6 -** يستمر العمل بصفة مؤقتة بالقوانين واللوائح الخاصة بالمدارس المندمجة ما لم تكن مخالفة لأحكام هذا المرسوم بقانون، وذلك إلى أن تصدر لوائح خاصة بموجب المادة 18 من القانون رقم 42 لسنة 1927 المعدل بالقانون رقم 20 لسنة 1933.

**مادة 7 -** على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون الذى يعمل به بمجرد نشره فى الجريدة الرسمية.

**المصدر:** أحمد محمد حسن وآخر: المرجع السابق، نفس الجزء، ص 711 - 713.

## رؤساء جامعة القاهرة

- 1- الأمير أحمد فؤاد 1908 - 1913
- 2- حسين رشدى باشا 1913 - 1916
- 3- الأمير يوسف كمال 1916 - 1917
- 4- أحمد لطفى السيد باشا 1917 - 1916
- 11 مارس 1925 - 26 يونيو 1928
- أول أغسطس 1930 - 9 مارس 1932
- 28 أبريل 1935 - 25 أكتوبر 1937
- 10 يوليو 1938 - 11 مايو 1941
- 14 سبتمبر 1941 - 28 يناير 1946
- 2 ديسمبر 1947 - 2 نوفمبر 1949
- 27 نوفمبر 1949 - 4 مايو 1951
- 9 سبتمبر 1954 - 31 ديسمبر 1957
- 5 مايو 1951 - 24 يونيو 1953
- 18 أغسطس 1953 - 8 سبتمبر 1954
- 8 فبراير 1958 - 8 نوفمبر 1961
- 9 نوفمبر 1961 - 10 يوليو 1964
- 11 يوليو 1964 - 30 سبتمبر 1966
- 29 أغسطس 1967 - 25 سبتمبر 1969
- 25 سبتمبر 1971 - 6 سبتمبر 1975
- 7 سبتمبر 1975 - 4 نوفمبر 1978
- 29 نوفمبر 1978 - 19 أغسطس 1980
- 20 أغسطس 1980 - 31 أغسطس 1985
- أول سبتمبر 1985 - 31 أغسطس 1987
- أول سبتمبر 1987 - 31 أغسطس 1989
- 5- الدكتور على إبراهيم باشا
- 6- الدكتور إبراهيم شوقى
- 7- الدكتور محمد كامل مرسى
- 8- الدكتور محمد عبد الوهاب مورو
- 9- الدكتور أحمد زكى
- 10- الدكتور السعيد مصطفى السعيد
- 11- الدكتور / أحمد بدوى
- 12- الدكتور محمد نجيب حشاد
- 13- الدكتور محمد مرسى أحمد
- 14- الدكتور جابر جاد عبد الرحمن
- 15- الدكتور حسن محمد إسماعيل
- 16- الدكتور صوفى حسن أبو طالب
- 17- الدكتور إبراهيم جميل بدران
- 18- الدكتور حسن حمدى إبراهيم
- 19- الدكتور حلمى محمود نمر
- 20- الدكتور محمود نجيب حسنى

## المصادر والمراجع

### أولا - المصادر

#### (أ) الوثائق المنشورة

- أحمد محمد حسن وايزيدور فلدمن: مجموعة القوانين واللوائح، التشريع الحديث 1926 - 1940، وضع أنطون صغير، الجزء الأول، بولاق 1940.
- مصلحة الإحصاء: الإحصاء العام لمعاهد التعليم بالمملكة المصرية، القاهرة 1944.
- مضابط مجلس النواب 1926 - 1946.
- وزارة العدل: النشرة التشريعية، 1956 - 1958.

#### (ب) المذكرات الشخصية

- أحمد لطفى السيد: قصة حياتى، كتاب الهلال 131، القاهرة 1962.
- عبد اللطيف البغدادى: مذكرات عبد اللطيف البغدادى، الجزء الأول، القاهرة 1977.
- محمد حسين هيكل: مذكرات فى السياسة المصرية، الجزء الثانى، القاهرة 1953.
- مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر: أوراق مصطفى كامل، المراسلات، القاهرة 1982.
- قلينى فهمى: مذكرات قلينى فهمى باشا، الجزء الثانى، القاهرة 1934.

#### (ج) الدوريات

- الأهرام، مايو 1967.
- روز اليوسف، مارس 1932.
- الوقائع المصرية، 1925 - 1939.

#### (د) منشورات جامعة القاهرة

- تقويم جامعة القاهرة 1954 - 1955، مطبعة جامعة القاهرة 1955.

- العيد الماسى، مطبعة جامعة القاهرة 1983.
- موسوعة قانون تنظيم الجامعات، مطبعة جامعة القاهرة 1983.
- اليوبيل الماسى، مطبعة جامعة القاهرة 1983.

## ثانيا : المراجع

- أحمد عبد الفتاح بدير: الأمير أحمد فؤاد ونشأة الجامعة المصرية، دار المعارف ، القاهرة 1950.
- أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم فى عصر محمد على، القاهرة 1938.
- أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم فى مصر، الجزء الثانى، القاهرة 1945.
- حسين فوزى النجار: أحمد لطفى السيد أستاذ الجيل، أعلام العرب 39، هيئة الكتاب، القاهرة 1965.
- رعوف عباس حامد: حزب الفلاح الاشتراكى 1938 - 1952، المجلة التاريخية المصرية، المجلد التاسع عشر، القاهرة 1973.
- رعوف عباس حامد: جماعة النهضة القومية، دار الفكر، القاهرة 1986.
- سامية حسن سيد إبراهيم: الجامعة المصرية ودورها فى الحياة السياسية 1908 - 1946، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية البنات جامعة عين شمس 1983.
- شهدى عطية الشافعى: تطور الحركة الوطنية المصرية 1882 - 1956، القاهرة 1957.
- طارق البشرى: الديمقراطية ونظام 23 يوليو 1952 - 1970، مؤسسات الأبحاث العربية، بيروت 1987.
- طارق البشرى: الحركة السياسية فى مصر 1945 - 1952، هيئة الكتاب، القاهرة 1972.
- عادل حمودة: الهجرة إلى العنف، دار سينا للنشر، القاهرة 1978.
- عبد الحميد فهمى مطر: التعليم والمتعطلون فى مصر، القاهرة 1939.
- عبد الرحمن الجبرتى: عجائب الآثار فى التراجم والأخبار، الجزء الثالث، طبعة بيروت.

- عبد الرحمن الراءعى: فى أعقاب الثورة المصرية، الجزء الثانى، القاهرة 1949.
- عبد العظيم رمضان: عبد الناصر وأزمة مارس، دار روزاليوسف، القاهرة 1976.
- عبد المنعم الجميى: الجامعة المصرية القديمة، نشأتها ودورها فى المجتمع، دار الكتاب الجامعى، القاهرة 1980.
- عبد المنعم الجميى: الجامعة المصرية والمجتمع 1908 - 1940، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة 1983.
- على شلبى: مصر الفتاة ودورها فى السياسة المصرية 1933 - 1941، دار الكتاب الجامعى، القاهرة 1982.
- لطيفة محمد سالم: مصر فى الحرب العالمية الأولى، هيئة الكتاب، القاهرة 1984.
- لطيفة محمد سالم: المرأة المصرية والتغيير الاجتماعى 1919 - 1945، سلسلة مصر النهضة، مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر، القاهرة 1984.
- محمد أبو الإسعاد: سياسة التعليم فى مصر تحت الاحتلال البريطانى 1882 - 1922، القاهرة 1983.
- المركز القومى للبحوث التربوية: المرأة والتعليم فى جمهورية مصر العربية، القاهرة 1980.
- مصطفى كامل السيد: المجتمع والسياسة فى مصر، دور جماعات المصالح فى النظام السياسى المصرى 1952 - 1981، دار المستقبل العربى، القاهرة 1983.
- يعقوب أرتين: القول التام فى التعليم العام، ترجمة على بهجت، المطبعة الأميرية 1894.